

**الانتصار للصحابة الأُخيار
في ردِّ أباطيل حسن المالكي**

:تأليف

عبد المحسن بن حمد العباد البدر

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ لله نحمدهُ ونستعينهُ ونستغفرهُ، ونعوذُ بالله من شرورِ
أنفسنا ومن سيئاتِ أعمالنا، مَنْ يهديه اللهُ فلا مُضِلَّ له، ومَنْ
يُضِلُّ فلا هاديَ له، وأشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ وحدهُ لا شريكَ له،
وأشهدُ أنَّ محمداً عبدهُ ورسوله، صلى اللهُ وسلَّم وبارك عليه
وعلى آله وأصحابه، ومَنْ سلكَ سبيله واهتدى بهديه إلى يوم
الدِّين، أمَّا بعدُ

وشرَّ ، فإنَّ خيرَ الحديثِ كتابُ اللهِ، وخيرَ الهَدْيِ هَدْيُ محمد
الأمور محدثاتها، وكلَّ بدعة ضلالة، وكلَّ ضلالة في النار

وبعد، فإنَّ من فضلِ الله تعالى وعظيمِ منتهِ عليَّ أن حبَّبَ إليَّ
الأخيار، وقرابته الأطهار، من غير إفراطٍ أو صحابة رسول الله
تفريطٍ، أو غُلُوٍّ أو جفائٍ، كما هي طريقةُ السلفِ الصالح، وقد
ألَّفْتُ رسالةً مختصرةً بعنوان: ((عقيدةُ أهلِ السنَّةِ والجماعة في
الصحابة الكرام رضي الله عنهم))، وقد نُشرت في مجلة
الجامعة الإسلامية، في عددها الثاني من السنة الرابعة، الصادر
في شهر شوال سنة 1391هـ، ثمَّ طُبعتْ مستقلةً

وألَّفْتُ رسالةً بعنوان: ((فضلُ أهلِ البيتِ وغلُوُّ مكائهم عند
أهلِ السنَّةِ والجماعة)) طُبعتْ في عام 1422هـ، وسبق أن
ألقيتُ محاضرةً في الموضوع في الجامعة الإسلامية في عام
1405هـ تقريباً بعنوان: ((مكانةُ أهلِ البيتِ عند الصحابة
وتابعيهم بإحسان))

وقد ألقيتُ محاضرةً في قاعة المحاضرات في الجامعة
الإسلامية في عام 1405هـ تقريباً عن معاوية بن أبي سفيان
رضي الله عنه، وكان عنوانها
في أوَّل الأمر ((معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه بين
المنصفين والمتعسِّفين))، لكنِّي عند إلقائها اقتصرْتُ على كلام
أهل الإنصاف دون ذكر شيءٍ من كلام أهل الاعتساف، ثمَّ طُبعت
بعنوان: ((من أقوال المنصفين في الصحابيِّ الخليفة معاوية

3 شبكة مشكاة الإسلاميه

((رضي الله عنه))

وفي الآونة الأخيرة وقفتُ على رسالتين لأحد المتعسِّفين الجُدِّ، وهو حسن بن فرحان المالكي (نسبة إلى بني مالك في أقصى جنوب المملكة)، إحداهما بعنوان: ((الصحابةُ بين الصُّحبة اللُّغوية والصُّحبة الشرعية))، والثانية بعنوان: ((قراءةٌ في كتب العقائد))، اشتملتا على تَخْبُّطٍ وتَخْلِيطٍ في مسائل الاعتقاد، ولا سيَّما في الصحابة الكرام رضي الله تعالى عنهم وأرضاهم، وعلى الثَّيل من عددٍ كبيرٍ من علماء أهل السنة المتقدِّمين والمتأخِّرين، وإشادة بأهل البدع.

وسأقتصرُ في هذه الرسالة على دحضِ أباطيله في حقِّ الصحابة الكرام رضي الله عنهم وأرضاهم.

ومن هذه الأباطيل: تقسيمُه الصحبةَ إلى صحبةٍ شرعيَّةٍ وصحبةٍ لغويَّةٍ، ويريدُ بالصُّحبة الشرعيَّة صحبة المهاجرين والأنصار من أوَّل الهجرة إلى صلح الحُدَيْبية، وأنَّ ما ورد من إنَّما هي لهؤلاء وحدهم، ومَن كان فضاء لأصحاب رسول الله بعد الحُدَيْبية فصحبته لغويَّة كصحبة المنافقين والكفَّار. فأخرج الذين أسلموا فبذلك الألوْف الكثيرة من أصحاب رسول الله بعد الحُدَيْبية، وكذلك الذين أسلموا فهاجروا إلى رسول الله وغيرهم، ومن عامَّ الفتح، والوفود الذين وقَدوا على رسول الله وأنَّ الذين زعم أنَّهم لم يظفروا بشرف الصُّحبة لرسول الله صُحبتهم إِيَّاه كصحبة الكفَّار والمنافقين: عمُّه العباس بن عبد المطلب وابنه عبد الله وخالد بن الوليد وعمرو بن العاص والمغيرة بن شعبة ومعاوية رضي الله عنهم، وسيأتي تنصيُّه على عدم صحبتهم والردُّ عليه.

ومن هذه الأباطيل تشكيُّه في أفضلِّة أبي بكر على غيره وغير ذلك ممَّا سأذكرُه، وفي أوَّلويَّته بالخلافة بعد رسول الله في الرَّدِّ عليه.

والله يعلم أنَّني كارهُ لإيراد هذه الأباطيل، لكن حالي كما جاء

شبكة مشكاة الإسلامية 4

في

المَثَل: ((مُكْرَهُ أَخُوكَ لَا يَبْطُلُ))، كما في مجمع الأمثال للميداني (ص:274)، فأجدني مضطراً إلى إيراد هذه التَّعْشُّفَاتِ وَالرَّدَّ عَلَيْهَا،

وأقول فيها كما قال السيوطي في كتابه ((مفتاح الجنة في الاحتجاج

بالسنة)) (ص:5) في إبطال قول من قال: ((إِنَّهُ لَا يُحْتَجُّ بِالسُّنَّةِ، إِنَّمَا

يُحْتَجُّ بِالْقُرْآنِ وَحْدَهُ!)) قال: ((اعلموا - يرحمكم الله - أن من العلم كهيئة الدواء، ومن الآراء كهيئة الخلاء، لا تُذكَرُ إِلَّا عِنْدَ دَاعِيَةِ الضَّرُورَةِ)) إلى أن قال في (ص:6): ((وهذه آراء ما كنت أستحلُّ حكايتها لولا ما دعت إليه الضرورة من بيان أصل هذا المذهب الفاسد، الذي كان الناس في راحة منه من أعصار))

ولشناعة هذه الأباطيل، فَإِنَّ مَجْرَدَ تَصَوُّرِهَا يُغْنِي عَنِ الْاِشْتِغَالِ فِي الرَّدِّ عَلَيْهَا، لَكِنِّي رَأَيْتُ الرَّدَّ عَلَيْهَا فِي هَذِهِ الرِّسَالَةِ؛ لِئَلَّا يَغْتَرَّ بِهَا ذُو جَهْلٍ أَوْ تَغْفِيلٍ، وَرَجَاءُ أَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ الْمَرْدُودَ عَلَيْهِ، وَيُخْرِجَهُ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ، فَيَتُوبَ مِنْ تِلْكَ الْأَبَاطِيلِ قَبْلَ أَنْ يَفْجَأَهُ هَادِمُ اللَّذَاتِ، وَالرَّجُوعُ إِلَى الْحَقِّ خَيْرٌ مِنَ التَّمَادِي فِي الْبَاطِلِ، كَمَا قَالَ ذَلِكَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (تفسير القرطبي 5/262).

:وقد سَمَّيْتُ هَذِهِ الرِّسَالَةَ

الانتصار للصحابة الأَخْيَارِ فِي رَدِّ أَبَاطِيلِ حَسَنِ الْمَالِكِيِّ

وما أعزُّهُ إِلَيْهِ مِنْ كَلَامٍ بَاطِلٍ لِلرَّدِّ عَلَيْهِ فَهُوَ فِي كِتَابِهِ الَّذِي فِي الصَّحَابَةِ، وَمَا كَانَ فِي الْكِتَابِ الْآخِرِ وَهُوَ: ((قِرَاءَةٌ فِي كِتَابِ الْعُقَاثِ)) فَإِنِّي أَنْصُ عَلَيْهِ، فَأَقُولُ: قَالَ فِي ((قِرَاءَتِهِ)) كَذَا

5 شبكة مشكاة الإسلامية

وكذا، وقد رددت عليه من كتابه هذا في موضعين من هذا الرد^٤ (ص:65)، (ص:115...)، وسأفردُ بحول الله الردَّ عليه فيه بكتاب بعنوان: ((الانتصار لأهل السُّنَّة والحديث في ردِّ أباطيل (حسن المالكي)))

وأسأل الله عزَّ وجلَّ التوفيقَ لِمَا فيه رضاه والفقَّة في دينه والثباتَ على الحقِّ، إِنَّهُ سَمِيعٌ مجيب

* * *

زعمه قَصْرُ الهجرة على المهاجرين قبل الخُديبية، وقَصْرُ الصُّحبة على المهاجرين والأنصار قبل الخُديبية، والرد عليه:

قال في (ص:25) في بيان مَنْ هم الصحابة: ((أصحابُ النَّبِيِّ

□:

- الصحبة الشرعية - ليسوا إلا المهاجرين والأنصار، وقد يدخل وعاد □ فيهم مَنْ كان في حكمهم مِمَّنْ أسلم وهاجر إلى النَّبِيِّ إلى بلاده قبل فتح الخُديبية

وهذه الصُّحبةُ الشرعيةُ، □ فهذا أسلمُ تعريفٍ لأصحاب النَّبِيِّ هي التي كان فيها التُّصرُّه والتمكينُ في أَيَّامِ الضَّعفِ والدَّلة، وهي الصُّحبةُ الممدوحةُ في القرآن الكريم والسُّنَّة النبويَّة، بمعنى (□ الذين مع النَّبِيِّ) أَنَّ كُلَّ آيات القرآن الكريم التي أثنت على إِيَّما كان الثناءُ مُنصبًا على المهاجرين والأنصار فقط، وليس هناك إلا وهو منصرفٌ لهؤلاء لا لغيرهم □ مدحٌ عامٌّ لِمَنْ كان مع النَّبِيِّ !!)).

وقد علَّق عند قوله: ((قبل فتح الخُديبية)) بقوله في وقد يدخل في مسمَى (الأصحاب) مَنْ أسلم بعد □: الحاشية الخُديبية إلى فتح مكة، مع الجزم بالفرق الكبير بينهم وبين قبل بيعة الرِّضوان؛ لحديث خالد بن الوليد وعبد □ أصحاب النَّبِيِّ الرحمن بن عوف، لكن لا يدخل فيهم طلقاء قريشٍ ولا عُتقاء

شبكة مشكاة الإسلامية 6

ثقيفٍ ولا مَنْ كان في حُكْمهم من الأعراب والوفود بعد فتح مكة ((!!!)).

وقال في نهاية الكتاب (ص:84 - 85): ((الصُّحْبَةُ الشرعية: لا في ٭ تكون إلا في المهاجرين والأنصار الذين كانوا مع النَّبِيِّ المدينة من بداية الهجرة إلى زمن الحُدَيْبِيَّة، ويدخل في هؤلاء السابقون بالإسلام، الذين توفوا في مكة قبل الهجرة، أو في الحبشة، أو قدموا بعد الحُدَيْبِيَّة من مهاجرة الحبشة فقط.

الصُّحْبَةُ العامة: التي مرجعُها العُرْفُ أو اللُّغَةُ، فهذه يدخل فيها من المسلمين أو المنافقين أو الكفَّار، ٭ كلُّ مَنْ صحب النَّبِيَّ صحبةً يسيرةً لاحتمال اللُّغَةِ ذلك ٭ والذي يُدْخِلُ مَنْ صحب النَّبِيَّ لا يستطيع إخراج صحبة المنافق لا لغةً ولا عُرْفاً؛ لأنَّ اللُّغَةَ والعرفَ تحتلان ذلك أيضاً.

فإن قال المُخْرَجُ للمنافق أو الكافر: إنَّما أخرجناهما من الصُّحْبَةِ بالشرع، قلنا له: ونحنُ إنَّما حدَّدنا الصُّحْبَةَ الشرعية بالمهاجرين والأنصار بالشرع أيضاً.

صحبة ٭ فإن تَمَسَّكَتْ بمطلق اللُّغَةِ فقد أدخلت على النَّبِيِّ المنافقين، وإن قلت: أنَّ اللُّغَةَ ليست حِجَّةً على الشرع، قلنا: كذلك في الصحبة الشرعية، والعرفُ حكمُه حكمُ اللُّغَةِ، وإن كان ((أقوى دلالةً من اللُّغَةِ.

:أقول: إنَّ هذا الكلام يشتمل على أمور

الأول: قصرُه المهاجرين هجرةً شرعيةً على مَنْ هاجر قبل الحُدَيْبِيَّة، دون مَنْ هاجر بعدها.

الثاني: أنَّ المهاجرين قبل الحُدَيْبِيَّة مع الأنصار هم أصحابُ الصُّحْبَةِ الشرعية دون غيرهم ٭ رسول الله

بعد فتح مكة - ٭ الثالث: الجزم بأنَّ كلَّ مَنْ صحب الرسولَ سواء كان من الطُّلُقَاءِ والعُتُقَاءِ وأصحاب الوفود - لا يُعَدُّ صحابياً، وصحبته المضافة إليه لغوية، كصحبة المنافقين والكفَّار

الرابع: أَنَّ أَوْلَادَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ لَيْسَ لَهُمْ حُكْمُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ.

بعد الحُدَيْبِيَّةِ وَقَبْلَ فَتْحِ مَكَّةِ ۞ الْخَامِسُ: اعْتَبِرْ مَنْ صَحِبَ النَّبِيَّ مِنْ أَصْحَابِهِ الصُّحْبَةَ اللَّغْوِيَّةَ الَّتِي هِيَ شَبِيهَةٌ بِصَحْبَةِ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَفَّارِ، كَمَا جَاءَ فِي كَلَامِهِ الْأَخِيرِ الَّذِي هُوَ خِلَاصُهُ رَأْيُهُ.

وَالْجَوَابُ عَنِ الْأَمْرِ الْأَوَّلِ أَنْ يُقَالَ:

فِي الْمَدِينَةِ تَمْتَدُّ مِنْ بَدْءِ الْهَجْرَةِ إِلَى ۞ إِنَّ الْهَجْرَةَ إِلَى الرَّسُولِ فَتْحَ مَكَّةِ، مَعَ التَّفَاوُتِ الْكَبِيرِ بَيْنَ مَنْ تَقَدَّمَ هَجْرَتُهُ وَمَنْ تَأَخَّرَتْ، كَمَا أَنَّ التَّفَاوُتَ حَاصِلٌ بَيْنَ مَنْ هَاجَرَ فِي بَدَايَةِ الْهَجْرَةِ وَبَيْنَ مَنْ هَاجَرَ قُبَيْلَ صَلْحِ الْحُدَيْبِيَّةِ.

فَإِنَّ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا وَأُحُدًا وَالْخَنْدَقَ وَغَيْرَهَا أَفْضَلُ مِمَّنْ هَاجَرَ قُبَيْلَ الْحُدَيْبِيَّةِ وَشَهِدَ الْحُدَيْبِيَّةَ.

وَمَا ذَكَرَهُ فِي (ص: 85 - 86) مِنْ تَقْسِيمِ الْهَجْرَةِ إِلَى (هَجْرَةٍ شَرْعِيَّةٍ) تَنْتَهِي بِصَلْحِ الْحُدَيْبِيَّةِ وَ(شَرْعِيَّةٍ هَجْرَةٍ) تَمْتَدُّ إِلَى فَتْحِ مَكَّةِ، وَقَصْرَهُ فَضَلَ الْهَجْرَةَ الَّتِي وَرَدَ لِأَهْلِهَا الْمَدْحُ وَالِثْنَاءُ عَلَى الْهَجْرَةِ قَبْلَ الْحُدَيْبِيَّةِ دُونَ مَا بَعْدَهَا إِلَى فَتْحِ مَكَّةِ تَحْكُمُ لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ.

وَيَدُلُّ لِاسْتِمْرَارِ الْهَجْرَةِ الَّتِي وَرَدَ لِأَهْلِهَا الْمَدْحُ وَالِثْنَاءُ مِنْ بَدْءِ الْهَجْرَةِ إِلَى فَتْحِ مَكَّةِ مَا يَأْتِي:

– حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الصَّحِيحِينَ، وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ (1) قَالَ يَوْمَ الْفَتْحِ: ((لَا هَجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، وَلَكِنْ ۞ 2825)، أَنَّ النَّبِيَّ جَهِادٌ وَنِيَّةٌ، وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا))

قَالَ الْحَافِظُ فِي شَرْحِهِ: ((قَالَ الْخَطَّابِيُّ وَغَيْرُهُ: كَانَتْ الْهَجْرَةُ فَرْضًا فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ عَلَى مَنْ أَسْلَمَ لِقَلَّةِ الْمُسْلِمِينَ بِالْمَدِينَةِ وَحَاجَتِهِمْ إِلَى الْاجْتِمَاعِ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ مَكَّةَ دَخَلَ النَّاسُ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا، فَسَقَطَ فَرْضُ الْهَجْرَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَبَقِيَ فَرْضُ الْجِهَادِ وَالنِّيَّةِ عَلَى مَنْ قَامَ بِهِ أَوْ نَزَلَ بِهِ عَدُوًّا))

8 شبكة مشكاة الإسلامية

- حديث أبي عثمان النهدي عن مجاشع بن مسعود في 2
جاء مجاشعُ بأخيه ((:الصحيحين، واللفظُ للبخاري (3079)، قال
فقال: هذا مجالد يبايعُك على ، مجالد بن مسعود إلى النَّبِيِّ
الهجرة، فقال: لا هجرةَ بعد فتح مكة، ولكن أبايعه على الإسلام
)).

أنا (أتيتُ النَّبِيَّ)) :وفي لفظٍ للبخاري (2963) قال مجاشع
وأخي، فقلتُ: بايعنا على الهجرة، فقال: مَصَّتِ الهجرةُ لأهلها،
(. فقلتُ: علامَ تبايعنا؟ قال: على الإسلام والجهاد

وهو يدلُّ على استمرار الهجرة ذات المدح والثناء إلى فتح
مكة.

انقطعت الهجرة منذُ)) :- عن عائشة رضي الله عنها قالت 3
رواه البخاري (3080) ((مكة (فتح الله على نبيِّه

.وهو واضحٌ في استمرار الهجرة ذات الفضل إلى فتح مكة

- حديث جرير رضي الله عنه مرفوعاً: ((المهاجرون 4
والأنصارُ بعضهم أولياءُ بعض في الدنيا والآخرة، والطلقاءُ من
قريشٍ والعتقاءُ من ثقيفٍ بعضهم أولياءُ بعضٍ في الدنيا
والآخرة))، وهو حديثٌ صحيحٌ، انظر تخريجه في السلسلة
الصحيحة للألباني (1036) والمسند (4/363)

والمقابلة بين المهاجرين والأنصار وبين الطلقاء والعتقاء دالةٌ
على استمرار الهجرة إلى فتح مكة

وقد أورد المالكي في (ص:46 - 47) حديثَ مجاشع، وفيه
الدلالة على أنَّ الهجرة تنتهي بفتح مكة، وهو يخالف ما زعمه في
(ص: 45 - 46) من أنَّ الهجرة تنتهي بصلح الحُدَيْبية فقال:
((الدليلُ الخامس عشر ما رواه البخاري في صحيحه عن
بأخي بعد الفتح، فقلتُ: يا مجاشع بن مسعود قال: أتيتُ النَّبِيَّ
رسول الله! جئتُك بأخي لتبايعه على الهجرة، قال: ذهب أهلُ
الهجرة بما فيها

شبكة مشكاة الإسلامية 9

أقول: هذه (كذا) فيه دلالة واضحة على أن فتح مكة قطع الهجرة، ولا يحصل مسلمو الفتح على اسم الهجرة ولا فضلها وعلى هذا فلا يُسمَّون مهاجرين، وإنما ، حتى لو وفدوا إلى النبيّ يُسمَّون (الناس) كما في حديث (أنا وأصحابي خيرٌ والناسُ حَيْرٌ)، ((أو يُسمَّون الطَّلَاقاء، أو نحو ذلك

ثمَّ علَّق على هذا بقوله: ((وقوله: (ذهب أهلُ الهجرة بما فيها) أي بما فيها من فضلٍ وتسميةٍ وغير ذلك ممَّا هو من خصائص ((المهاجرين وفضائلهم

وأقول: هذا واضحٌ في استمرار الهجرة ذات الثناء والمدح إلى فتح مكة، وهو خلافٌ ما دندن حوله من أن الهجرة المحمود أهلها تنتهي بصلح الحُدَيْبية، وهذا الحديث قد أوردته قريباً من جملة الأدلَّة الدالَّة على استمرار الهجرة المحمود أهلها إلى فتح مكة، وليس إلى صلح الحُدَيْبية كما زعم، وقد وُفق هنا للصواب بتقرير أن الهجرة تستمرُّ إلى فتح مكة، وإن كان ذلك بغير قصدٍ منه

وأما الأمور الأربعة الباقية، وهي قصره الصُّحبة الشرعية التي جاء مدحها في الكتاب والسنة على المهاجرين قبل الحُدَيْبية والأنصار إلى زمن صلح الحُدَيْبية، ونفي هذه الصُّحبة عن المهاجرين بعد الحُدَيْبية، وعن الطَّلَاقاء وعتقاء ثقيف وأصحاب الوفود وأبناء المهاجرين والأنصار، فيجاب عن ذلك بأن هذا التقسيم للصُّحابة إلى من صُحبهم صُّحبة شرعيةً ومن صُحبهم لُغويةً شبيهةً بصحبة المنافقين والكافرين تقسيمٌ غيرٌ صحيح، وهو من محدثات القرن الخامس عشر، والصحيح أن كلَّ من لقي مؤمناً به ومات على الإسلام فهو من أصحابه النبيّ

وأصحُّ ما وقفْتُ ((قال الحافظ ابن حجر في الإصابة (1/10) مؤمناً به ومات على عليه من ذلك أن الصحابيِّ من لقي النبيّ الإسلام، فيدخل فيمن لقيه من طال مجالسته له أو قصرت،

ومن روى عنه أو لم يرو، ومن غزا معه أو لم يغز، ومن رآه رؤيَةً
ثم شرح تعريفه ((ولو لم يجالسه، ومن لم يره لعارض كالعمى
هذا إلى أن قال (1/12) - ((وهذا التعريف مبني على الأصح
المختار عند المحققين كالبخاري وشيخه أحمد بن حنبل ومن
تبعهما، ووراء ذلك أقوال أخرى شاذة ...)) وأشار إلى جملة
منها، وهذا التعريف هو الأسلم، وهو يشمل حتى الذين رأوا النبي
:مجرد رؤية ولم يجالسه، ويدل ذلك أدلة ۞

الأول: قال الله عز وجل: { مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ
أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكْعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا
مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ
مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ
فَاسْتَعْظَمَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ
وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا
عَظِيمًا {

۞ فإن هذه الآية الكريمة عامّة في جميع أصحاب الرسول
ومن كان قبل ذلك، ۞ سواء من كان أسلم عام الفتح وصحبه
۞ وبعده إلى وفاة الرسول.

وقد تأول المالكي هذه الآية بقصر عمومها على المهاجرين
والأنصار قبل الحديبية وهو تحكّم وتعسف، وسيأتي الرد عليه.

الثاني: قال الله عز وجل: { وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ
وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ
الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَاتَلُوا
وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ {

فإن الآية عامّة في الصحابة، والفتح فيها فتح مكة على قول
الجمهور، وصلح الحديبية على قول بعض العلماء، وسيأتي ذكر
المالكي للآية مستدلاً بها على رأيه الباطل والرد عليه.

الثالث: قال الله عزَّ وجلَّ: {وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدُ وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا مَعَكُمْ فَأُولَئِكَ مِنْكُمْ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ}

ففي الآية دليلٌ على أنَّ مَنْ آمَنَ وهاجر وجاهد مع المهاجرين والأنصار من الصحابة الذين تأخَّر إسلامهم أنَّهم منهم في الأجر والثواب، مع التفاوت الكبير بين هؤلاء وهؤلاء، قال الشوكاني في فتح القدير: ((ثمَّ أخبر سبحانه بأنَّ من هاجر بعد هجرتهم وجاهد مع المهاجرين الأوَّلين والأنصار فهو من جملتهم أي: من جملة المهاجرين الأوَّلين والأنصار في استحقاق ما استحقَّوه من الموالة والمناصرة وكمال الإيمان والمغفرة والرزق الكريم))

الرابع: قال الله عزَّ وجلَّ: {لَكِنَّ الرَّسُولَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ جَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَأُولَئِكَ لَهُمُ الْخَيْرَاتُ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ}

فإنَّ الآية في الصحابة جميعاً، فيدخلُ فيها كلُّ مَنْ كان معه وجاهد قبل الفتح وبعده، في حنين والطائف وغزوة تبوك، قال ابن كثير في تفسيره: ((لَمَّا ذَكَرَ تَعَالَى ذَمَّ الْمُنَافِقِينَ بَيْنَ ثَنَاءِهِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَمَا لَهُمْ فِي آخِرَتِهِمْ، فَقَالَ: {لَكِنَّ الرَّسُولَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ جَاهَدُوا} إِلَى آخِرِ الْآيَتِينَ مِنْ بَيَانِ حَالِهِمْ وَمَأَلِهِمْ، وَقَوْلِهِ: {وَأُولَئِكَ لَهُمُ الْخَيْرَاتُ}، أَي: فِي الدَّارِ الْآخِرَةِ فِي جَنَّاتِ الْفِرْدَوْسِ وَالدرجاتِ الْعُلَى))

ويدلُّ لذلك أيضاً قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ}، أَي: أَنَّ اللَّهَ كَافِيكَ وَكَافِي مَنْ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ.

الخامس: قال الله عزَّ وجلَّ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَنْ يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُمُ جَنَّاتٍ

شبكة مشكاة الإسلامية 12

تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ نُورُهُمْ يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَتْمِمْ لَنَا نُورَنَا وَاعْفِرْ لَنَا إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ {

والذين آمنوا معه يوم ۞ ففي الآية الكريمة بيان حال النبي ۞ القيامة، ويدخل في ذلك الصحابة رضي الله عنهم دخولا ۞ أوليا؛ لأنهم خيار المؤمنين وسادات الأولياء بعد الأنبياء والمرسلين.

۞ السادس: عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن النبي ۞ قال:

يأتي على الناس زمان، يغزو فئام من الناس، فيقال لهم: ((فيقولون: نعم! فيفتح لهم، ثم يغزو فيكم من رأى رسول الله فئام من الناس، فيقال لهم: فيكم من رأى من صحب رسول ۞ فيقولون: نعم! فيفتح لهم، ثم يغزو فئام من الناس، ۞ الله فيقال لهم: هل فيكم من رأى من صحب من صحب رسول الله ۞ رواه مسلم (2532))) ؟ فيقولون: نعم! فيفتح لهم ۞

تحصل ۞ فهذا الحديث الصحيح دال على أن الصحبة للرسول ۞ وإن لم تطل صحبته إياه، ۞ برؤيته.

قال علي بن المديني - رحمه الله - في اعتقاده الذي رواه عنه اللالكائي بإسناده في كتابه ((شرح أصول اعتقاد أهل السنة من صحبه سنة أو شهراً)) :والجماعة (((1/188) فساقه، وفيه أو ساعة، أو رآه، أو وفد إليه فهو من أصحابه، له من الصحبة على قدر ما صحبه، فأدناهم صحبة هو أفضل من الذين لم يروه، ۞ ولو لقوا الله عز وجل بجميع الأعمال، كان الذي صحب النبي ۞ ورآه بعينه وآمن به ولو ساعة أفضل بضحته من التابعين كلهم، ((ولو عملوا كل أعمال الخير

وقد ساق اللالكائي في كتابه أيضاً (1/180) اعتقاد الإمام أحمد بإسناده إلى عبدوس بن مالك العطار عنه، وفيه تعريف الصحابي وبيان فضيلة الصحبة بنحو كلام علي بن المديني

المتقدم.

قال ابن تيمية في منهاج السنة (8/382 - 388): ((وَمِمَّا بَيَّنَّ هَذَا أَنَّ الصُّحْبَةَ فِيهَا عَمُومٌ وَخُصُوصٌ، فَيُقَالُ: صَحِبَهُ سَاعَةً وَيَوْمًا وَجُمُعَةً وَشَهْرًا وَسَنَةً، وَصَحِبَهُ عَمْرَهُ كُلَّهُ.

وقد قال تعالى: {وَالصَّاحِبِ بِالجَنبِ}، قيل: هو الرفيق في السفر، وقيل: الزوجة، وكلاهما تَقَلُّ صُحْبَتُهُ وتكثر، وقد سَمَّى الله الزوجةَ صاحبةً في قوله: {أَنَّى يُكُونُ لَهٗ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُنْ لَهٗ صَاحِبَةً}.

ولهذا قال أحمد بن حنبل في الرسالة التي رواها عَبْدُوس بن سنَّة أو شهراً أو يوماً أو ساعة، أو مَن صحب النَّبِيَّ: مالك عنه رآه مؤمناً به، فهو من أصحابه، له من الصُّحْبَةِ على قدر ما صحبه).

وهذا قول جماهير العلماء من الفقهاء وأهل الكلام وغيرهم: يَعْذُونَ في أصحابه مَن قَلَّتْ صُحْبَتُهُ وَمَن كَثُرَتْ، وفي ذلك خلافٌ ضعيف.

والدليل على قول الجمهور ما أخرجاه في الصحيحين عن أبي يأتي على الناس زمان، يغزو) قال سعيده الخدري، عن النَّبِيِّ؟ فَنَامُ من الناس، فيقال: هل فيكم مَن رأى رسول الله فيقولون: نعم! فيفتح لهم، ثمَّ يغزو فَنَامُ من الناس، فيقال: هل فيقولون: نعم! فيفتح لهم، ثمَّ فيكم مَن رأى مَن صحب النَّبِيِّ يغزو فَنَامُ من الناس، فيقال: هل فيكم مَن رأى مَن صحب من وهذا لفظ، (فيقولون: نعم! فيفتح لهم) صحب رسول الله يأتي على الناس زمان يُبْعَثُ منهم) مسلم، وله في رواية أخرى البعث، فيقولون: انظروا هل تجدون فيكم أحداً من أصحاب؟ فيوجد الرَّجُلُ، فيفتح لهم به، ثمَّ يُبْعَثُ البعثُ رسول الله؟ الثاني، فيقولون: هل فيكم مَن رأى أصحاب رسول الله

فيقولون: نعم! فَيُفْتَحْ لهم به، ثُمَّ يُبْعَثُ البعثُ الثالث، فيُقال: ؟ انظروا هل ترون فيكم مَنْ رأى مَنْ رأى أصحابَ رسولِ الله فيقولون: نعم، ثُمَّ يكون البعثُ الرابع، فيُقال: هل ترون فيكم ؟ فيوجد الرَّجلُ أحداً رأى من رأى أحداً رأى أصحاب رسول الله ولفظ البخاري ثلاث مرَّات كالرواية الأولى، لكن، (فيُفتَحْ لهم به لفظه: (يأتي على الناس زمان يغزو فِئامُ من الناس)، وكذلك قال في الثانية والثالثة، وقال فيها كلَّها: (صَحِبَ)، وانفقت الروايات على ذكر الصحابة والتابعين وتابعيهم، وهم القرون الثلاثة، وأمَّا القرن الرابع فهو في بعضها، وذكرُ القرن الثالث ثابت في المتفق عليه من غير وجه، كما في الصحيحين عن ابن خَيْرٍ أمَّتي القرن الذين يَلُوتَنِي،) : مسعود قال: قال رسول الله ثُمَّ الذين يَلُوتَهُم، ثُمَّ الذين يَلُوتَهُم، ثُمَّ يجيء قومٌ تسبق شهادُهُ (أحدِهِم يَمِينُهُ وَيَمِينُهُ شهادَتُهُ).

قال: (إِنَّ خَيْرَكُمْ فِي الصَّحِيحِينَ عَنْ عِمْرَانَ: أَنَّ النَّبِيَّ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوتَهُم، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوتَهُم)، قال عِمْران: فلا أدري بعد قرنه قرنين أو ثلاثة، (ثُمَّ يكون بعدهم قومٌ أقال رسول الله يشهدون ولا يُستشهدون، ويخونون ولا يُؤتمنون، وينذرون ولا يوفون)، وفي رواية: (ويحلفون ولا يُستحلفون)، فقد شكَّ عِمْران ((... في القرن الرابع)).

هل فيكم مَنْ رأى) : إلى أن قال: ((ففي الحديث الأول هل فيكم مَنْ رأى مَنْ صحب رسول) : ثُمَّ قال (؟) رسول الله فدلَّ على أَنَّ الرَّائِي هو الصَّاحِب، وهكذا يقول في، (؟) الله هل فيكم من رأى مَنْ صحبَ مَنْ) : سائر الطبقات في السؤال. ثُمَّ يكون المراد بالصَّاحِب الرَّائِي (؟) صحبَ رسولَ الله.

هل تجدون فيكم أحداً من أصحاب) : وفي الرواية الثانية هل فيكم من رأى من رأى) : ثُمَّ يقال في الثالثة (؟) رسول الله (؟) أصحاب رسول الله.

ومعلومٌ إن كان الحكمُ لصاحبِ صاحبٍ معلقاً بالرؤية، ففي بطريقِ الأوَّلَى والأخرَى ﷻ الذي صحب رسولَ الله

ولفظ البخاري قال فيها كلها: (صَحِبَ)، وهذه الألفاظ إن كانت فهي نصٌّ في المسألة، وإن كان قد ﷻ كلها من ألفاظ رسول الله قال بعضُها، والراوي مثل أبي سعيد يروي اللفظ بالمعنى، فقد دلَّ على أنَّ معنى أحد اللَّفظين عندهم هو معنى الآخر، وهم ﷻ. أعلمُ بمعاني ما سمعوه من كلام رسول الله

فقد حصل المقصود، وإن (رأى) ﷻ وأيضاً فإن كان لفظ النبيِّ كان لفظه (صحب) في طبقة أو طبقات، فإن لم يُرد به الرؤية لم يكن قد بين مراده، فإنَّ الصُّحبةَ اسمٌ جنسٍ ليس لها حدٌّ في الشرع ولا في اللغة، والعُرف فيها مختلف

لم يُقيِّد الصُّحبةَ بقيدٍ، ولا قدرها بقدر، بل علق الحكم ﷻ والنبيُّ بمطلقها، ولا مُطلق لها إلا الرؤية

وأيضاً فإنه يُقال: صحبه ساعةً وصحبه سنةً وشهراً، فتقع على القليل والكثير، فإذا أطلقت من غير قيد لم يَجْزِ تقييدها بغير دليل، بل تُحملُ على المعنى المشترك بين سائر موارد الاستعمال.

ولا ريب أن مجرد رؤية الإنسان لغيره لا توجب أن يُقال: قد صحبه، ولكن إذا رآه على وجه الاتباع له والافتداء به دون غيره من الكفار ﷻ والاختصاص به، ولهذا لم يُعتدَّ برؤية مَنْ رأى النبيِّ والمنافقين؛ فإنهم لم يروه رؤيةً مَنْ قَصْدُهُ أن يؤمن به، ويكون من أتباعه وأعوانه المصدِّقين له فيما أخبر، المطيعين له فيما أمر، الموالين له، المُعادين لمن عاداه، الذي هو أحبُّ إليهم من ((أنفسهم وأموالهم وكلِّ شيء

أتى ﷻ السابع: عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله المقبرة، فقال: ((السَّلَامُ عليكم دار قومٍ مؤمنين، وإننا إن شاء

الله بكم لاحقون، وددتُ أنّا قد رأينا إخواننا، قالوا: أولسنا إخوانك يا رسول الله؟! قال: أنتم أصحابي، وإخواننا الذين لم يأتوا بعد ((الحديث، رواه مسلم (249) وغيره.

فدلّ الحديثُ على التمييز بين أصحابه وإخوانه، وأنّ أصحابه هم الذين أدركوه ورأوه، وإخوانه الذين يأتون من بعد ولم يروه، والمرادُ بالأخوة الإيمانية، والصحابةُ جمعوا بين الصُّحبة والأخوة، والذين بعدهم نصيبهم الأخوة وحدها.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في منهاج السنة (8/389): ((ومعلومٌ أنّ قوله (إخواني) أراد به إخواني الذين ليسوا ... بأصحابي، وأمّا أنتم فلکم مزيّة الصُّحبة

فجعل هذا حدًّا فاصلاً بين إخوانه المذنبين ودّ أن يراهم وبين أصحابه، فدلّ على أنّ من آمن به ورآه فهو من أصحابه، لا من هؤلاء الإخوان الذين لم يَرهم ولم يَرَوْه، فإذا عُرف أنّ الصُّحبة اسمٌ جنسٌ تُعمُّ قليلَ الصُّحبة وكثيرها، وأدناها أن يصحبه زمناً قليلاً، فمعلومٌ أنّ الصّديقَ في ذروة سنّام الصُّحبة وأعلى مراتبها؛ ((فإنّه صحبه من حين بعثه الله إلى أن مات

الثامن: روى الإمام أحمد في مسنده (4/152) عن محمد بن عُبيد الطنافسي قال: ثنا محمد - يعني ابن إسحاق - حدّثني يزيد بن أبي حبيب، عن مرثد بن عبد الله اليربوعي، عن أبي عبد طلع ركبّان، بينا نحن عند رسول الله ((:الرحمن الجهنّيّ قال فلما رأهما قال: كِنديان ومُدحجيان، حتى أتياه، فإذا رجالٌ من مُدحج، قال: فدنا إليه أحدهما ليُبايعه، قال: فلما أخذ بيده قال: يا رسول الله! أرايتَ من رآك فأمن بك وصدّقك واتبَعك: ماذا له؟ قال: طوبى له، قال: فمسح على يده، فانصرف، ثمّ أقبل الآخر حتى أخذ بيده ليُبايعه، قال: يا رسول الله! أرايتَ من آمن بك وصدّقك واتبَعك ولم يرك؟ قال: طوبى له، ثمّ طوبى له، ثمّ طوبى له، ثمّ طوبى له، فمسح على يده فانصرف

شبكة مشكاة الإسلامية 17

وهذا الإسناد فيه محمد بن عُبيد ويزيد بن أبي حبيب ومرثد بن

عبد الله اليزني، وهم ثقات من رجال الجماعة، ومحمد بن إسحاق صدوق يدلّس، وقد صرّح بالتحديث

والإيمان به ۞ وقد رُتّب الفضلُ في الحديث على رؤيته وتصديقه واتّباعه.

التاسع: روى البخاري ومسلم في صحيحهما، واللفظ للبخاري (3650) عن عمران بن حصين رضي الله عنهما قال: قال خيرُ أمّتي قرني، ثمّ الذين يلوتهم، ثمّ الذين ((رسول الله)) (يلوتهم، قال عمران: فلا أدري أذكر بعد قرنه قرنين أو ثلاثة الحديث.

ورويًا أيضاً، واللفظ للبخاري (3651) عن عبد الله بن مسعود قال: ((خيرُ الناس قرني، ثمّ الذين ۞ رضي الله عنه: أنّ النبيّ)) (يلوتهم، ثمّ الذين يلوتهم ((الحديث.

والقرنُ الأوّل من هذه القرون هو قرنُ الصحابة رضي الله عنهم، قال النووي في شرح صحيح مسلم (16/84) ((والمرادُ أصحابه، ۞ العلماء على أنّ خيرَ القرون قرنه

ونقل عن القاضي عياض أنّ شهر بن حوشب قال: ((قرنه: ما بقيت عينُ رأته، والثاني: ما بقيت عينُ رأت من رآه، ثمّ كذلك ((.

وقال ابن تيمية في منهاج السنة (8/384)ـ ((وانفقت الروايات على ذكر الصحابة والتابعين وتابعيهم، وهم القرون الثلاثة ((.

ويروه ۞ وجاء في السنة الصحيحة ووصفُ الذين لم يُدركوا زمنه

بـ (التابعين)، ففي صحيح مسلم (2542) عن عمر بن الخطاب

شبكة مشكاة الإسلامية 18

يقول: ((إِنَّ خَيْرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أُوَيْسٌ، لَهُ وَالِدَةٌ وَكَانَ بِهِ بِيَاضٌ، فَمُرُوهُ فليستغفر لكم))، وهو يدلُّ على التمييز بين الصحابة والتابعين.

العاشر: روى مسلم (2531) عن أبي بُردة، عن أبيه أبي صليَّنا المغربَ مع)) : موسى الأشعري رضي الله عنه قال ثمَّ قلنا: لو جلسنا حتى نصلي معه العشاء، قال: ، رسول الله فجلسنا، فخرج علينا، فقال: ما زلتم ههنا؟ قلنا: يا رسول الله! صليَّنا معكَ المغربَ، ثمَّ قلنا: نجلس حتى نصليَّ معكَ العشاء، قال: أحسنتم أو أصبتم، قال: فرفع رأسه إلى السماء، وكان كثيراً ممَّا يرفع رأسه إلى السماء، فقال: النَّجُومُ أَمَنَةٌ لِلسَّمَاءِ، فإذا ذهبَت النَّجُومُ أَتَى السَّمَاءَ مَا تُوعَدُ، وَأَنَا أَمَنَةٌ لِأَصْحَابِي، فإذا ذهبَت أَتَى أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ، وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لِأُمَّتِي، فإذا ذهب أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ.

وفي صحيح البخاري (3876) أنَّ أبا موسى رضي الله عنه حين فتح خيبر، وكان ذلك بعد الحُدَيْبِيَّةِ، وأبو ٍ قَدِمَ إِلَى النَّبِيِّ ِ موسى رضي الله عنه مِمَّنْ يَشْمَلُهُ حَدِيثُهُ هَذَا، لَا كَمَا يَقُولُ الْمَالِكِيُّ مِنْ أَنَّ الصُّحْبَةَ الشَّرْعِيَّةَ هِيَ لِمَنْ كَانَتْ هَجْرَتُهُ قَبْلَ الْحُدَيْبِيَّةِ؛ لِأَنَّ الْحُدَيْبِيَّةَ فِي سَنَةِ سِتٍّ مِنَ الْهَجْرَةِ، وَفَتْحُ خَيْبَرَ فِي سَنَةِ سَبْعٍ.

الحادي عشر: روى البخاري في صحيحه من حديث ابن عباس يَمِينِي فِي حَجَّةٍ ٍ (1739) وَأَبِي بَكْرَةَ (1741) فِي خُطْبَةِ النَّبِيِّ ِ الْوَدَاعِ، وَفِي آخِرِهَا: ((فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ))، وَحَدِيثُ أَبِي بَكْرَةَ رَوَاهُ مُسْلِمٌ أَيْضاً (29).

وهؤلاء الذين حجُّوا معه وشهدوا خطبته وسمعوها، وأمروا بإبلاغها غيرهم هم من أصحابه، لا كما يقول المالكي من أنَّ الصُّحْبَةَ الشَّرْعِيَّةَ خَاصَّةٌ بِمَنْ كَانَ قَبْلَ الْحُدَيْبِيَّةِ.

الثاني عشر: روى أبو داود في سننه (3659) بإسناد صحيح (تسمعون ويُسمع) ((: عن ابن عباس قال: قال رسول الله (منكم، ويُسمع مِمَّن سَمِعَ مِنْكُمْ)).

هم من أصحابه، وأنَّ وهو دالٌّ على أنَّ الذين سَمِعُوا مِنْهُ الذين سَمِعُوا مِنْ الصَّحَابَةِ هم التابعون، وأنَّ الذين سَمِعُوا مِنْ سَمِعَ مِنْ الصَّحَابَةِ هم أتباع التابعين، ولا يُقال: إِنَّ مَنْ سَمِعَ وَحَدَّثَ عَنْهُ لَيْسَ بِصَاحِبِي رَسُولِ اللَّهِ

الثالث عشر: روى أبو داود في سننه (3660) عن زيد بن ثابت يقول: ((نَصَّرَ اللَّهُ رَسُولَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ أَمْرًا سَمِعَ مَنَّا حَدِيثًا فَحَفِظَهُ حَتَّى يَبْلُغَهُ ...)) الحديث

وهو حديثٌ متواتر؛ رواه أربعة وعشرون صحابياً، وقد جمعته طرقه وتكلمت على فقهه في بحث بعنوان: ((دراسة حديث (نصَّرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مَقَالَتِي ...)) رواية ودراسة))، وهو مطبوع، منه أنَّه من أصحابه وهو دالٌّ على كونه من سَمِعَ حَدِيثَهُ

الرابع عشر: روى البخاري في الأدب المفرد (87) قال: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَبْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: جَلَسْنَا إِلَى الْمَقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ يَوْمًا، فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ، فَقَالَ: ((وَاللَّهِ! لَوَدِدْنَا أَنَّا، طَوَّبَى لِهَاتَيْنِ الْعَيْنَيْنِ اللَّتَيْنِ رَأَتَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْنَا مَا رَأَيْتَ، وَشَهِدْنَا مَا شَهِدْتَ، فَاسْتُغْضِبَ، فَجَعَلَتْ أَعْجَبَ: مَا قَالَ إِلَّا خَيْرًا! ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِ فَقَالَ: مَا يَحْمِلُ الرَّجُلَ عَلَى أَنْ يَتَمَنَّى مَحْضَرًا غَيْبَهُ اللَّهُ عَنْهُ؟ لَا يَدْرِي لَوْ شَهِدَهُ كَيْفَ يَكُونُ فِيهِ؟ وَاللَّهِ! أَقْوَامٌ كَبَّهَمُ اللَّهُ عَلَى مَنَاحِرِهِمْ فِي جَهَنَّمَ! لَقَدْ حَضَرَ رَسُولَ اللَّهِ لَمْ يُجِيبُوهُ وَلَمْ يُصَدِّقُوهُ، أَوْ لَا تَحْمَدُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذْ أَخْرَجَكُمْ لَا قَدْ كُفَيْتُمْ الْبَلَاءَ، تَعْرِفُونَ إِلَّا رَبَّكُمْ فَتُصَدِّقُونَ بِمَا جَاءَ بِهِ نَبِيُّكُمْ)) الحديث ((... بغيركم

وعبد الله الذي في الإسناد هو ابن المبارك، وهو ثقة، أخرج له

الجماعة، والثلاثة الذين فوقه ثقات، أخرج لهم البخاري في الأدب المفرد ومسلم وأصحاب السنن، والراوي عن ابن المبارك، قال: عنه الحافظ في التقريب:

وقد رواه عن ابن المبارك جمعٌ، منهم: يعمر بن ((صدوق)) بشر في مسند الإمام أحمد (6/3)، وحسين بن حسن في الآحاد والمثاني لابن أبي عاصم (292)، وقد أورد الحديث ابنٌ كثير في تفسيره في آخر سورة الفرقان من مسند الإمام أحمد، وقال: ((هذا إسنادٌ صحيح ولم يخرجوه))

وهو يدلُّ على أنَّ التابعين يَرون أنَّ شَرَفَ الصُّحْبَةِ يَحْضُلُ مع الإيمان به؛ ولم يُنكر ذلك المقداد رضي الله عنه، [برؤيته وإثما غضب لِمَتَمِّي أمرٍ لا يدري المُتَمِّي ماذا يكون حاله عند حصوله، وهذا الذي غضب منه المقداد نظيرٌ ما جاء في الحديث قال: ((لا تَمْتَمُوا لِقَاءَ [المتفق عليه عن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ العَدُوَّ، وِسَلُّوا الله العافية، وإذا لقيتموه فاصبروا، واعلموا أَنَّ الجَنَّةَ تحت ظلالِ السيوف))؛ لأنَّ مَتَمِّي لِقَاءَ العَدُوَّ لا يدري عن حاله حين لقائه: هل تكون حسنة أو سيئة؟

ويدلُّ أيضاً لفرح التابعين برؤية الصحابة ما رواه أبو داود في ((سننه (948) بإسنادٍ فيه ضعف، عن هلال بن يساف قال قدمتُ الرِّقَّةَ، فقال لي بعضُ أصحابي: هل لك في رجلٍ من ؟ قال: قلت: غنيمة! فدفعنا إلى وایصة، قلت [أصحابِ النَّبِيِّ لصاحبي: نبدأ فننظر إلى دله، فإذا عليه قلنسوة لاطئة ذات أذنين الحديث ((... وِبُرْنَسِ حَزْرٍ أُغْبِرَ

[ووايصة هو ابن معبد رضي الله عنه، وقد وفد على النَّبِيِّ سنة تسع من الهجرة، ولَمَّا عُرض على هلال بن يساف لقاؤه فرح، وقال: ((غنيمة!))

أقول: وإِنَّهَا والله غنيمَةٌ وأيُّ غنيمَةٍ؛ ظَفَرُ التابعيِّ برؤية مَنْ مع الإيمان به والاتباع له [شَرَّفَهُ الله بصحبة النَّبِيِّ

(21:

وقد كان تعظيمُ الصحابة - ولو كان اجتماعهم به صَلَّى اللهُ عليه وآله وسلم قليلاً - مقرراً عند الخلفاء الراشدين وغيرهم، فمن ذلك ما قرأت في كتاب أخبار الخوارج تأليف محمد بن قدامة المروزي، بخط بعض من سمعه منه في سنة سبع وأربعين ومئتين، قال: حدّثنا علي بن الجعد، قال: حدّثنا زهير هو الجعفي، عن الأسود بن قيس، عن بُيُح العنزي قال: كنت عند ثمّ ذكره الحافظ بإسناده إلى بُيُح قال: ((، (أبي سعيد الخدري كُنّا عنده وهو متكئ، فذكرنا علياً ومعاوية، فتناول رجلٌ معاوية، فاستوى أبو سعيد الخدري جالساً، ثمّ قال: كُنّا ننزلُ رفاقاً مع رسول الله صَلَّى اللهُ عليه وآله وسلم، فكُنّا رفقةً فيها أبو بكر، فنزلنا على أهل أبيات وفيهم امرأة حُبلى، ومعنا رجلٌ من أهل البادية، فقال للمرأة الحامل: أَيَسُرُّكَ أن تلدي غلاماً، قالت: نعم! قال: إن أعطيتني شاةً ولدتِ غلاماً، فأعطته، فسَجَّع لها أسجاعاً، ثمّ عمد إلى الشاة فذبحها وطبخها، وجلسنا نأكل منها ومعنا أبو بكر، فلما علم بالقصة قام فتقيّاً كلَّ شيءٍ أكل، قال: ثمّ رأيتُ ذلك البدويّ أتني به عمر بن الخطاب وقد هجا الأنصار، فقال لهم عمر: لولا أنّ له صحبةً من رسول الله صَلَّى اللهُ عليه وآله وسلم ما أدري ما نال فيها لكفيتكموه، ولكن له صحبة من رسول الله صَلَّى اللهُ عليه وآله وسلم.

ثمّ قال الحافظ: ((لفظ علي بن الجعد، ورجال هذا الحديث ثقات، وقد توفّف عمر رضي الله عنه عن معاتبته فضلاً عن معاقبته لكونه علم أنّه لقي النبيّ صَلَّى اللهُ عليه وآله وسلم، وفي ذلك أبيض شاهد على أنّهم كانوا يعتقدون أنّ شأن الصحبة لا يعدله شيء))

ورجال ، ثمّ ذكر أحاديث في فضل أصحاب رسول الله الإسناد ثقات كما قال الحافظ ابن حجر، فعليُّ بن الجعد خرّج له

البخاري وأبو داود، وزهير بن معاوية والأسود بن قيس خَرَجَ لهم أصحاب الكتب الستة، وتُبيح العَنَزِي خَرَجَ له أصحاب السنن، قال عنه المزيُّ في تهذيب الكمال: ((روى عنه الأسود بن قيس وأبو خالد الدالاني، قال أبو

زرعة: ثقة لم يرو عنه غير الأسود بن قيس، وذكره ابن حبان في كتاب الثقات))، وقال الحافظ في تهذيب التهذيب: ((قلت: وقال العجلي: كوفي تابعي ثقة، وذكره علي بن المديني في جملة المجاهدين الذين يروي عنهم الأسود بن قيس، وصح الترمذي حديثه وكذلك ابن خزيمة وابن حبان والحاكم))

وقول الحافظ: ((رجال هذا الحديث ثقات))، وفيهم تُبيح هو المعتمد، وأما قوله في التقريب عنه: ((مقبول))، أي: حيث يُتَابَع، فغير مقبول.

ولا شكَّ أنَّ هَجَوَ هذا الأعرابي الصحابي للأنصار لا يرجع إلى ؛ لأنَّ ذلك نفاقٌ، وإِنَّمَا يرجع لشيء غير ذلك، نُصرتهم للرسول وسيأتي نقل ابن حجر عن القرطبي صاحب المفهم ما يوضح ذلك.

وقد يكون هذا الهجؤ أخفَّ من الدَّمِّ الذي أضافه المالكي للأنصار، وذلك بنسبته إلى أكثرهم كون علي رضي الله عنه أولى بالخلافة من أبي بكر، كما سيأتي عند ذكر تشكيكه في أحقِّية أبي بكر بالخلافة، ؛ فإنَّ ذلك سوءُ ظنٍّ بهم، وأنَّهم يَأْبُونَ إلا غير أبي بكر، وقد قال النَّبِيُّ ﷺ: ((يَأْبَى الله والمؤمنون إلا أبا بكر)).

ويدلُّ أيضاً لشمول الصُّحبة لكلِّ من رآه أو سَمِعَ منه حديثاً: وصحبه مدَّة وجيزة أو طويلة ما يلي:

مَنَّفَقُونَ على ثبوت ﷻ الأول: أَنَّ الذين دَوَّنُوا سَنَةَ رسول الله ولو كان الذي سمعه منه حديثاً، ﷻ الصُّحبة لكلِّ مَن سَمِعَ منه واحداً؛ فَإِنَّهم يسوقون الأسانيد حتى تنتهي إلى الصحابة الذين

سمعوا منه وبترضون عنهم، ومن طريقة أهل السنة والجماعة الترضي عن الصحابة عند ذكركم والترحم على من كان بعدهم.

الثاني: أن الذين ألفوا في الصحابة أثبتوا فيهم من حصل له. ومن لم يرو عنه إلا حديثاً واحداً، مجرد اللقي للرسول.

الثالث: أن الذين ألفوا في الصحابة وغيرهم، عندما يأتي ذكر الصحابي - سواء قلت صحبته أو طالت - يقولون عنه: صحابي، لا يحتاجون إلى إضافة شيء على هذا الوصف إلا إذا كان الوصف فيه زيادة فضل ومنقبة، ككونه من السابقين إلى الإسلام أو من أهل بدر أو من أهل بيعة الرضوان، فإنهم يضيفون ذلك إلى وصف الصحبة.

الرابع: أن العلماء على مختلف العصور والدهور مطبقون على أنه من عد كل من أسلم بعد صلح الحديبية وظفر بصحبة النبي أصحابه، سواء قصرت مدة صحبته أو طالت، ومما يوضح ذلك أن المالكي الذي ابتلي بالرأي الباطل، وهو قصر الصحبة على المهاجرين والأنصار قبل صلح الحديبية لم يجد له سلفاً في هذا الرأي الباطل إلا شخصاً واحداً من المعاصرين سماه، وهو عبد الرحمن محمد الحكمي، وقد ذكر في ملحق قراءته أنه طالب يواصل دراسته العليا في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، وستأتي الإشارة إلى ذلك عند ذكر إعلان المالكي إفلاسه من وجود سلف له في رأيه سوى ذلك الشخص.

وبناءً على هذا الرأي الباطل، ماذا يقال للصحابة الكثيرين بعد بيعة الرضوان وسمعوا حديثه؟ الذين أسلموا وصحبوا النبي! يقال لهم: تابعون، أم ماذا يقال لهم؟

وماذا يقال لأحاديثهم: أهي مرفوعة أم غير مرفوعة؟

وعند أهل السنة أن المرفوع تصريحاً ما قال فيه الصحابي: يقول كذا، وعندهم أن الإسناد المنتهي إلى سمعت رسول الله الصحابي يقال له: موقوف، والمنتهي إلى التابعي ومن دونه يقال

يقال له (قال رسول الله) له: مقطوعٌ، وما قال فيه التابعي مرسل، وعلى هذا الرأي الباطل للمالكي يحتاج الأمر إلى إعادة النظر في مصطلحات علم المصطلح، وذلك واضح في شذوذه وشذوذ قدوته الحكمي، ثم يقال أيضاً إن هذا الرأي المحدث في القرن الخامس عشر لو كان خيراً لسبق إليه سلف هذه الأمة، وليس من المعقول أن يُحجب حقٌ في العصور المختلفة عن الناس ويُدَّخَر للمالكي وقدوته!

:بقي بعد ذلك أن أشير إلى أمورٍ

الأمر الأول: ما ذكره من أن صحبة من رآه بعد الحديبية ليست شرعية، وأنها كصحبة المنافقين والكفار، مردودٌ بأن رؤية الصحابة رؤية مع الإيمان به والتصديق بما جاء به، بخلاف رؤية المنافقين والكفار، وقد مرَّ في الدليل الثامن أنه لما قال للنبي رجلاً: يا رسول الله! رأيت من رآك فأمن بك وصدقك وأتبعك: بقوله: ((طوبى له)) ماذا له؟ فأجابه.

وهو واضح في الفرق بين رؤية الصحابي المصدق للنبي المتبع

له، ورؤية المنافقين والكفار، ومرَّ أيضاً في أثر المقداد - وهو والله! لقد حضر)) :الدليل الرابع عشر - قوله رضي الله عنه أقوامٌ كبَّههم الله على مناخرهم في جهنم؛ لم يُجيبوه رسول الله ولم يصدقوه، أو لا تحمدون الله عزَّ وجلَّ إذ أخرجكم لا تعرفون قد كُفيتم البلاء بغيركم، إلا ربكم، فتصدقون بما جاء به نبيكم (().

ومرَّ قولُ شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في الدليل

:السادس:

من الكفار والمنافقين؛ ولهذا لم يُعتدَّ برؤية من رأى النبي ((فإنهم لم يروه رؤية من قصده أن يؤمن به ويكون من أتباعه ((وأعوانه)).

وَمِمَّا تَقَدَّمَ يَتَّضِحُّ بطلان تسوية المالكي بين صحبة مَنْ صحب بعد الحُدَيْبِيَّةِ وصحبة المنافقين والكفار، {أَفَتَجْعَلُ ٱ النَّبِيَّ ٱ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ}؟

الثاني: ما ذكره في الحاشية (ص:25) من قوله: ((وقد يدخل في مسمى (الأصحاب) مَنْ أسلم بعد الحُدَيْبِيَّةِ إلى فتح مكة))

أقول: هذا الذي ذكره كلامٌ جميلٌ لو سلِمَ مِنْ ذكر ((قد)) في أوله؛ لأنَّ ذكره إيَّاه مَصَدَّرًا بهذا الحرف واضحٌ في عدم الجزم بصحبة هؤلاء، لكن التعريف الذي قال: إِنَّهُ أسلمُ تعريفٍ - وهو في الحقيقة أفسدُ تعريفٍ - فيه الجزمُ بعدم صحبة مَنْ بعد الحُدَيْبِيَّةِ، وكذا كلامه الأخير الذي ختم به الكتاب (ص:84 - 85) واضحٌ في قصر الصحبة على المهاجرين والأنصار إلى زمن الحُدَيْبِيَّةِ.

وَمِمَّا يوضِّحُ فسادَ تعريف الصحبة الشرعية المحمود أهلها ، المثني عليهم في الكتاب والسنة بقصرها على مَنْ كان قبل الحُدَيْبِيَّةِ، أَنَّهُ يخرُجُ بذلك جمعٌ كبيرٌ من الصحابة مشهورون كأبي هريرة رضي الله عنه الذي هو أكثرُ الصحابة حديثاً عن رسول وكأبي موسى الأشعري وخالد بن الوليد رضي الله عنهما ، ٱ الله قبل فتح مكة وبعد الحُدَيْبِيَّةِ، بل ٱ وغيرهم مِمَّن هاجر إلى النَّبِيِّ ٱ وابن عمِّه عبد الله بن عباس رضي الله ٱ وكالعباس عم النَّبِيِّ ٱ قبل فتح مكة فهو من ٱ عنهما، وكلُّ من هاجر إلى النَّبِيِّ ٱ المهاجرين كما تقدَّمَ إيضاحُ ذلك بأدلتِهِ.

الثالث: وأما أبناء المهاجرين والأنصار فقد أخرجهم من الصُّحبة الشرعية التي خصَّ بها المهاجرين والأنصار قبل الحُدَيْبِيَّةِ، فقال في (ص:28): ((ولا يدخل فيهم - يعني الأنصار - أبناء الأنصار (الأطفال)، كما لا يدخل في المهاجرين أبناء المهاجرين!))، وقال أيضاً في (ص:28): ((ومنهم - يعني الذين اتَّبَعُوا المهاجرين والأنصار بإحسان - أبناء المهاجرين وأبناء

.(الأنصار!)، وأكّد ذلك في (ص: 85 و 87)

أقول: أمّا كونُ أبناء المهاجرين والأنصار من الذين اتّبعوهم فهو من بإحسان ففيه تفصيل، فَمَنْ كان منهم رأى النَّبِيِّ أصحابه، ومن لم يره منهم فإِنَّه يكون من التابعين للصحابة بإحسان.

ومن المعلوم قطعاً أنّ من القسم الأول: الحسن والحسين ومنهم ، وعبد الله بن جعفر رضي الله عنهم، وهم من أهل بيته النعمان بن بشير رضي الله عنهما الذي كان عمره عند وفاة ثمان سنين، والسائب ابن يزيد رضي الله عنهما الذي النَّبِيِّ وكلهم رَوَوْا، ((وأنا ابن سبع سنين حَجَّ بي مع النَّبِيِّ)) قال . الأحاديث عن النَّبِيِّ

من هذا القسم شرفُ الصُّحبة التي نَوَّهَ ولكلِّ مَنْ رأى النَّبِيِّ بقوله: ((طوبى له))، جواباً لِمَنْ قال له: ((يا رسول الله! بها رأيت مَنْ رآك فأمن بك وصدّقك واتَّبَعك: ماذا له؟))، وقد مرَّ ذكر هذا الحديث قريباً.

الرابع: وأمّا من أسلم عام الفتح وما بعده فقد جزم بعدم دخولهم في مسمّى الأصحاب، فقال في (ص: 25 - الحاشية): ((لكن لا يدخل فيهم طُلُقَاء قريش، ولا عُتُقَاء ثقيف، ولا مَنْ كان في حكمهم من الأعراب والوفود بعد فتح مكة!!))

مؤمناً به متّبِعاً له فهو بإحسان من المعلوم أنّ كلَّ مَنْ رآه من أصحابه، وقد مرَّ الدليل على ذلك قريباً، ومن هؤلاء مَنْ أسلم عام فتح مكة وما بعده، وكذا الذين شهدوا معه وصحب النَّبِيِّ حَجَّة الوداع.

ومن أشهر الذين أسلموا عام الفتح أبو سفيان وابناه يزيد ومعاوية وسُهَيْل بن عمرو وعَتَّاب بن أسيد الذي جعله النَّبِيُّ أميراً على مكة بعد فتحها، والحارث بن هشام وعكرمة بن أبي

جهل وغيرهم.

ولَمَّا ذهب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى الشام، لقيه أبو عُبيدة وأمراء الأجناد، وأخبروه أَنَّ الطاعون وقع بالشام، المهاجرين الأوَّلين، ثُمَّ : فاستشار عمر أصحاب رسول الله الأنصار، ثُمَّ مشيخة قريش من مهاجرة الفتح، فقد روى البخاري (((5729) ومسلم (2219) - واللفظ للبخاري - عن ابن عباس أَنَّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج إلى الشام، حتى إذا كان يَسْرَعُ لقيه أمراء الأجناد: أبو عُبيدة وأصحابه، فأخبروه أَنَّ الوباء قد وقع بأرض الشام، قال ابن عباس: فقال عمر: ادْعُ لي المهاجرين الأوَّلين، فدعاهم، فاستشارهم، وأخبرهم أَنَّ الوباء قد وقع في الشام، فاختلفوا، فقال بعضهم: قد خرجنا لأمر، ولا نرى أن ترجع عنه، وقال بعضهم: معك بقيَّة الناس وأصحاب رسول ولا نرى أن تُقدِّمهم على هذا الوباء، فقال: ارتفعوا عني، ثُمَّ قال: ادْعُ لي المهاجرين، واختلفوا كاختلافهم، فقال: ارتفعوا عني، ثُمَّ قال: ادْعُ لي مَنْ كان ههنا من مشيخة قريش من مهاجرة الفتح، فدعوهم فلم يَختلف منهم عليه رجلان، فقالوا: نرى أن ترجع بالناس ولا تُقدِّمهم على هذا الوباء، فنادى عمر في الناس: إني مُصبحٌ على الحديث، وفي آخره: ((فجاء)) ((... ظهر، فأصبحوا عليه عبد الرحمن بن عوف - وكان متغيِّباً في بعض حاجته - فقال: إنَّ يقول: إذا سَمِعْتُم به عني في هذا علماً، سَمِعْتُ رسول الله بأرضٍ فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرضٍ وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً)) (منه، فحمد الله عمرٌ ثُمَّ انصرف

وهو واضحٌ في أَنَّ عمر استشار الصحابة رضي الله عنهم، ومنهم كبار الذين أسلموا عام الفتح، واستقرَّ رأيه على الرجوع وعدم الدخول على الطاعون، ثُمَّ إنَّ عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أخبر بما عنده من الحديث في ذلك، فسُرَّ بذلك عمر وحمد الله ثُمَّ انصرف.

* * *

هذا وقد أورد المالكي آياتٍ وأحاديثٍ وآثاراً يستدلُّ بها على على المهاجرين والأنصار قبل صلح ٭ قَصْرُ صُحْبَةِ الرَّسُولِ الْحُدَيْبِيَّةِ، وليس فيما أورده ما يدلُّ على دعواه؛ لِأَنَّهَا إِمَّا نَصُوصٌ فِيهَا ذِكْرُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِمْ، وَذَلِكَ حَقٌّ، لَكِنْ لَا تَدُلُّ عَلَى قَصْرِ الصُّحْبَةِ عَلَيْهِمْ دُونَ غَيْرِهِمْ، وَإِمَّا آيَاتٌ وَأَحَادِيثٌ فِيهَا الثَّنَاءُ عَلَى الصَّحَابَةِ عَمُومًا حَمَلَهَا تَعَسُّفًا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ فَقَطْ، وَإِمَّا أَحَادِيثٌ وَآثَارٌ فِيهَا ذِكْرُ الصَّحَابِيِّ أَصْحَابِ وَهِيَ لَا تَدُلُّ عَلَى إِخْرَاجِ الْمُتَكَلِّمِ وَالْمُخَاطَبِ مِنْ، ٭ رَسُولِ اللَّهِ الصَّحَابَةِ، كَمَا سَيَأْتِي إِيضَاحُ ذَلِكَ عِنْدَ ذِكْرِ كَثِيرٍ مِنْ أَدْلَتِهِ عَلَى وَجْهِ التَّفْصِيلِ، وَلَمْ أَتَعَقَّبْهُ فِي كُلِّ دَلِيلٍ أوردته؛ لِأَنَّ الإِجَابَةَ عَنْ بَعْضِ أَدْلَتِهِ تَغْنِي عَنْ الإِجَابَةِ عَنْ غَيْرِهَا مِمَّا يَشَابِهُهَا، وَلَمْ أَرْتَبِ الرَّدَّ عَلَيْهِ عَلَى وَفْقِ تَرْتِيبِ أَدْلَتِهِ، بَلْ قَدْ أُجِيبَ عَنْ دَلِيلٍ مُتَأَخِّرٍ قَبْلَ الإِجَابَةِ عَلَى مَا كَانَ هُوَ قَدَمَهُ.

* * *

استدلاله بآية {لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ} والرد عليه

قال في (ص: 25 - 27) ٭ ((الدليلُ الأوَّلُ: مع أن غزوة تبوك في السنة التاسعة بعد العودة من حصار الطائف، وكان عدو جيش المسلمين فيها ثلاثين ألفاً، يعتبر المهاجرون والأنصار فيهم قلة، ومع ذلك لم يأت الثناء إلا عليهم، كما في قوله تعالى: {لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ قَرِيبٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ}.

والسؤال: لماذا لم يخبرنا الله عز وجل أنه قد تاب على كل

جيش

يوم تبوك؟! لماذا لم يقل الله عز وجل: (لقد تاب الله ٭ النبي

على النبي والذين آمنوا الذين اتبعوه في ساعة العسرة...؟! أو
!(... على النبيِّ والمؤمنين...)?

الجوابُ واضحٌ بأنَّ تخصيصَ الله عزَّ وجلَّ المهاجرين والأنصار
بالتوبة دليلٌ على أنَّ مَنْ سواهم ليسوا في منزلتهم، ولا يجوز
الجزمُ بالتوبة عليهم.

وإنَّما نسكتُ عنهم كما سكت الله عنهم، وكأنَّ الله - والله
أعلم - أراد بقضه الثناء على المهاجرين والأنصار أن يُشعر مَنْ
سواهم بأنَّ المهاجرين والأنصار لم يستحقوا التوبة عليهم من
الله إلا بأعمال جليَّة قدَّموها في الماضي، وأنَّ على مَنْ سواهم
أن يُكثروا من النَّاسيِّ بهم حتى يتوب الله عليهم كما تاب على
المهاجرين والأنصار، والغريبُ أنَّ بعضَ الذين يخلطون الأمورَ
يستدلُّون بالآية السابقة على أنَّ الله تاب على جميع الصحابة،
مع أنَّ الله عزَّ وجلَّ كان يستطيع أن يقول ذلك ويُعمم التوبةَ
على كلِّ المؤمنين يومئذ، ولكنَّه لم يقتصر على المهاجرين
(!! والأنصار إلا لحكمة).

وعلق في الحاشية على قوله: ((والغريبُ أنَّ بعضَ الذين
يخلطون الأمورَ يستدلُّون بالآية السابقة على أنَّ الله تاب على
:جميع الصحابة)) بقوله
أو لقيَه من □ ويقصدون بالصحابة كلَّ مَنْ رأى النبيَّ))
(!! المسلمين، ثمَّ يقولون هذا وقلوبهم على الطلقاء).

:والجوابُ عن ذلك من وجوه

الأوَّل: أن يقال: إنَّ الآيةَ مشتملةٌ على توبة الله على
المهاجرين والأنصار الذين معه في غزوة تبوك، لكن ليس في
ذلك دليلٌ على ما زعمه من قصر الصُّحبة على المهاجرين
والأنصار قبل الحُدَيْبية وهو الذي من أجله أورد الآية، وسبق أن
أوردتُ الأدلَّة الدالَّة على شمول الصحبة لكلِّ مَنْ صحبه أو رآه
□ بعد الحُدَيْبية إلى حين وفاته.

الثاني: أنَّ الآيةَ دالَّةٌ على توبة الله عزَّ وجلَّ على مَنْ أسلم

وهاجر إلى المدينة بعد الحُدَيْبِيَّة وقبل فتح مكة، ومنهم أبو موسى الأشعري وأبو هريرة وخالد بن الوليد وعمرو بن العاص وغيرهم، وقد أخرجهم المالكي، وسبق أن ذكرت الأدلة الدالة على استمرار الهجرة المحمود أهلها إلى فتح مكة.

الثالث: أَنَّ الآيَةَ وَإِنْ لَمْ تَنْصَحْ عَلَى التَّوْبَةِ عَلَى غَيْرِ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، فَلَيْسَ فِيهَا دَلِيلٌ عَلَى حَرَمَانِ الَّذِينَ أَسْلَمُوا بَعْدَ الْفَتْحِ إِلَى تَبُوكَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، بَلْ قَدْ ثَبَتَ ۖ وَخَرَجُوا مَعَ النَّبِيِّ فِي السُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ حُصُولَ الْأَجْرِ لِمَنْ لَمْ يَخْرُجْ إِلَى تَبُوكَ بِسَبَبِ الْعُذْرِ، تَبَعًا لِلخَارِجِينَ إِلَيْهَا، فَقَدْ رَوَى الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (رَجَعَ مِنْ ۖ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ((: 4423)) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ غَزْوَةَ تَبُوكَ فَدَنَا مِنَ الْمَدِينَةِ فَقَالَ: إِنَّ بِالْمَدِينَةِ أَقْوَامًا مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا وَلَا قَطَعْتُمْ وَادِيًا إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ؟ قَالَ: وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ، حَبَسَهُمُ الْعُذْرُ.

وروى مسلم في صحيحه (1911) بإسناده عن جابر رضي في غزاة، فقال: إِنَّ بِالْمَدِينَةِ ۖ كَثَا مَعَ النَّبِيِّ ((: الله عنه قال لرجالاً ما سِرْتُمْ مَسِيرًا وَلَا قَطَعْتُمْ وَادِيًا إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ، حَبَسَهُمُ الْمَرَضُ).

وبإسنادٍ آخر إليه، وفيه زيادة: ((إِلَّا شَرَكُوكُمْ فِي الْأَجْرِ))، فلماذا تحجر الواسع؟! ولماذا البخل على أهل الفضل بما تفضّل الله به عليهم مِمَّنْ كَانُوا مَعَهُ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ مِنَ الطَّلَقَاءِ وَغَيْرِهِمْ، وَقَدْ فَاتَتْهُمُ الْهَجْرَةُ، لَكِنْ لَمْ يَفْتَهُمُ الْجِهَادُ وَالنِّيَّةُ وَالنَّفِيرُ لَا هَجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، وَلَكِنْ جِهَادٌ ((: عند الاستنفار؟! فقد قال أخرج البخاري ومسلم في ((ونيّة، وإذا استنفرتم فانفروا صححيهما، واللفظ للبخاري (2825).

ثُمَّ إِنَّ الْأَنْصَارَ الَّذِينَ أَثْنَى اللَّهُ عَلَيْهِمْ فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ إِنَّمَا وَقَدَ، ۖ حَصَّلُوا اسْمَ النُّصْرَةِ وَوَضَعَهَا لِكُونِهِمْ نَصْرُوا الرَّسُولَ حَصَّلَ الْمُهَاجِرُونَ وَضَعَا النُّصْرَةَ مَعَ الْهَجْرَةِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ

وجاهد معه في سبيل الله ﷻ المهاجرين والأنصار وقد نصر النبي ﷺ له نصيبٌ من هذا الوصف في الجملة، وله الثواب الجزيل من الله على ما حصل منه من النصرة، وقد نوّه الله بفضل وثواب في غزواته - ومنها تبوك - ﷻ مَن آمن وجاهد مع رسول الله بقوله: {لَكِنَّ الرَّسُولَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ جَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَأَوْلِيَّكَ لَهُمُ الْخَيْرَاتُ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ} أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ}، وأخبر الله كافيه وكافي مَن أتبعه من المؤمنين في قوله: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ}

* * *

استدلاله بآية: {وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ}، والرد عليه:

قال في (ص: 27 - 29): ((الدليل الثاني: قول الله عز وجل: {وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ}.

فهنا أخبر الله عز وجل بثلاث طوائف كانت كلها في عهد النبي ﷺ:

الطائفة الأولى: السابقون من المهاجرين، وهذا قيدٌ يخرج المتأخرين من المهاجرين كخالد بن الوليد رضي الله عنه، ولا يدخل فيهم أبناء المهاجرين ولا رجال الوفود إن لم يبقوا في المدينة، حتى ولو أسلموا قبل الحديبية.

والطائفة الثانية: هم الأنصار، ولا يدخل فيهم أبناء الأنصار (الأطفال) كما لا يدخل في المهاجرين أبناء المهاجرين.

الطائفة الثالثة: الذين اتبعوهم بإحسان، كالمهاجرين بعد الحديبية والمهاجرين من وفود العرب ممن ثبت على الإسلام أيام الردة، ومنهم أبناء المهاجرين وأبناء الأنصار، وقد يدخل في

هؤلاء مَنْ حسن إسلامه من طُلُقَاء قريش وعُتُقَاء ثقيف وغير هؤلاء.

إذن فالمهاجرون والأنصار لم يشترط الله فيهم (الإحسان)؛ لأنَّ الهجرة والنُّصرة اللّتين تقتضيان الإنفاق والجهادَ في أيّام الضَّعف هما من أفضل الأعمال، ولا يحتاج هذا لقيد الإحسان، فلم يقل: (... من المهاجرين بإحسان والأنصار بإحسان)؛ لأنَّ الرَّجُلَ إن قام بالهجرة التي تقتضي ترك الأوطان والأولاد هي غاية الإحسان، كما أنَّ النُّصرة التي أجلبت على الأنصار قبائل العرب، مع تحمُّلهم مهمّة حماية الإسلام في أيامه الأولى لا تحتاج لقيد الإحسان؛ لأنَّها في الدُّروة منه.

□ أما بعد قوّة الإسلام والمسلمين فأصبحت الهجرة إلى النّبِيِّ تعود على نفس المهاجر بالمصلحة بعد أن كانت قبل ذلك تعود بالمصلحة وعلى المهاجر أيضاً، أمّا بعد فتح مكة □ على النّبِيِّ فأصبح الالتحاق بالمسلمين يعني الغنيمة والسلامة لكثرة المال وأمن القتل.

ولهذا كلُّه نعرف لماذا قَصَرَ الله عرَّ وجلَّ الشاءَ على المهاجرين والأنصار فقط، ثمَّ قيد المهاجرين بالسابقين منهم، ((!! وهم المهاجرون الهجرة الشرعية)).

:وَيُجَابِ عَلَى ذَلِكَ بِمَا يَلِي

الأول: أنّه ليس في الآية دليلٌ على ما أُورِدَت الآية من أجله، وهو قصر الصُّحبة على المهاجرين والأنصار قبل الحُدبية، ثمَّ إنَّه جاء في سياق الآية عند المالكي زيادة حرف ((من)) قبل {تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ}، وهو خطأ، وهذا هو الموضع الوحيد في القرآن الذي لم يأت فيه حرف ((من)) قبل {تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ}.

الثاني: جاء في الآية وُصِفَ المهاجرين بالسابقين، وهو يدلُّ على أنَّ المهاجرين فيهم سابقون وفيهم متأخرون، وقد ذكر ابنُ كثير في تفسيره عند تفسير هذه الآية قولين في المراد

بالسَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، أَحَدَهُمَا: أَتَّهَمَ الَّذِينَ أَدْرَكُوا بَيْعَةَ الرَّضْوَانَ عَامَ الْخُدَيْبِيَّةِ، وَالثَّانِي: أَتَّهَمَ الَّذِينَ صَلَّى إِلَى وَقْدَكَانَ تَحْوِيلَ الْقِبْلَةِ إِلَى الْكَعْبَةِ بَعْدَ ، الْقِبْلَتَيْنِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ الْهَجْرَةَ بَسْتَةَ عَشْرَ شَهْرًا.

وعلى القول الأول يكون المهاجرون المتأخرون من هاجر بعد الخديبية وقبل فتح مكة، ومن هؤلاء خالد بن الوليد رضي الله عنه وغيره، وقد أخرجهم المالكي من الصحبة ذات المدح والثناء، وكذلك الهجرة ذات المدح والثناء.

الثالث: أنَّ الَّذِينَ اتَّبَعُوا السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ بِإِحْسَانٍ يَنْقَسِمُونَ إِلَى قَسْمَيْنِ: الْقَسْمِ الْأَوَّلِ: صَحَابَةَ، وَرَأَوْهُ . وَهُمْ الَّذِينَ صَحَبُوا الرَّسُولَ

وَلَمْ يَرَوْهُ، مِمَّنْ كَانَ فِي . وَالثَّانِي: الَّذِينَ لَمْ يَصْحَبُوا النَّبِيَّ زَمَنَهُمْ أَوْ بَعْدَهُمْ.

ويحصلُ للجميع الأجرُ العظيمُ الموعودُ به في الآية.

الرابع: أنَّ مَا ذَكَرَهُ عَنِ الْمُهَاجِرِينَ بَعْدَ الْخُدَيْبِيَّةِ وَقَبْلَ فَتْحِ مَكَّةِ الْهَجْرَةَ تَعُودُ عَلَى نَفْسِ الْمُهَاجِرِ بِالْمَصْلُحَةِ، بَعْدَ أَنْ ((مِنْ أَنْ بِالْمَصْلُحَةِ وَعَلَى الْمُهَاجِرِ أَيْضًا . كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ تَعُودُ عَلَى النَّبِيِّ غَيْرَ صَحِيحٍ؛ فَإِنَّ الْمَصْلُحَةَ تَعُودُ بِجِهَادٍ مَنْ جَاهَدَ مِنْهُمْ عَلَى)) وَالْمُسْلِمِينَ، وَمِنْ أَوْضَحِ الْأَمْثَلَةِ لِذَلِكَ مَا حَصَلَ لِخَالِدِ بْنِ النَّبِيِّ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنَ الْبَلَاءِ الْحَسَنِ فِي الْغَزَوَاتِ الَّتِي شَهِدَهَا، وَمِنْهَا غَزْوَةُ مُؤْتَةَ الَّتِي أَمَرَ نَفْسَهُ فِيهَا بَعْدَ اسْتِشْهَادِ وَمَا حَصَلَ مِنَ الْفَتْحِ ، الْأَمْرَاءِ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ عَيَّنَّهُمُ الرَّسُولُ لِلْمُسْلِمِينَ فِي إِمَارَتِهِ، فَقَدْ رَوَى الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (4262) تَعَى زَيْدًا وَجَعْفَرًا . أَنَّ النَّبِيَّ)) : بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَابْنِ رَوَاحَةَ لِلنَّاسِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَهُمْ خَبْرُهُمْ، فَقَالَ: أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَأَصِيبُ، ثُمَّ أَخَذَ جَعْفَرٌ فَأَصِيبُ، ثُمَّ أَخَذَ ابْنُ رَوَاحَةَ فَأَصِيبُ - وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ - حَتَّى أَخَذَ الرَّايَةَ سَيْفٌ مِنْ سَيْوْفِ اللَّهِ حَتَّى فَتَحَ

((الله عليهم

وهذا السيف من سيوف الله لم يظفر بشرف الصُّحبة لرسول على رأي المالكي الباطل الذي قَصَرَ فيه الصُّحبة على ﷻ الله المهاجرين والأنصار قبل الحُدبية.

ومن أَوْضَحَ الأمثلة أيضاً ثبوت العباس بن عبد المطلب وأبي سفيان بن الحارث بن عبد المطلب – وهو من الطلقاء – مع حينما انهزم الناسُ يومَ حُنين، ففي صحيح مسلم (ﷻ رسول الله شهدتُ مع)) (1775) من حديث العباس رضي الله عنه قال يوم حنين، فلزمتُ أنا وأبو سفيان بن الحارث بن ﷻ رسول الله على بغلةٍ ﷻ فلم نفارقه، ورسول الله ﷻ عبد المطلب رسولَ الله له بيضاء، أهداها له فروة بن نُفاعة الجذامي، فلَمَّا التقى ﷻ المسلمون والكفار ولى المسلمون مُدبرين، فطَفِقَ رسولُ الله يُركضُ بَعْلته قِبَلَ الكفار، قال عباس: وأنا آخذُ بلجامِ بغلةِ رسول أكفها إرادةً أن لا تُسرِع، وأبو سفيان آخذُ بركابِ رسول ﷻ الله الحديث ((... ﷻ الله

وهذان الصحابيَّان الجليلان عمُّه وابنُ عمِّه اللذان تَبَّتا مع ولم يفِرَّا يوم حُنين وقد عادت مصلحةُ إسلامهما في ﷻ رسول الله لا يعتبرهما المالكي من الصحابة؛ ، هذه الغزوة على الرسول لأنَّ إسلامهما بعد الحُدبية، وهو يقصُر الصُّحبة على المهاجرين والأنصار قبل الحُدبية.

الخامس: أنَّ قولَه: ((أمَّا بعد فتح مكة فأصبح الالتحاق بالمسلمين يعني الغنيمة والسلامة؛ لكثرة المال وأمن القتل)) غيرُ صحيح؛ لأنَّ المجاهدَ في سبيل الله ليست سلامته من القتل مُحَقَّقة؛ فإنَّه قد يُقتل وقد يسلم.

السادس: أمَّا ما ذكره من أنَّ أبناءَ المهاجرين لا يدخلون في المهاجرين، وأنَّ أبناءَ الأنصار لا يدخلون في الأنصار، وقد قَصَرَ الصُّحبة على المهاجرين والأنصار، فمُقْتضاه أنَّ أبناءَ المهاجرين

والأنصار ليسوا من الصحابة، وسبق أن ذكرتُ أن مَنْ رأى النَّبِيَّ من أبناء المهاجرين والأنصار فهو من الصحابة، بخلاف مَنْ لم يره منهم.

* * *

استدلّاهُ بآيات سورة الحشر والرد عليه:

وقال في (ص: 30 - 31): ((الدليل الثالث: وهو مفسّرٌ للدليل السابق، وهو قول الله عزّ وجلّ: {لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ وَالَّذِينَ تَبَوَّؤُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ }.

أقول: أيضاً في هذه الآية قصّر الله عزّ وجلّ الثناء على المهاجرين والأنصار، وأخبرنا بعلاماتهم، ثمّ فصل في الإحسان المشترط فيمن بعدهم بأنّه - إضافة لصالح الأعمال - من علاماته الكبرى الدعاء للسابقين من المهاجرين والأنصار، وعدم التعرّض لهم ببغض أو سب.

ليس المقصود منهم إلاّ المهاجرين {وَالَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ} والأنصار فقط، كما تدلّ عليه الآيات السابقة دلالة واضحة، ويقول البغوي في تفسير قوله تعالى: {وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ} يعني التابعين، وهم الذين يجيئون بعد المهاجرين والأنصار إلى يوم القيامة. اهـ.

أقول: فهذا إقراءٌ من البغوي بأنّ مَنْ بعد المهاجرين والأنصار يُسمون (التابعين)، يعني أنّ الناسَ من خالد بن الوليد وعمرو بن العاص، مروراً بمعاوية والوليد، وانتهاءً بنا في هذا العصر

مأمورون بحبِّ المهاجرين والأنصار، الذين قام عليهم الإسلام حتى استوى، ومأمورون بالدعاء لهم والاستغفار لهم؛ لأنَّهم السببُ بعد الله ورسوله في قيام هذا الدِّين، بل مَنْ أسلم بعد الحُدَيْبية إلى فتح مكة مأمورون ابتداءً، وَمَنْ بعدهم من باب ((الأولى)).

وعَلَّقَ في الحاشية عند قوله: ((الدعاء للسابقين من المهاجرين والأنصار، وعدم التعرُّض لهم بِيُغْضُ أو سبِّ)) بقوله: ((وهذا الإحسان لم يفعله بعضُ الطَّلَقَاءِ ك معاوية والوليد بن عُقبة وبُسر بن أبي أرطاة والذين حاربوا السابقين كعليٍّ وعمَّار والبدرِيِّين والرِّضوانِيِّين الذين كانوا مع علي، بالإضافة إلى سبِّهم عَلِيًّا على المنابر، وَسَنَّ هذه السنة السيِّئة، إذن فالذين طعنوا في الصحابة هم أولئك الطَّلَقَاءِ، وهم أوَّلُ من خالف الأمر الإلهي بالاستغفار للذين سبقونا بالإيمان!!))

وعَلَّقَ في الحاشية أيضاً على قوله: (({وَالَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ} ليس المقصود منهم إلاَّ المهاجرين والأنصار فقط، كما تدلُّ عليه الآيات السابقة دلالة واضحة)) بقوله: ((وعلى هذا فلا حُجَّةٌ للذين يستدلُّون بهذه الآيات على وجوب السكوت عن دراسة التاريخ وذكر الظالمين بظلمهم والعادلين بعدلهم؛ حتى يعرفَ الناسُ موطنَ القُدوة والتأسي من السلف!!))

:وُجَابُ عَنِ اسْتِدْلَالِهِ بِمَا يَلِي

الأول: أَنَّ الآيات الثلاث في بيان مصارف الفيء، وهي مشتملةٌ على الثناء على المهاجرين والأنصار، ولا دليل فيها على ما أراده المالكي من قَصْرِ الصُّحبة على المهاجرين والأنصار قبل صلح الحُدَيْبية.

الثاني: أَنَّ الآيَةَ الثالثة في الذين يجيئون بعد المهاجرين والأنصار من فتح مكة وما بعده، داعين لهم لسبقهم بالإيمان، وسائلين الله عزَّ وجلَّ سلامةً قلوبهم من الغلِّ للذين آمنوا،

وليس فيها خروجٌ من أسلم بعد الحُدَيْبِيَّةِ وقبل فتح مكة ، كخالد بن الوليد وعمرو بن العاص ونحوهما من وُصِفَ الصُّحْبَةَ والهجرة، كما زعم المالكي.

الثالث: أنَّ ما جرى من خلاف بين بعض المهاجرين السابقين كعليٍّ رضي الله عنه وبين بعض مَنْ أسلموا عام الفتح أو قبله أو بعده لا يقتضي تَيْلَ مَنْ بعدهم مِنْ أَحَدٍ منهم، بل الواجب مَحَبَّةَ الجميع والثناء عليهم والدعاء لهم وإنزالهم منازلهم، وقد وُعدوا جميعاً بالحُسنى، وما كان في قلوبهم من غِلٍّ إن بقي فإنَّ الله ينزعه كما أخبر بذلك في كتابه العزيز بقوله في سورتي الأعراف والحجر: { وَتَرَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ }، وما أحسن ما قاله شارح الطحاوية: ((والفتنُ التي كانت في أيامه - يعني أمير المؤمنين عليّاً رضي الله عنه - قد صان الله عنها أيدينا، فنسألُ الله أن يصون ألسنتنا بِمَنِّهِ وكرمه))

قال الشوكاني عند تفسير قوله تعالى: { وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ } قال بعد أن فسّر الذين جاءوا من بعدهم أي بعد المهاجرين والأنصار بأنهم التابعون لهم بإحسانٍ إلى يوم الدين، قال: ((أمرهم الله سبحانه بعد الاستغفار للمهاجرين والأنصار أن يطلبوا من الله سبحانه أن ينزع من قلوبهم الغِلَّ للذين آمنوا على الإطلاق، فيدخل في ذلك الصحابةُ دخولاً أولياً؛ لكونهم أشرفَ المؤمنين، ولكون السياق فيهم، فمن لم يستغفر للصحابة على العموم ويطلب رضوان الله لهم فقد خالف ما أمره الله به في هذه الآية، فإنَّ وَجَدَ في قلبه غِلًّا لهم فقد أصابه نَزْعٌ من الشيطان وحلَّ به نصيبٌ وافٍ من عصيان الله بعداوة أوليائه وخيرة أُمَّة نبيّه صلى الله عليه وآله وسلم، وانفتح له بابٌ من الخذلان يَفِدُّ به على نار جهنم إن لم يتدارك نفسه باللجوء إلى الله سبحانه، والاستغاثة به بأن ينزع عن قلبه ما طَرَقَه مِنَ الغِلِّ لِخَيْرِ القرون وأشرفِ هذه الأُمَّة،

فإن جاوز ما يجده من الغلِّ إلى شتم أحد منهم فقد انقاد للشيطان بزمام، ووقع في غضب الله وسخطه، وهذا الداء العُضال إنما يُصاب به مَنْ ابْتُلِيَ بِمُعَلِّمٍ مِنَ الرَّافِضَةِ أَوْ صَاحِبٍ مِنْ أَعْدَاءِ خَيْرِ الْأُمَّةِ الَّذِينَ تَلَاعَبَ بِهِمُ الشَّيْطَانُ وَزَيَّنَ لَهُمُ الْأَكَاذِيبَ الْمُخْتَلَفَةَ وَالْأَقَاصِيصَ الْمَفْتَرَاةَ وَالْخِرَافَاتِ الْمَوْضُوعَةَ، وَصَرَّفَهُمْ عَنِ كِتَابِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ، وَعَنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الْمَنْقُولَةَ إِلَيْنَا بِرَوَايَاتِ الْأُمَّةِ الْأَكْبَرِ فِي كُلِّ عَصْرٍِ مِنَ الْعُصُورِ، فَاشْتَرَوْا الضَّلَالََةَ بِالْهُدَى، وَاسْتَبَدَّلُوا الْخَسْرَانَ الْعَظِيمَ بِالرِّبْحِ الْوَافِرِ، وَمَا زَالَ الشَّيْطَانُ الرَّجِيمُ يَنْقُلُهُمْ مِنْ مَنْزِلَةٍ إِلَى مَنْزِلَةٍ، وَمِنْ رُتْبَةٍ إِلَى رُتْبَةٍ حَتَّى صَارُوا أَعْدَاءَ كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ وَخَيْرِ أُمَّتِهِ وَصَالِحِي عِبَادِهِ وَسَائِرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَهْمَلُوا فَرَائِضَ اللَّهِ، وَهَجَرُوا شَعَائِرَ الدِّينِ، وَسَعَوْا فِي كَيْدِ الْإِسْلَامِ وَأَهْلَهُ كُلِّ السَّعْيِ، وَرَمَوْا الدِّينَ وَأَهْلَهُ بِكُلِّ حَجَرٍ وَمَدَرٍ، وَاللَّهُ مِنْ وَرَائِهِمْ مُحِيطٌ)). اهـ.

الرابع: أمّا ما أشار إليه حول دراسة التاريخ، فيُجاب عنه بأنّ:
دراسة التاريخ لها حالتان:

الأولى: دراسة مع سلامة القلوب والألسنة في حقّ جميع تعتمد على تمييز ما صحَّ من أخبار عنهم، أصحاب رسول الله ممّا لم يصحَّ، فيُطرح ما لم يصحَّ، وما صحَّ فيُحمَلُ على أحسن المحامل، ويُحسَّن بهم الظنُّ، ويُدعى لهم ويُستغفَرُ لهم، فهذه الدراسة محمودة.

والثانية: دراسة خالية من سلامة القلوب والألسنة في حقّ جميع الصحابة، تنبني على الغلوِّ في بعضٍ والجفاء في بعضٍ، وينتج عنها إفسادُ النفوس وإيغارُ الصدور وملءُ القلوب بأمراض الشبهات، وتعتمدُ على إظهار ما خبت من كلِّ ما جاء في التاريخ ممّا لم يكن له خطام أو زمام، فهذا النوع من الدراسة للتاريخ

مذموم وحرام، ودراسة المالكي من هذا النوع المذموم، ويمكن معرفة حقيقة ذلك بالاطلاع على ما نقلته من كلامه ورددت عليه، ولا سيما تشكيكه في أحقية أبي بكر بالخلافة، فقد جاء فيه أنّ عليّاً رضي الله عنه لو كان موجوداً - أي في السقيفة - لَتَمَّ له الأمر، وذلك رجمٌ بالغيب، و((لو)) تفتح عمل الشيطان، وأيضاً جاء فيه وُصف الطريقة التي تَمَّت بها بيعة أبي بكر رضي الله عنه بأنّها تُضعف شرعية البيعة، وتَجعلها أشبه ما تكون بالقهر والغلبة، وخلافة الخلفاء الراشدين الأربعة أبي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم على ترتيبهم ممّا أرادَه الله قَدَرًا وشرعاً، فوقع خلافهم على هذا الترتيب دالٌّ على تقديره ذلك، وأنَّ الله قد شاءه فوقه، ولم يشأ غيره فلم يقع، ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، ويدلُّ لكونه مراداً شرعاً ما جاء في حديث العرباض فإنَّه مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ ...)): [بن سارية رضي الله عنه من قوله فسيري اختلافاً كثيراً، فعليكم بسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ مِنْ الْحَدِيثِ، رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه، وقال ((بعدي الترمذي: ((حديث حسن صحيح))، ويدلُّ له أيضاً حديثُ سفينة خلافة النبوة)): [قال: قال رسول الله، [مولى رسول الله رواه أبو ((ثلاثون سنة، ثمَّ يُؤْتِي اللهُ الْمُلْكَ أَوْ مُلْكَهُ مَنْ يَشَاءُ داود (4646) وغيره، ونقل تصحيحه الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة (460) عن تسعة من العلماء.

أمَّا الزعم بأنَّ الطريقة التي تَمَّت بها بيعة أبي بكر رضي الله عنه تُضعفُ شرعية البيعة، وتَجعلها أشبه ما تكون بالقهر والغلبة، فهو كلامٌ يُنادي على قائله بأنَّه في وادٍ، والسُّنَّةُ وأهلها في وادٍ آخر، وسيأتي الرَّدُّ عليه عند ذكر تشكيكه في أحقية أبي بكر بالخلافة.

ولكلِّ ساقطةٍ لاقطةٍ، فهذه القراءة المزعومة من المالكي في كتب العقائد قد تَلَفَّهها ونشرها مركزُ للدراسات التاريخية في

دولة عربية، وقد اطلّعتُ أخيراً على صورة منه، وهو من التعاون على الإثم والعدوان، فإنَّ نشرَ الباطل لا حدَّ لضرِّره، كما أنَّ نشرَ مَنْ دعا إلى هُدى كان له من الأجر ((: الحقُّ لا حدَّ لنفعه؛ لقوله مثل أجور مَنْ تبعه، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً، ومَنْ دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام مَنْ تبعه لا ينقص ذلك أجره مسلم في صحيحه من حديث أبي ((من آثامهم شيئاً هريرة رضي الله عنه (2674).

* * *

:استدلالة بآية سورة الحديد والرد عليه

وقال في (ص:31 - 32)ـ ((الدليل الرابع: قوله تعالى: {وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتِلَ أُولَئِكَ أَكْبَرُ مِمَّنْ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَى وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ}.

أقول: الغريب أنَّ بعضَ الناس يستدلُّ بهذه الآية على أنَّ كلَّ الصحابة في الجنة؛ لأنَّ الله قد وعد المتقدِّمين منهم والمتأخرين بالجنة، ووعدَّه حقُّ لن يُخلفه!

أقول: إمَّا أن تكون هذه الآية تشمل المهاجرين والأنصار {مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتِلَ}، وتفضلهم على من جاء بعدهم إلى فتح مكة فقط، ولا تشمل الطلقاء ولا العتقاء ولا غيرهم مِمَّنْ لَمْ يُقَاتِلْ وَلَمْ يَنْفِقْ فِي هَذِهِ الْفِتْرَةِ؛ لأنَّ سورة الحديد نزلت قبل فتح مكة، وعلى هذا فلا يشملهم الثناء، ثمَّ هي مقيدةٌ بالإنفاق والقتال.

مثلاً الثناء على المهاجرين والأنصار لا يشملنا، فكذلك الثناء على المسلمين من بعد الحُدَيْبية إلى فتح مكة لا يشمل مَنْ أسلم في الفتح أو بعد ذلك، وإمَّا أن تكون الآية شاملةً لهؤلاء ولنا من باب الأولى، لكن هناك شرط الإحسان الذي سبق في الآية

السابقة، بمعنى أَنَّ الله وعد بالجنة المهاجرين والأنصار والذين اتَّبَعُوهم بإحسان، أَمَّا الْمُتَّبَعُونَ بغير الإحسان فلا يُقال فيهم هذا

والخلط بين الأمور هو الذي سبَّب لنا الخلل الكبير في الرؤية التعميمية التي خلطنا بها الطَّلَقَاء مع السابقين، فلا بدَّ من وضع ((الأمور في مواضعها الصحيحة

:وَيُجَاب عن ذلك بما يلي

الأول: أَنَّ للعلماء في المراد بالفتح في هذه الآية قولين، ذكرهما ابن كثير والشوكاني:

أحدهما: أَنَّهُ فتح مكة، وهو قول الجمهور

والثاني: أَنَّهُ صلح الحُدَيْبِيَّة.

وعلى قول الجمهور فالآية تدلُّ على تفضيل القتال والإنفاق مِمَّن كانوا قبل فتح مكة، على القتال والإنفاق مِمَّن كانوا بعد فتحها، وهو متَّفِق مع ما جاءت به الأحاديث من استمرار الهجرة المحمود أهلها إلى فتح مكة، وهو يردُّ قولَ المالكي في قَصْرِ الصُّحْبَةِ والهجرة المحمود أهلها على مَنْ كانوا قبل صلح الحُدَيْبِيَّة.

وعلى القول بأنَّ المراد بالفتح صلح الحُدَيْبِيَّة فليس هناك دليل مِمَّن كان إسلامهم ﷻ يَمْنَعُ من دخول بقية أصحاب رسول الله في الوعد الكريم الذي ﷻ وُصِبَتْهُم بعد الحُدَيْبِيَّة إلى حين وفاته دَلَّت عليه الآية، مع القطع بالتفاوت بين المتقدمين منهم والمتأخرين.

الثاني: أَنَّهُ لا وجه لاستغراب المالكي الوعد لجميع الصحابة بالحُسنى وهي الجنة، ومِمَّن فسَّر {الحُسنى} في الآية بالجنة القرطبيُّ والشوكاني والشيخ عبد الرحمن بن سعدي في تفاسيرهم، وقد جاء في السُّنَّة تفسير {الحُسنى} في قوله تعالى: {لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسنى وَزِيَادَةٌ} بأنَّها الجنة، وذلك من حديث ضُهِيب رضي الله عنه عند الإمام مسلم (297 - 298)

فلماذا هذا الاستغراب، وفضلُ الله واسعٌ ورحمته وسعت كلَّ شيءٍ؟

الذين هم خيرٌ وأَسَعَدُ النَّاسِ بِجَنَّتِهِ وَرَحْمَتِهِ أَصْحَابُ رَسُولِهِ هَذِهِ الْأُمَّةُ، التي هي خير أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ، الذين اختارهم الله لِصُحْبَتِهِ، وَمَتَّعَ أَبْصَارَهُمْ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا بِالنَّظَرِ إِلَى طَلْعَتِهِ، وَنَقَلَهُمَا إِلَى النَّاسِ وَمَتَّعَ أَسْمَاعَهُمْ بِسَمَاعِ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ مِنْهُ. وبين غيرهم وبين بعدهم، وهم الواسطة بين الرسول

* * *

:استدلالة بآية سورة الأنفال والرد عليه:

وقال في (ص: 33 - 34) ((المدليل الخامس: قوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَتَصَرَّوْا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا وَإِنْ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمْ النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ }

:أقول: هذه الآية من سورة الأنفال (72) فيها فوائد عظيمة

الأولى: إثبات ولاية المهاجرين مع الأنصار فقط، وهذا ما المهاجرون والأنصار): ((يُفَسِّرُهُ الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ أَوْلِيَاءُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ، وَالطُّلُقَاءُ مِنْ قَرِيْشٍ وَالْعُتَقَاءُ مِنْ ثَقِيفٍ وَالْحَدِيثُ فِيهِ إِخْرَاجُ، (بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَقَطْ، ((لِلطُّلُقَاءِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ هُمْ أَصْحَابُ النَّبِيِّ كَمَا فِي حَدِيثِ الْآخَرِ: (أَنَا وَأَصْحَابِي حِيَّزٌ، وَالنَّاسُ حِيَّزٌ)، قَالَهَا يَوْمَ الْفَتْحِ، وَكَلِمَةٌ (أَصْحَابِي) فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْأَخِيرِ كَلِمَةٌ ((النَّبِيُّ مُطْلَقَةٌ فَسَّرَهَا الْحَدِيثُ الْمُتَقَدِّمُ وَقَيَّدَهَا بِأَنَّ الْمُرَادَ بِهَا (الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ)، فَتَأَمَّلْ لِهَذَا التَّوَافُقِ وَالتَّرَابُطِ؛ فَإِنَّكَ لَنْ تَجِدَهُ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَكَانِ

الفائدة الثانية: أَنَّ الَّذِينَ أَسْلَمُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا لَا يَسْتَحِقُّونَ مِنَ الْوَلَايَةِ الَّتِي تَعْنِي النَّصْرَةَ وَالْوَلَاءَ، فَإِذَا كَانَ الْمُسْلِمِينَ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ كَانَ الْمُسْلِمُونَ قَبْلَ فَتْحِ مَكَّةَ لَا يَسْتَحِقُّونَ النَّصْرَةَ وَلَا الْوَلَاءَ حَتَّى (لَا) : يُهَاجِرُوا، فَكَيْفَ يَمَنُّ أَنْتَظِرَ مِنَ الطَّلَاقِ حَتَّى قَالَ النَّبِيُّ (هَجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، وَلَكِنْ جِهَادَ وَنِيَّةً

فَهَوْلَاءَ لَمْ يُدْرِكُوا فَضْلَ مَنْ لَا يَسْتَحِقُّ النَّصْرَةَ وَالْوَلَايَةَ، فَضْلًا عَنْ إِدْرَاكِهِمْ لِفَضْلِ السَّابِقِينَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ.

الثالثة: أَنَّ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ لَمْ يُهَاجِرُوا لَا يَجُوزُ أَنْ يُنْصَرُوا عَلَى الْكُفَّارِ الْمَعَاهِدِينَ الَّذِينَ مَعَهُمْ مِيثَاقٌ مَعَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَهَذَا الْحُكْمُ يَبَيِّنُ الْفَرْقَ الْوَاسِعَ بَيْنَ مَنْ هَاجَرَ وَمَنْ بَقِيَ مُؤْمِنًا فِي دِيَارِهِ، فَكَيْفَ يَمَنُّ لَمْ يَأْمَنُ إِلَّا عِنْدَ إِغْيَاءِ الْهَجْرَةِ الشَّرْعِيَّةِ مِنْ مَكَّةَ، وَأَسْلَمَ رَغْبَةً فِي الدُّنْيَا وَرَهْبَةً مِنَ السَّيْفِ، ((!!! حَتَّى وَإِنْ حَسُنَ إِسْلَامُهُ فِيمَا بَعْدَ؟

:وَيُجَابُ عَنْ ذَلِكَ بِمَا يَلِي

الأول: أَنَّ كَوْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءَ بَعْضٍ لَا يَدُلُّ عَلَى نَفْيِ وَلَايَتِهِمْ عَنْ غَيْرِهِمْ مِمَّنْ أَسْلَمُوا بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ، فَالْكَلْمُ خِيَارُ الْمُؤْمِنِينَ، مَعَ التَّفَاوُتِ الْكَبِيرِ بَيْنَهُمْ فِي الْإِيمَانِ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: { وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ }، وَسَيَأْتِي لَذَلِكَ زِيَادَةٌ بَيَانٍ عِنْدَ ذِكْرِ حَدِيثِ ((الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ))

الثاني: أَنَّ حَدِيثَ ((الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ)) صَحِيحٌ، وَحَدِيثَ ((الْحِيزُ)) ضَعِيفٌ، وَسَيَأْتِي بَيَانُ ذَلِكَ عِنْدَ ذِكْرِ الْحَدِيثَيْنِ.

الثالث: أَنَّ مَا ذَكَرَهُ مِنْ كَوْنِ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ هُمْ أَصْحَابُ فَقَطْ قَوْلٍ بَاطِلٍ، وَقَدْ تَكَرَّرَ مِنْهُ قِصْرُ الصُّحْبَةِ عَلَى النَّبِيِّ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ قَبْلَ الْحُدُوبِيَّةِ، وَتَكَرَّرَ مِنِّي التَّنْبِيهُ عَلَى بَطْلَانِ قَوْلِهِ بِسَبَبِ تَكَرُّرِهِ.

الرابع: أَنَّ الطُّلُقَاءَ وَغَيْرَهُمْ قَدْ فَاتَهُمُ الْهَجْرَةُ، لَكِنْ لَمْ يُفْتَهُمْ بِلَاءً فِي الْجِهَادِ وَالنِّيَّةِ، فَقَدْ أَبْلَى كَثِيرٌ مِنْهُمْ فِي الْجِهَادِ مَعَ النَّبِيِّ حَسَنًا، وَقَوْلُهُ: (إِنَّ إِسْلَامَهُمْ رَغْبَةٌ فِي الْمَدِينَا وَرَهْبَةٌ مِنَ السَّيْفِ) هُوَ مِنَ الظُّلْمِ الْبَيِّنِ، وَالظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا سِيَّمَا مَا كَانَ مِنْهُ لِأَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ.

ولو حصل إسلام أحد منهم من أجل الدنيا فإنَّ الحالة تتغيَّر إلى خير؛ لقول أنس رضي الله عنه: ((إن كان الرَّجُلُ لِيُسَلِّمَ مَا يَرِيدُ إِلَّا الدُّنْيَا، فَمَا يُسَلِّمُ حَتَّى يَكُونَ الْإِسْلَامُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا)) رواه مسلم في صحيحه (2312).

* * *

:استدلالة بآية سورة الفتح والرد عليه

وقال (ص: 36 - 37) ((الدليل الثامن: قوله تعالى: {مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكْعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيَّمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطَأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الرُّرَّاعَ لِيغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا }.

أقول: لولا أَنَّ بعضَ الناسِ يورد هذه الآية للدلالة على فضل مسلمة الفتح وأمثالهم لما أوردتها هنا، فالآية من سورة الفتح (التي نزلت قبل فتح مكة، وعلى هذا فالثناء الذي فيها على ينزل على المؤمنين يومئذ من المهاجرين (الذين مع النبي والأنصار، ولا ينزل على من بعدهم، إضافة إلى أَنَّ المعية تقتضي ((التُّصْرَةَ وَالتَّمَكِينَ أَيَّامَ الْحَاجَةِ وَالذَّلَّ وَالضَّعْفَ).

:ويُجاب عن قوله هذا

أَنَّ الْآيَةَ عَامَّةٌ فِي الصَّحَابَةِ، وَلَيْسَ فِيهَا ذِكْرُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، لَكِنَّ الْمَالِكِي قَصَّرَهَا عَلَيْهِمْ، حَرِصًا عَلَى جِرْمَانِ

مسلمة الفتح من تحصيل الفضل الوارد فيها، وقد قال الله عز وجل: {مَا يَفْتَحِ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا}، وكون سورة الفتح - ومنها هذه الآية - نزلت قبل فتح مكة لا يدلُّ على قصر ما فيها على مَنْ كان قبل نزول الآية، بل الحكم شاملٌ لكلِّ مَنْ كان معه إلى نهاية حياته.

قد ذُكرت في التوارة [ثمَّ إنَّ هذه الصفات للذين مع النَّبِيِّ والإنجيل، وهي لجميع الصحابة، فلا وجه لإخراج أحدٍ من أصحاب منها، وحرف (من) في قوله عزَّ وجلَّ: {وَعَدَّ اللَّهُ رَسُولَ اللَّهِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا} لبيان الجنس وليس للتبويض، أي: كلُّهم موعودون بالمغفرة والأجر العظيم، وهذا نظير قول الله عزَّ وجلَّ: {لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهُ وَاحِدٌ وَإِنْ لَمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ}، فإنَّ (من) للجنس وليست للتبويض؛ فإنَّ العذابَ حاصلٌ لهم جميعاً.

* * *

استدلاله بحديث: ((المهاجرون والأنصار بعضهم أولياء بعض)) والرد عليه

: قال في (ص: 42 - 43): ((الدليل الثاني عشر: قول النَّبِيِّ المهاجرون والأنصار أولياء بعضهم لبعض، والطلقاء من قريش (والعتقاء من ثقيف بعضهم أولياء بعض إلى يوم القيامة).

أقول: وهذا الحديث واضحٌ في أنَّ طُلُقَاءَ قريش وعتقاء ثقيف ليسوا من المهاجرين ولا من الأنصار، وعلى هذا فلا يستحقُّون الفضائل التي نزلت في فضل المهاجرين والأنصار، وعلى هذا لا يجوز لنا أن نخلط الأمور ونرفع مَنْ وضعه الله أو نضع مَنْ رفعه ((!!... الله

:والجواب

أنَّ الحديثَ صحيحٌ، وقد أوردته فيما تقدَّم في الأدلَّة الدَّالة

على استمرار الهجرة المحمود أهلها إلى فتح مكة، وليس إلى صلح الحُدَيْبِيَّة كما زعم المالكي، وهو لا يدلُّ على أنَّ العُتْقَاءَ وَإِنَّمَا يَدُلُّ عَلَى ، وَالطَّلَقَاءَ لَيْسُوا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ التَّمَاثِلِ وَالتَّشَابِهِ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَبَيْنَ الطَّلَقَاءِ وَالْعُتْقَاءِ، وَلَيْسَ فِيهِمْ مَنْ وَضَعَهُ اللَّهُ كَمَا زَعَمَ، بَلْ كُلُّهُمْ قَدْ رَفَعَهُمُ اللَّهُ مَعَ تَفَاوُتِهِمْ فِي الرَّفْعَةِ ، لِصُحْبَتِهِمُ الرَّسُولَ.

وكون المهاجرين والأنصار بعضهم أولياء بعض لا يتنافى مع كون العُتْقَاءِ وَالطَّلَقَاءَ بعضهم أولياء بعض؛ فَإِنَّ الصَّحَابَةَ جَمِيعاً خِيَارَ الْمُؤْمِنِينَ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ} الآية، وقد قال ابن كثير في تفسيره في ذكر تعالى أصنافاً ((تفسير الآيات من آخر سورة الأنفال المؤمنين، وقسمهم إلى مهاجرين خرجوا من ديارهم وأموالهم وجاءوا لنصر الله ورسوله وإقامة دينه، وبذلوا أموالهم وأنفسهم في ذلك، وإلى أنصار: وهم المسلمون من أهل المدينة إذ ذاك، آووا إخوانهم المهاجرين في منازلهم وواسوهم في أموالهم، وتَصَرَّوْا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ بِالْقِتَالِ مَعَهُمْ، فَهَؤُلَاءِ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ، أَي: كُلُّ مِنْهُمْ أَحَقُّ بِالْآخِرِ مِنْ كُلِّ أَحَدٍ، وَلِهَذَا آخَى رَسُولُ اللَّهِ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، كُلِّ اثْنَيْنِ أَخْوَانًا، فَكَانُوا يَتَوَارَثُونَ بِذَلِكَ.)) إِرْثًا مَقْدِّمًا عَلَى الْقِرَابَةِ، حَتَّى نَسَخَ اللَّهُ تَعَالَى ذَلِكَ بِالْمَوَارِيثِ.

استدلاله بحديث: ((النَّاسُ حَيْزٌ وَأَنَا وَأَصْحَابِي حَيْزٌ))
:والرد عليه

الدليل الحادي عشر: حديث أبي ((قال في (ص: 40 - 42) إِذَا جَاءَ تَصَرُّؤُ اللَّهِ { : لَمَّا كَانَ يَوْمَ الْفَتْحِ قَرَأَ النَّبِيُّ) : سَعِيدُ الْخَدْرِيِّ قَالَ: النَّاسُ حَيْزٌ، وَأَنَا وَأَصْحَابِي حَيْزٌ، { وَالْفَتْحُ وَرَأَيْتَ النَّاسَ فَعُضِبَ مِرْوَانَ وَأَرَادَ أَنْ يَضْرِبَ أَبَا سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ.)) ذَكَرْتُهُ مَخْتَصِراً (رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ قَالَا: صَدَقَ

وقد علق عليه قائلًا: ((مسند الإمام أحمد (4/45) - دار الفكر، الحديث رواه الإمام أحمد، عن محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن عمرو بن مَرَّة، عن أبي البختري الطائي، عن أبي سعيد الخدري، وهذا إسنادٌ صحيح على شرط الشيخين، فالإمام أحمد وشيخه غندر وشعبة من كبار أئمة الحديث الثقات الأثبات، وعمرو بن مَرَّة شيخ شعبة ثقة عابد من رجال الجماعة، وأبو البختري اسمه سعيد بن فيروز وهو ثقة ثبت من رجال الجماعة وهو يرسل، وقد أخرج الشيخان عننهما في صحيحهما، فالإسناد من أصح الأسانيد، كلهم رجال الجماعة إلا أحمد بن حنبل وهو ثقة إمام!!!))

وقال: ((فهذا الحديث فيه إخراج واضح للطلقاء الذين دخلوا :بأكثر من دلالة في الإسلام من أصحاب النبي

لسورة النصر التي فيها ذكر (الناس) الدلالة الأولى: تلاوته الذين يدخلون في دين الله أفواجاً، هؤلاء الناس المراد بهم بأن (الناس حيز)، وهو وأصحابه حيز الطلقاء، ثم أخبرنا النبي آخر!! فماذا يعني هذا؟

هذا بكل وضوح لا يعني إلا أن هؤلاء (الناس) لا يدخلون في (الأصحاب) الذين فازوا بتلك (الصحة الشرعية) التي تستحق الثناء وتتنزل فيها كل الثناءات على الصحابة، فإذا سمعنا بأي أو أي أثر من الصحابة خاصة ((أصحاب النبي)) حديث يُثني على يُثني على (أصحاب النبي)، فلا تنزل تلك الأحاديث والآثار إلا على عن سائر (الناس) من هؤلاء (الأصحاب) الذين فصلهم النبي غيرهم، وأول الناس دخولاً في هؤلاء (الناس) هم الطلقاء الذين أسلموا يوم فتح مكة، ولا يجوز أن نجمع بين (حيزين) قد فرّق ومن تأكد له هذا ثم أراد أن يجعل (الحيزين) حيزاً، بينهما النبي بعدم الإنصاف، مثلما اتهمه ذو الخويصرة واحداً فقد اتهم النبي أو تُؤوِّله على يوم حنين!! ونعوذ بالله أن نردّ حديث رسول الله ذلك المراد الذي يظهر بوضوح من لفظ الحديث، غير مراده

الصريح.

الدلالة الثانية: غضبُ مروان بن الحكم الذي أراد أن يضرب أبا سعيد الخدري على رواية هذا الحديث؛ لأنَّ هذا الحديث يعني إخراج مروان ووالده ومعاوية - الذي يعمل له مروان - من الصحابة إلى (الناس) الذين ليس لهم ميزة عن سائر الناس!!

الدلالة الثالثة: فهمُ رافع بن خديج وزيد بن ثابت وأبي سعيد الخدري، فالثلاثة عَرَفُوا أَنَّ هذا سيُغضب مروان، ولكنَّهم صدَّعُوا بكلمة الحقِّ بعد أن كاد يُخفيها زيد ورافع، خوفاً على نفسيهما!! من مروان

شبهة: وقد يقول البعض أنَّهم (الناس) من الطُّلُقَاء وغيرهم قد اكتسبوا الصِّحبة فيما بعد؟

نقول: هم (الطُّلُقَاء) والعتقاء وأولياء بعضهم لبعض إلى يوم القيامة، وكلا الطائفتين لا تدخلان لا في المهاجرين ولا في ((الأنصار؛ لما سبق شرحه

:وَيُجَابُ عَنْ ذَلِكَ بِمَا يَلِي

الأول: أَنَّ الحديثَ ضعيفٌ، والإسنادَ غيرُ صحيحٍ فضلاً عن أن يكون من أصحِّ الأسانيد كما زعم المالكي؛ للانقطاع بين أبي البختري وبين أبي سعيد، ففي تهذيب الكمال للمزي في ترجمة أبي البختري سعيد بن فيروز: ((وقال أبوداود: لم يسمع من أبي سعيد))، وقول أبي داود هذا هو في سننه قال عقب الحديث (رقم:1559): ((قال أبو داود: أبو البختري لم يسمع من أبي سعيد))

وفي تهذيب التهذيب لابن حجر في ترجمة أبي البختري: ((وقال ابن سعد: ... وكان كثيرَ الحديث يرسل حديثه، ويروي عن الصحابة ولم يسمع من كثير أحد، فما كان من حديثه سماعاً فهو حسن، وما كان غيره فهو ضعيف، وقال ابن أبي حاتم في المراسيل عن أبيه: لم يُدرك أبا

ذر ولا أبا سعيد ولا زيد بن ثابت ولا رافع بن خديج، وهو عن ((عائشة مرسل

الثاني: أَنَّ ما ذكره من إخراج الشيخين عنعنة أبي البختري في صحيحيهما غيرُ مُسلم؛ لأنَّهما لم يُخرِجَا له عن أبي سعيد شيئاً، وكلُّ الذي له في الكتب الستة من روايته عن أبي سعيد ثلاثة أحاديث، خرَّجها بعضُ أصحاب السنن، كما في تحفة الأشراف للمزي (3/356 - 357)، ولو صحَّ أَنَّ الشيخين خرَّجَا له من روايته عن أبي سعيد بالعننة فإنَّ قبول ذلك يكون مُختصّاً بما في الصحيحين لاشتراطهما الصَّحَّة فيهما، ولا تُقبل العننة في غيرهما إلاَّ مع ثبوت التصريح بالسماع، قال النووي في مقدمة شرحه على صحيح مسلم (1/33): ((واعلم أَنَّ ما كان في الصحيحين عن المدلسين بـ (عن) ونحوها فمحمول على ثبوت السماع من جهة أخرى، وقد جاء كثيرٌ منه في الصحيح بالطريقين جميعاً، فيذكر رواية المدلس بـ (عن) ثمَّ يذكرها بالسماع ويقصد به هذا المعنى))

الثالث: وقوله عن رجال الإسناد: ((كلُّهم رجال الجماعة إلاَّ أحمد بن حنبل وهو ثقة إمام))، أقول: لا وجه لاستثناء الإمام أحمد؛ فإنَّه من رجال الجماعة.

الرابع: أَنَّهُ لو صحَّ الحديث فإنَّه حجَّةٌ على المالكي؛ لأنَّه يدلُّ ، على أَنَّ المهاجرين بعد الحُدَيْبية وقبل الفتح من أصحاب النَّبِيِّ وهو خلاف ما زعمه في رأيه المبتكر من أَنَّ الصُّحبة المحمود أهلها مختصَّةٌ بالمهاجرين قبل صلح الحُدَيْبية.

تشكيكه في أفضلية أبي بكر رضي الله عنه على غيره والرد عليه:

قال في (ص: 52): ((الدليل العشرون: قول إبراهيم النخعي مَن فَضَّلَ عَلِيًّا عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٍ فَقَدْ أُرْزِيَ عَلَى أَصْحَابِ

فضائل الصحابة لأحمد (... المهاجرين والأنصار ﷺ رسول الله
1/249)، وسنده جيّد، رجاله كلّهم ثقات إلاّ الوليد بن بكير
مختلف فيه.

وفي الأثر تفسير من إبراهيم النخعي للصحابة بأنّه (كذا)
!!المهاجرون والأنصار فقط، فتأمّل

وإبراهيم هذا من كبار التابعين، مع التحفّظ على تشنيعه على
مَنْ فضّل عليّاً عليهما؛ فإنّ هذا قد فعله بعضُ السابقين من
المهاجرين والأنصار، كما ذكر ذلك ابنُ عبد البر في ترجمة الإمام
(عليّ في الاستيعاب، ودلت عليه بعضُ الروايات

:والجواب عنه بما يلي

الأول: أمّا قوله عن إسناد الأثر: ((وسنده جيّد، رجاله ثقات إلاّ
الوليد بن بكير مختلف فيه))، فهو غير جيّد؛ لأنّ الوليد بن بكير
قال عنه الدارقطني: ((متروك الحديث))، وقال عنه أبو حاتم:
((شيخ))، وذكره ابن حبان في الثقات، كما في تهذيب الكمال
للمزي وتهذيبه لابن حجر، وقال الحافظ في التقريب: ((ليّن))،
وقال الذهبي في الميزان: ((ما رأيت من وثّقه غير ابن حبان))،
وابن حبان معروف بالتساهل في التوثيق، قال الحافظ في
التقريب في ترجمة عبد السلام بن أبي الجنوب: ((ضعيف، لا
يُغْتَرُّ بِذِكْرِ ابْنِ حَبَانَ لَهُ فِي الثَّقَاتِ؛ فَإِنَّهُ ذَكَرَهُ فِي الضَّعْفَاءِ
أَيْضاً))

.وأما معنى الأثر فهو صحيح

الثاني: وأمّا استدلاله بالأثر على قَصْرِ الصُّحْبَةِ على المهاجرين
والأنصار دون غيرهم، فهو غير صحيح؛ وذكر المهاجرين والأنصار
في الأثر لا يدلُّ على إخراج غيرهم من الصُّحْبَةِ؛ وإمّا دُكِرُوا
وكلُّ مَنْ رَأَى، ﷺ لأنّهم مقدّمون على غيرهم من أصحاب النبيّ
فهو من أصحابه، مع الجزم بتفاوت الصحابة في الصُّحْبَةِ ﷺ النبيّ
والفضل.

الثالث: وأما تحفظه على ما جاء في الأثر من تفضيل الشيخين على علي رضي الله عن الجميع، فهو مخالف لما عليه سلف هذه الأمة، ودلت عليه الأحاديث الصحيحة والآثار عن بعض الصحابة وغيرهم، ومنهم علي رضي الله عنه، وأذكر فيما يلي بعض الأدلة الدالة على ذلك مما وقفت عليه من الأحاديث المرفوعة والآثار عن الصحابة، وحكاية الإجماع عن عدد من العلماء:

أولاً: الأحاديث المرفوعة

- ما رواه مسلم في صحيحه (532) عن جندب بن عبد الله 1 قبل أن يموت   البجلي رضي الله عنه أنه قال: سمعتُ النَّبِيَّ بِخمس وهو يقول:

إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَتَّخَذَنِي خَلِيلًا كَمَا أَتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَلَوْ كُنْتُ مَتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي. الْحَدِيثُ ((خَلِيلًا لِأَتَّخِذُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا

عن أمرٍ لا يكون أن لو كان كيف يكون، وهو   فقد أخبر النَّبِيُّ دالٌّ على تفضيل أبي بكر رضي الله عنه على الصحابة جميعاً.

- ما رواه البخاري (3662) ومسلم (2384) في صحيحهما 2 بعثه على   أن النَّبِيَّ)): عن عمرو بن العاص رضي الله عنه جيش ذات السلاسل، فأتيته، فقلت: أي الناس أحبُّ إليك؟ قال: عائشة، فقلت: من الرِّجال؟ قال: أبوها، قلت: ثمَّ مَنْ؟ قال: عمر ((بن الخطاب، فعَدَّ رجالاً.

- روى الترمذي في جامعه (3890) قال: حدَّثنا أحمد بن 3 عبدة الضبي، حدَّثنا المعتمر بن سليمان، عن حميد، عن أنس قال: ((قيل: يا رسول الله! مَنْ أحبُّ الناس إليك؟ قال: عائشة، قيل: من الرِّجال؟ قال: أبوها))، وهو حديث صحيح، رجاله رجال الشيخين إلا أحمد بن عبدة الضبي فهو من رجال مسلم.

ثانياً: الآثار الموقوفة على الصحابة، ومنهم علي

رضي الله عنه

- روى البخاري في صحيحه (3671) بإسناده عن محمد بن 1 قلت لأبي: ((الحنفية - وهو محمد بن علي بن أبي طالب - قال؟ قال: أبو بكر، قلت: ثم من؟ أي الناس خير بعد رسول الله قال: ثم عمر، وخشيت أن يقول: عثمان، قلت: ثم أنت؟ قال: ما ((أنا إلا رجل من المسلمين)).

- روى الإمام أحمد في مسنده (835) - تحقيق شعيب 2 الأرئوط وعادل مرشد) قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، أخبرنا منصور بن

عبد الرحمن يعني العُداني الأشلي، عن الشعبي، حدثني أبو جحيفة الذي كان عليُّ يُسمِّيه: وهب الخير، قال: قال لي عليُّ: ((يا أبا جحيفة! ألا أخبرك بأفضل هذه الأمة بعد نبيها؟ قال: قلت: بلى، قال: ولم أكن أرى أن أحداً أفضل منه، قال: أفضل هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر، وبعد أبي بكر عمر، وبعدهما آخر ثالث، ولم يُسمِّه))، وإسناده صحيح، رجاله رجال الشيخين إلا منصور بن عبد الرحمن فهو من رجال مسلم، وأثر علي هذا عن أبي جحيفة جاء في مسند الإمام أحمد وزوائده لابنه عبد الله من طرق صحيحة أو حسنة، وأرقامها من (833) إلى (837) و(871).

- روى الإمام أحمد في فضائل الصحابة (484): قَتْنَا الهيثم 3 بن خارجة والحكم بن موسى قالوا: نا شهاب بن خراش، قال: حدثني الحجاج ابن دينار، عن أبي معشر، عن إبراهيم النخعي، ضرب علقمة بن قيس هذا المنبر، فقال: خطبنا عليُّ ((قال علي هذا المنبر، فحمد الله وذكره ما شاء الله أن يذكره، ثم قال: ألا إنَّه بلغني أن أناساً يفضِّلوني على أبي بكر وعمر، ولو كنتُ تقدَّمت في ذلك لعاقبتُ، ولكنِّي أكره العقوبة قبل التقدُّم، فمن قال شيئاً من ذلك فهو مفترٍ، عليه ما على المفتر، إنَّ

((... أبو بكر ثمَّ عمر   خيّر الناس بعد رسول الله

.وهذا إسنادٌ حسن، وأبو مَعِشَر هو زياد بن كُليب، وهو ثقة

وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة (993)، وقال الألباني:

((إسناده حسن))

في زوائد فضائل الصحابة (49) عن عبد الله بن أحمد بإسنادٍ

فيه ضعف إلى الحَكَم بن جَحَل قال: سمعتُ عليّاً يقول: ((لا

يفضلني أحدٌ على أبي بكر وعمر إلاَّ جلدته حدَّ المفتري))

وهو أيضاً كذلك في السنة لابن أبي عاصم (1219)، وهو

قريبٌ في المعنى من الذي قبله عن علقمة

وقد أشار إبراهيم النَّخعي إلى هذه العقوبة من عليٍّ لِمَن

يفضُّله على الشيخين بقوله لرجلٍ قال له: ((عليٌّ أحبُّ إليَّ من

أبي بكرٍ وعمر، فقال له إبراهيم: أما إنَّ عليّاً لو سَمِعَ كلامَكَ

لَأَوْجَعَ ظَهْرَكَ، إذا تجالسونا بهذا فلا تجالسونا)) رواه عنه ابن

سعد في الطبقات (6/275) بإسناده إليه عن أحمد بن يونس

عن أبي الأحوص ومُفَضَّل بن مُهَلَّه عن مغيرة عنه، ورجاله

ثقاتٌ محتجُّ بهم، وهم من رجال الصحيحين، إلاَّ المفضل بن

مهلهل فهو من رجال مسلم، وفيه عننة المغيرة عن إبراهيم،

وهو مدلس.

- روى ابن ماجه في سننه (106) قال: حدَّثنا علي بن 4

محمد، ثنا وكيع، ثنا شعبة، عن عمرو بن مرّة، عن عبد الله بن

  خيّر الناس بعد رسول الله ((:سليمة قال: سمعتُ عليّاً يقول

((أبو بكر، وخير الناس بعد أبي بكر عمر

ورجاله محتجُّ بهم، ثلاثة منهم من رجال البخاري ومسلم،

وصححه الألباني.

- روى البخاري في صحيحه (3655) بإسناده إلى عبد الله 5

فنجيّر،   كُنَّا نُخَيِّرُ بين الناس في زمن النَّبيِّ)) :بن عمر أنّه قال

((أبا بكر، ثمَّ عمر، ثمَّ عثمان بن عفَّان، رضي الله عنهم

:ثالثاً: حكاية الإجماع

قد جاء حكاية الإجماع أو ما يدلُّ عليه في تفضيل أبي بكر وعمر على غيرهما من الصحابة عن جماعةٍ من العلماء، منهم

- يحيى بن سعيد الأنصاري (144هـ) ذكره اللالكائي في 1 شرح أصول الاعتقاد (2608 و2609).

- سفيان بن سعيد الثوري (161هـ)، ذكره ابن أبي زمنين 2 في كتابه أصول السنة (194).

- شريك بن عبد الله النخعي الكوفي (177هـ)، ذكره ابن 3 أبي زمنين في كتابه السابق (194).

- عبد الله بن المبارك (181هـ)، ذكره ابن أبي زمنين في 4 كتابه السابق (197).

- محمد بن إدريس الشافعي (204هـ)، ذكره المبيهقي في 5 الاعتقاد (ص:192).

- يوسف بن عدي (232هـ)، ذكره ابن أبي زمنين في كتابه 6 السابق (196).

و8 - أبوزرعة (264هـ) وأبو حاتم (277هـ) الرازيان، ذكره 7 عنهما اللالكائي في كتابه شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (321).

- النووي (676هـ)، ذكره في شرحه على مسلم (9 15/148).

- ابن تيمية (728هـ)، ذكره في الوصية الكبرى (ص:59 و 10 60)، وفي منهاج السنة (8/413).

.. الذهبي (748هـ)، ذكره في كتاب الكبائر (ص:236) 11

وأما ما عزاه إلى كتاب الاستيعاب لابن عبد البر من تفضيل عددٍ من الصحابة عليّاً على أبي بكر وعمر رضي الله عنهم، فلم

أقف على أسانيد عنهم بذلك، ولو ثبت شيءٌ من هذا فهو محمولٌ على مثل ما حصل لأبي جُحيفة رضي الله عنه قبل أن يسمع من عليٍّ تفضيل أبي بكر وعمر عليه، حيث قال: ((ولم أكن أرى أن أحداً أفضل منه))، وقد مرَّ قريباً

وأيضاً لو ثبت النقلُ عنهم فإنَّه لا يُقاوم ما ثبت في الأحاديث والآثار الموقوفة على الصحابة، ومنهم المرفوعة إلى النبيِّ عليٍّ رضي الله عنه، وهو مخالفٌ لما نُقل من الإجماع في تفضيل الشيخين على عليٍّ رضي الله عن الجميع.

وأما ما زعمه من دلالة بعض الروايات على تفضيل عليٍّ رضي الله عنه على غيره فلم يُبين شيئاً من هذه الروايات، ولعله يعني قال لعليٍّ حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أن النبيِّ رضي الله عنه: ((أما ترضى أن تكون منِّي بمنزلة هارون من موسى، إلا أنه لا نبيَّ بعدي))، وقد أشار إليه في كلامه الذي شكَّك فيه بأحقية أبي بكر بالخلافة، وسيأتي ذكره قريباً والجواب عنه، وهو يدلُّ على فضل عليٍّ رضي الله عنه، ولا يدلُّ على أفضليته على الخلفاء الثلاثة الذين قبله، رضي الله عن الجميع.

ومما تقدَّم من الأحاديث والآثار وحكايات الإجماع اتَّضح أن الحقَّ هو تفضيل أبي بكر رضي الله عنه على غيره من الصحابة، ومن العجب أن يُشكَّك المالكي في أفضلية أبي بكر على غيره، مع أن تفضيله على سائر الصحابة دلَّت عليه الأحاديث الصحيحة وحكاية الإجماع من عددٍ من العلماء، بل قد ثبت عن عليٍّ رضي الله عنه من رواية أربعة من التابعين أن عليّاً رضي الله عنه يُفضِّلُ أبا بكر عليه، وواحد منها في صحيح البخاري، وفي بعضها تفضيله - أي علي - عمرَ عليه، بل لقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية في الوصية الكبرى (ص: 59 - 60): ((وقد اتَّفَق أهلُ السنة والجماعة على ما تواتر عن أمير المؤمنين علي بن أبي

طالب رضي الله عنه أنه قال: خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر، ثمَّ عمر، رضي الله عنهما ((

وفي ترجمة عبد الرزاق بن همام في تهذيب الكمال للمزي قال أبو الأزهر أحمد بن الأزهر النيسابوري: سمعتُ عبد الرزاق يقول: ((أَفْضَلُ الشَّيْخِينَ بِتَفْضِيلِ عَلِيٍّ إِيَّاهُمَا عَلَى نَفْسِهِ، وَلَوْ لَمْ يُفْضَلْهُمَا مَا فَضَّلْتُهُمَا، كَفَى بِي إِزْرَاءً أَنْ أَحَبَّ عَلِيًّا ثُمَّ أَخَالَفَ قَوْلَهُ))

وفي زوائد فضائل الصحابة (126) عن عبد الله بن أحمد: قتنا سلمة ابن شبيب أبو عبد الرحمن النيسابوري، قال: سمعتُ عبد الرزاق يقول:

والله! ما انشرح صدري قطُّ أن أَفْضَلَ عَلِيًّا عَلَى أَبِي بَكْرٍ ((وعمر، ورحمة الله على أبي بكر وعمر، ورحمة الله على عثمان، ورحمة الله على عليٍّ، وَمَنْ لَمْ يَحِبَّهُمْ فَمَا هُوَ بِمُؤْمِنٍ، وَإِنَّ أَوْثَقَ أَعْمَالِنَا حُبُّنَا إِيَّاهُمْ أَجْمَعِينَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ، وَلَا جَعَلَ لِأَحَدٍ مِنْهُمْ فِي أَعْنَاقِنَا تَبِعَةً، وَحَشَرْنَا فِي زُمْرَتِهِمْ وَمَعَهُمْ، آمِينَ. وسلمة بن شبيب ثقة من رجال مسلم، ((! رب العالمين

* * *

**تشكيكه في أحقية أبي بكر بالخلافة بعد وفاة رسول
والرد عليه ﷻ الله**

جاء في قراءته (ص:28) عنوان بلفظ: ((الاختلاف يوم السقيفة وموقف المسلمين منها وآثارها الفكرية))، أورد تحته كلاماً ينتهي في (ص:34) اشتمل على تشكيك في أحقية أبي بكر وأولويته بالخلافة، وأنا أورد هنا بعض المقاطع المشتملة على: جُمِلَ مِنْ هَذَا التَّشْكِيكِ

 فعند علم الأنصار بوفاة النَّبِيِّ ((:- ففي (ص:29) قال 1 اجتمعوا في سقيفة بني ساعدة يريدون تولية سعد بن عبادة رضي الله عنه على المسلمين؛ بحجة أن الأنصار هم أهل المدينة

من مكة، وأنَّ ۞ عاصمة الإسلام، وأنَّ قريشاً أخرجت النَّبِيَّ ۞ ودعوته، ولقوا في ذلك الشدائد، ۞ الأنصار هم الذين حَمَوْا النَّبِيَّ ۞ وأنَّ المهاجرين ليسوا إلاَّ ضيوفاً عليهم في المدينة، وعلى هذا ((فصاحب الدار أولى بالتصرُّف في داره من الضيف

- وقال في (ص:30 - حاشية): ((بعضُهم يرى أنَّه ليس كلُّ 2 من بايع أبا بكر الصديق يراه أولى من غيره! وإنما بايَعه لأنَّه يراه من الأكفاء للخلافة، ولخشيتِه من الفتنة ورضاه بالأمر الواقع!! ...))

- وقال في (ص:30 - 32): ((وكان هناك قسمٌ آخر من 3 كبار المهاجرين لم يُبايعوا أبا بكر، وعلى رأسهم علي بن أبي زوج ابنته فاطمة الزهراء، ۞ طالب رضي الله عنه ابن عمِّ النَّبِيِّ ۞ وكان معه بنو هاشم قاطبة، كالحسن والحسين وعمِّه العباس بن عبد المطلب وأبنائه عبد الله بن العباس والفضل بن العباس، وكوكبة من كبار المهاجرين الأوَّلين كعمار بن ياسر وسَلْمان الفارسي وأبو (كذا) ذر الغفاري والمقداد بن عمرو وغيرهم، كما كان معهم بعضُ الأنصار كأبيِّ بن كعب والبراء بن عازب وجابر بن عبد الله، وغيرهم من عموم الصحابة الذين كانوا يرون أنَّ عليَّ ابنَ أبي طالب كان أكفأ الناس لتولي الأمر بعد النَّبِيِّ ۞ كمنزلة) ۞ لكونه أوَّلَ مَنْ أسلم، ولكونه بمنزلة كبيرة من النَّبِيِّ ۞ وكان من علماء الصحابة، (هارون من موسى باستثناء النبوة وشجعانهم وزهادهم، ومن العشرة المبشَّرين بالجنة، مع نسبه نسباً وصِهراً ونشأةً وسكناً، فكان هذا ۞ الشريف وقربه من النَّبِيِّ ۞ القسم من المهاجرين ومعهم بعض الأنصار يرون أنَّ عليَّ بن أبي بل تبيَّن أنَّ!! ۞ طالب هو أنسبُ الصحابة لتولي الخلافة بعد النَّبِيِّ ۞ معظم الأنصار كانوا يميلون مع عليٍّ أكثرَ من ميلهم مع (أبي بكر!!)؛ لعلمهم بأنَّ عليًّا وإن كان قرشيًّا لكنَّه لمن يؤثروا عليهم قريشاً، لكن السبب في بيعتهم أبا بكر وتركهم عليًّا أنَّ عليًّا لم يكن موجوداً في السقيفة أثناء المجادلة والمناظرة مع الأنصار،

وربما لو كان موجوداً لَتَمَّ له الأمر!! لأنَّ بعضَ الأنصار لَمَّا رَأَوْا أَنَّ الأمر سينصرفُ عن سعد بن عبادة هتفوا باسم عليٍّ في السقيفة!! والأنصار كانوا أغلبيةً في المدينة، لكن عليًّا كان من غسله وتكفينه والإقامة على إتمامه، مشغولاً بِجَهَازِ النَّبِيِّ ذلك، فهو إِمَّا أَنَّهُ لَمْ يعلم بهذا الاجتماع المفاجئ في السقيفة، أو أَنَّهُ يرى أَنَّهُ ليس من المناسب أن يترك الجسدَ الشريف ويذهب فآثر!! إلى السقيفة يتنازع مع الناس في أحقيته بخلافة النَّبِيِّ البقاء مع الجسد الشريف غسلًا وتكفينًا مع الصلاة عليه، ثمَّ دفنه . وهذا استغرق يومين من موته، .

وهذا، وكانت البيعة العامة لأبي بكر قد تَمَّت قبل دفن النَّبِيِّ كان له أثرٌ نفسي على علي بن أبي طالب ومن معه من أهل البيت، كفاطمة الزهراء، ومن معه من المهاجرين والأنصار، فقد كان هؤلاء يرون أَنَّ أصحابَ السقيفة لَمْ يُراعوا مكانتهم، وقطعوا الأمور دون مشورتهم، وكانوا يفضِّلون أن يتأبى الناس حتى يتمَّ ثمَّ يتشاور الناس ويولِّون مَنْ يرونه أهلاً للخلافة، أمَّا دَفْنُ النَّبِيِّ أن يتمَّ الأمر في وسط النزاع المحتدم بين المهاجرين والأنصار، ثمَّ بين الأوس والخزرج من الأنصار، فهذا يُضعف عندهم شرعية البيعة!! ويجعلها أشبه ما تكون بالقهر والغلبة التي تتنافى مع ((!! الشورى المأمور بها شرعاً {وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ}

- وقال عن الاختلاف الذي جرى في السقيفة (ص: 29 - 4 حاشية): ((ويرى البعضُ أَنَّ هناك أسباباً قبليَّة وتعصب (كذا) لفئات وأشخاص، وليس اختلافهم لمصلحة الإسلام!! ورغم عدم تسليمنا بل وإنكارنا لهذا القول إلاَّ أَنَّهُ ليس هناك دليلٌ شرعي ولا عقلي يمنع من هذا!! فالصحابة يعترهم ما يعترني سائر البشر! ((.

- وقال في (ص: 31 - حاشية): ((سبُّ ميل الأنصار لعليٍّ 5 أكثر من ميلهم لأبي بكر وعمر أَنَّ عليًّا كان أكثر فتكاً في مشركي

قريش؛ إذ قتل من قريش في بدر وحدها نحو خمسة عشر رجلاً، وأوصلهم بعض المؤرّخين - كالواقدي - إلى ثلاثة وعشرين رجلاً، فكان الأنصارُ يرون أنّ عليّاً كان صارماً في موضوع قريش، وأنّه سيكبّحُ جماحَ قريش (وخاصة الطُّلقاء منهم، وكان الطُّلقاء يُمثّلون أغلب قريش)، وأنّه لن يصيب الأنصارَ من قريش أذى أو أثره إذا كان علي هو الخليفة؛ لأنّ قريشاً تُبغض عليّاً لكثرة نكايته في بيوتاتهم، بعكس أبي بكر وعمر وعثمان؛ إذ لم يثبت أنّهم قتلوا من قريش أحداً باستثناء رجل واحد قتله عمرُ بنُ الخطاب يوم بدر، أما علي فقتل منهم العشرات في بدر وأحد والخندق ... ويوم الفتح، وهي المعارك المشهورة مع قريش

وقد كان بين علي والأنصار مَحَبَّة عظيمة، وكان عليُّ على علاقة كبيرة بهم، وولّى جمعاً من فضلائهم أيّام خلافته ((، فذكر سبعا منهم ثمّ قال: ((بينما لم يجد الأنصارُ فرصتهم في عهد أبي بكر وعمر وعثمان؛ إذ كانت الولايات في أيدي القرشيين في الغالب (وهذا أمرٌ يدعو للدراسة لمعرفة الأسباب!!)، ومن الاتفاقات الجديرة بالذّكر هنا أنّه ورد في الأنصار حديثاً (كذا): (لا يحب الأنصارُ إلاّ مؤمناً، ولا يُبغضهم إلاّ منافقاً)، وورد الحديث نفسه في علي: (لا يحب عليّاً إلاّ مؤمناً، ولا يُبغضه إلاّ منافقاً)، الحديثان في مسلم، وبوّب مسلمٌ لهذا باباً بعنوان (باب حب علي والأنصار من الإيمان)، فسبحان الله!! ((

أسلم يوم مكة أُلْفان من ((:- وقال في (ص:33 - حاشية) 6 قريش وسُمُّوا الطُّلقاء، فلعله لهذا السبب كان الأنصار يَخشون إذا ذهبت الخلافة لقريش أن تصل إلى هؤلاء الطُّلقاء، وقد حصل هذا بعد ثلاثين سنة، إذ تولّى الأمر معاوية بن أبي سفيان وهو من الطُّلقاء، وقد وجد الأنصار في عهده الأثره الشديدة التي أخبرهم ((!!!)) بها النبيُّ

وبعد إيراد هذه المقاطع من كلامه المشتملة على

جُمَل من التشكيك في أحقية أبي بكر بالخلافة بعد :أجيب عن ذلك من جهتين ، رسول الله

.الأولى: التنبيه على بعض ما أورده

الثانية: في بيان الأدلة الدالة على أحقية أبي بكر بالخلافة بعد
. رسول الله

أما الجهة الأولى، فأقول: إِنَّ مَنْ يرى أو يسمع مثلَ هذا الكلام
الذي سطره المالكي لا يَشُمُّ منه رائحة السُّنَّة ولا رائحة أهلها،
بل يتبادر إلى ذهنه أن بين يديه كتاباً من كتب أهل البدع
والضلال.

وإنَّ مجردَ قراءة مثل هذا الكلام أو سماعه وتصوره يُغني عن
:الاشتغال بالتعليق عليه، لكنني أنبه على أمور ثلاثة

أولاً: ما أشار إليه في المقطع رقم (3) من أولوية علي رضي
كمنزلة هارون رسول الله عنه بالخلافة؛ لكونه بمنزلة كبيرة من النبي
من موسى باستثناء النبوة، فيُجاب بأنَّ بعضَ أهل الأهواء والبدع
يتشَبَّهون بأولوية علي بن أبي طالب بالخلافة بالحديث الوارد في
ذلك، وهو حديث ثابت في الصحيحين عن سعد بن أبي وقاص
(أنَّ رسول الله ((: رضي الله عنه، ولفظه عند البخاري (4416)
خرج إلى تبوك، واستخلف علياً، فقال: أَتُخَلِّفُنِي فِي الصَّبِيَانِ
وَالنِّسَاءِ؟ قال: ألا ترضى أن تكون منِّي بمنزلة هارون من
(. موسى، إلاَّ أَنَّهُ لَيْسَ نَبِيٌّ بَعْدِي؟

إنَّما قال ذلك تطيباً لنفس علي وهو لا يدلُّ لهم؛ لأنَّ النبيَّ
رضي الله عنه لَمَّا قال له: أَتُخَلِّفُنِي فِي الصَّبِيَانِ وَالنِّسَاءِ؟ وهذا
الاستخلاف إنَّما هو مدَّة سفره إلى تبوك، كما أنَّ استخلاف
موسى لهارون كان مدَّة ذهابه لمناجاة الله، فهذا هو المراد
لعليِّ مدَّة غيبته، والمشبَّه به بالتشبيه، فالمشبَّه استخلافه النبيَّ
استخلاف موسى لهارون مدَّة غيبته، إلاَّ أنَّ المشبَّه به نبيُّ
فإنَّه استخلف نبياً لوجود الأنبياء في زمن واحد، وأمَّا نبينا محمد

لأنبيَّ بعده، لا في زمانه ولا بعد زمانه

□ وليس فيه دلالة على أحقيَّة علي بالخلافة بعد رسول الله

ثانياً: ما أشار إليه في المقطع رقم (5) من أولوية علي رضي الله عنه بالخلافة لكونه قد أكثر القتل في كفار قريش، أقول إن كثرة القتل لا تعتبر دليلاً على الأولوية، ومن المعلوم أن بعض من تأخر إسلامهم كانت نكايئهم بالعدوَّ أشدَّ ممَّن هو أفضل منهم ممَّن تقدَّم إسلامهم، وإنما التفضيل والتقديم في الخلافة يُعَوَّل فيه على الأدلَّة، وسبق ذكر الأدلَّة الدالَّة على تفضيل أبي بكر رضي الله عنه على غيره، وسيأتي بعد قليل ذكر الأدلَّة الدالَّة على تقديمه في الخلافة على غيره.

ثالثاً: ما أشار إليه في المقطع رقم (5) من ورود حديثين في صحيح مسلم، أحدهما في الأنصار، والثاني في عليٍّ، يدلان على أنه لا يحبُّهم إلا مؤمنٌ ولا يبغضهم إلا منافقٌ، أقول: إن الحديث في الأنصار جاء في الصحيحين من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه، ولفظه: ((الأنصار لا يحبُّهم إلا مؤمنٌ ولا يبغضهم إلا منافقٌ، فمن أحبَّهم أحبه الله، ومن أبغضهم أبغضه الله)) رواه البخاري (3783) ومسلم (129)، وأيضاً من حديث أنس رضي الله عنه، ولفظه: ((آية الإيمان حبُّ الأنصار، وآية التَّفَاقُ بَغْضُ الأنصار)) رواه البخاري (3784) ومسلم (128).

والذي ((وفي صحيح مسلم (131) عن زرِّ قال: قال عليُّ إليَّ: ألاَّ يحبُّني إلا مؤمنٌ، □ فَلَقَ الحَبَّةَ وَبَرَآ النَّسَمَةَ إِنَّه لعهدُ النَّبِيِّ)) ولا يبغضني إلا منافقٌ.

لإظهار دينه، □ وبغضُ المنافقين للأنصار إنما هو لتُصرتهم النَّبِيِّ وهذا المعنى لا يختصُّ به الأنصار؛ فإنَّ المهاجرين هم أيضاً أنصارٌ، وقد جَمَعُوا بين الهجرة والتُّصرة، ولهذا كانوا أفضلَ من الأنصار، وقد وصفهم الله بهذين الوصفين في قوله: { لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ }، قال الحافظ في

فلهذا جاء ...)) :الفتح (1/63) في شرح حديث حبّ الأنصار التحذير من بغضهم والترغيب في حبهم حتّى جعل ذلك آية الإيمان والنفاق؛ تنويهاً بعظيم فضلهم، وتنبيهاً على كريم فعلهم، وإن كان مَن شاركهم في معنى ذلك مشاركاً لهم في الفضل المذكور كلُّ بقسطه، وقد ثبت في صحيح مسلم عن عليٍّ أن قال له: (لا يُحُبُّكَ إِلَّا مُؤْمِنٌ، ولا يبغضكَ إِلَّا مُنَافِقٌ)، وهذا النَّبِيُّ جَارٌ بِاطْرَادٍ فِي أَعْيَانِ الصَّحَابَةِ؛ لِتَحَقُّقِ مَشْتَرِكِ الْإِكْرَامِ؛ لِمَا لَهُمْ مِنْ حَسَنِ الْغَنَاءِ فِي الدِّينِ، قَالَ صَاحِبُ الْمَفْهُمِ: وَأَمَّا الْحُرُوبُ الْوَاقِعَةُ بَيْنَهُمْ فَإِنْ وَقَعَ مِنْ بَعْضِهِمْ بَغْضٌ لِبَعْضٍ فَذَاكَ مِنْ غَيْرِ هَذِهِ الْجِهَةِ (يعني النصره)، بل للأمر الطارئ الذي اقتضى المخالفة، ولذلك لم يحكم بعضهم على بعض بالنفاق، وإنَّما كان حالهم في ذاك حال المجتهدين في الأحكام، للمصيب أجران، ((وللمخطئ أجرٌ واحد، والله أعلم

وكتاب المفهم هو شرحٌ لصحيح مسلم، وصاحبُه أبو العباس أحمد بن عمر القرطبي، وهو شيخ لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي المفسر.

وأما ما ذكره المالكي من أن مسلماً بؤب لهذا باباً بعنوان ((باب حبُّ عليٍّ والأنصار من الإيمان))، فإنَّ مسلماً - رحمه الله - لم يضع في صحيحه أبواباً، وهو في حكم المبؤب، وتراجم الأبواب إنَّما هي من عمل غيره، قال النووي في مقدمة شرحه لصحيح مسلم (1/21): ((وقد ترجم جماعة أبوابه بتراجم بعضها جيِّدٌ وبعضها ليس بجيِّد، إمَّا لقصور في عبارة الترجمة، وإمَّا لركاكة لفظها، وإمَّا لغير ذلك، وأنا إن شاء الله أحرصُ على التعبير عنها بعبارات تليقُ بها في مواطنها، والله أعلم))

وأما الجهة الثانية فهي في بيان الأدلة الدالة على أحقيَّة أبي وأذكر هنا بعض ما وقفْتُ عليه، بكر بالخلافة بعد رسول الله من الأحاديث والآثار وحكاية الإجماع.

أَوَّلًا: الأحاديث والآثار

- روى البخاري (5666)، ومسلم (2387) في صحيحهما، **1** قال لي ((واللفظ لمسلم، عن عائشة رضي الله عنها قالت في مرضه: ادَّعِي لي أبا بكر وأخاكِ حتى أكتب رسول الله كتاباً، فَإِنِّي أخاف أن يتمنى متمنٌ ويقول قائل: أنا أولى، ويأبى كتاباً، ((الله والمؤمنون إلاَّ أبا بكر

- روى البخاري (7220)، ومسلم (2386) في صحيحهما، **2** امرأةٌ ((أنت النبيُّ)) واللفظ للبخاري عن جبير بن مطعم قال فكلَّمته في شيءٍ، فأمرها أن ترجع إليه، قالت: يا رسول الله! رأيت إن جنث ولم أجدك، كأنها تريد الموت؟ قال: إن لم تجديني فأتي أبا بكر

- روى البخاري في صحيحه (678) عن أبي موسى **3** فاشتدَّ مرضه، ((مرض النبيُّ)) الأشعري رضي الله عنه قال الحديث، وقد أخرجه مسلم ((فقال: مُروا أبا بكرٍ فليصلِّ بالناس في صحيحه (420).

أبا بكر ليصلي بالناس من حديث عائشة رضي ((وجاء أمره الله عنها عند البخاري (679) ومسلم (418).

وقد فهم الصحابة رضي الله عنهم من تقديم أبي بكر رضي الله عنه في الإمامة في الصلاة أنَّه الأحقُّ بالخلافة، فروى ابن سعد في الطبقات (3/178 - 179) قال: أخبرنا حسين بن علي الجعفي، عن زائدة، عن عاصم، عن زِرِّ عن عبد الله (يعني ابن قال ((لَمَّا قُبِض رسول الله)) :مسعود) رضي الله عنه قال الأنصار: مِنَّا أميرٌ ومنكم أميرٌ، قال: فأتاهم عمر، فقال: يا معشر قد أمر أبا بكر أن يصلي ((الأنصار! أَلستم تعلمون أن رسول الله بالناس؟ قالوا: بلى! قال: فأئكم تطيبُ نفسه أن يتقدَّم أبا بكر؟ ((!قالوا: نعوذ بالله أن نتقدَّم أبا بكر

وهذا إسنادٌ صحيحٌ، رجاله رجالُ الجماعة، وعاصم هو ابن أبي

النجود، وحديثه في الصحيحين مقروناً، ورواه الحاكم في المستدرک (3/67)، وقال: ((هذا حديثٌ صحيحٌ الإسناد ولم يخرجاه)) ووافقه الذهبي.

وفي صحيح البخاري (3668) أنَّ عمر رضي الله عنه قال لأبي بل نبايعك أنت؛ فأنت سيِّدنا وخيرنا وأحبُّنا)) :بكر يوم السقيفة ((فأخذ عمر بيده، فبايعه وبايعه الناس ، إلى رسول الله

- روى مسلم في صحيحه (532) عن جندب بن عبد الله 4 قبل أن يموت بخمسٍ وهو سمعتُ النَّبِيَّ)) :البجلي أنه قال يقول: إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليلٌ؛ فإنَّ الله تعالى قد اتخذني خليلاً، كما اتخذ إبراهيمَ خليلاً، ولو كنتُ متَّخذاً من أممِّي الحديث ((خليلاً لاَّتَّخذتُ أبا بكرٍ خليلاً

وهذا التنويه بهذه الفضيلة العظيمة للصَّديق في مرض موته وقبل وفاته بخمس ليالٍ، فيه إشارةٌ قويَّةٌ إلى أنه الأحقُّ بالخلافة من غيره.

- روى البخاري (3664) ومسلم (2392) في صحيحهما 5 يقول: ((بينا عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعتُ النَّبِيَّ أنا نائمٌ رأيتني على قليبٍ عليها دلوٌ، فنزعتُ منها ما شاء الله، ثمَّ أخذها ابنُ أبي قحافة فنزع بها دُئوباً أو دَنوبين، وفي نزعه صَعَفٌ، والله يغفر له ضعفه، ثمَّ استحالت غرباً فأخذها ابنُ الخطاب، فلمَّ أَرَّ عَبقرياً من الناس ينزع نزعَ عمر، حتى ضرب الناسُ بعَطَن))

ورؤيا الأنبياء وحي، وهذه الرؤيا فيها إشارةٌ إلى خلافة أبي بكر وقصرها، وإلى خلافة عمر من بعده، وطولها وكثرة نفعها.

- روى ابن أبي شيبة في مصنّفه (7/434 رقم: 7053) 6 فقال: حدثنا ابنُ ثُمير، عن عبد الملك بن سلع، عن عبد خير قال: على خير ما عليه نبيُّ سمعتُ علياً يقول من الأنبياء، قال: ثمَّ استخلف أبو بكر فعمل بعمل رسول الله وبسنته، ثمَّ قُبض أبو بكر على خير ما قُبض عليه أحد، وكان خير

هذه الأمة بعد نبيها، ثم استُخلف عمر فعمل بعملهما وسنتهما، ثم قُبض على خير ما قُبض عليه أحد، وكان خير هذه الأمة بعد نبيها ((وبعد أبي بكر

ورجالُ هذا الإسناد محتجُّ بهم، فعبد خير وعبد الله بن نمير ثقتان، وعبد الملك بن سلع صدوق.

ثانياً: حكاية الإجماع والاتفاق على خلافة أبي بكر
:رضي الله عنه

صريحُ علي خلافة أبي ﷺ لم يأت نصُّ عن رسول الله بكر أو غيره، لكنَّه قد جاء أحاديث صحيحة تدلُّ دلالة قوِّية على أنه أولى من غيره بالخلافة، وقد مرَّ جملةٌ منها، وقد حصل اتفاق الصحابة رضي الله عنهم على في قوله في ﷺ بيعته، وتحقق ما أخبر به الرسول الحديث المتقدم قريباً: ((يَأبَى اللهُ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَّا أبا بكر))، ويدلُّ على حصول اتفاقهم على بيعته ما يلي

- روى الحاكم في المستدرک (3/78 - 79) قال: أخبرنا 1 أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدَّثني أبي وأحمد بن منيع، قالوا: ثنا أبو بكر بن عياش، ثنا عاصم، عن زُرِّ، عن عبد الله (يعني ابن مسعود) قال: ((ما رأى المسلمون حسناً فهو عند الله حسن، وما رآه المسلمون سيئاً فهو عند الله سيئاً، وقد رأى الصحابة جميعاً أن يستخلفوا أبا بكر رضي الله عنه))

ورجاله مُحتجُّ بهم، والقطيعي ترجم له الذهبي في سير أعلام النبلاء (16/210)، وقال عنه: ((الشيخ العالم المحدث مسند الوقت))

- روى البخاري في صحيحه (7219) بإسناده إلى الزهري 2 أخبرني أنس بن مالك رضي الله عنه أنه سمع خطبة ((:أنَّه قال عمر الآخرة حين جلس على المنبر، وذلك الغد من يوم توفي

فتشَّهَدَ وأبو بكر صامت لا يتكلَّم، قال: كنت أرجو أن ، ﷺ النبيُّ حتى يَدَبِّرَنَا، يريد بذلك أن يكون آخرهم، فإن يعيش رسول الله قد مات، فإنَّ الله تعالى قد جعل بين أظهركم نوراً ﷺ يكُّ محمدٌ وإنَّ أبا بكر صاحب رسول ، تهتدون به بما هدى الله به محمداً ثاني اثنين، فإنَّه أولى الناسِ بأموركم، فقوموا فبايعوه، ﷺ الله وكانت طائفةٌ منهم قد بايعوه قبل ذلك في سقيفة بني ساعدة، وكانت بيعة العامة على المنبر، قال الزهري (أي بالإسناد المتقدِّم) عن أنس بن مالك: سمعتُ عمر يقول لأبي بكر يومئذ: اصعد المنبر، فلم يزل به حتى صعد المنبر، فبايعه الناسُ عامَّةً ((.))

- روى أبو داود في سننه (4630) قال: حدَّثنا محمد بن 3 مسكين، حدَّثنا محمد - يعني الفريابي - قال: سمعتُ سفيان (يعني الثوري) يقول:

مَنْ زَعَمَ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ أَحَقَّ بِالْوَلَايَةِ مِنْهُمَا فَقَدْ خَطَأَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ، وَمَا أَرَاهُ يَرْتَفِعُ لَهُ مَعَ ((هذا عمل إلى السماء

إسناده صحيح، ومحمد بن يوسف الفريابي ثقة أخرج له الجماعة، ومحمد بن مسكين ثقة، أخرج له البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي.

- روى البيهقي في كتابه مناقب الشافعي (1/434) بإسناده 4 إلى الشافعي قال: ((أجمع الناسُ على خلافة أبي بكر، واستخلف أبو بكر عمر، ثمَّ جعل عمرُ الشورى إلى ستة، على أن يُؤلَّوها واحداً، فؤلَّوها عثمان رضي الله عنهم أجمعين))

- قال الإمام أبو الحسن الأشعري علي بن إسماعيل في 5 كتابه الإبانة (ص: 185 - 186) - ((وأثنى الله عزَّ وجلَّ على المهاجرين والأنصار والسابقين إلى الإسلام، وعلى أهل بيعة الرضوان، ونطق الكتاب بمدح المهاجرين والأنصار في مواضع كثيرة، وأثنى على أهل بيعة الرضوان، فقال عزَّ وجلَّ: {لَقَدْ

رَضِيَ اللهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ { الآيَة

قد أجمع هؤلاء الذين أثنى عليهم ومدحهم على إمامة أبي بكر وبإيعوه ، الصديق رضي الله عنه، وسَمَّوه خليفة رسول الله وانقادوا له، وأَقْرَبُوا له بالفضل، وكان أفضل الجماعة في جميع الخصال التي يستحقُّ بها الإمامة من العلم والزهد وقوَّة الرأي ((وسياسة الأمة وغير ذلك

- قال أبو محمد عبد الله بن محمد بن عثمان الحافظ **6** وأجمع المهاجرون والأنصار على خلافة ((:المعروف بابن السَّقاء أبي بكر، قالوا له: يا خليفة رسول الله! وَلَمْ يُسَمَّ أَحَدٌ بعده عن ثلاثين ألف مسلم، كُلُّ قَالٍ قال خليفة، وقيل: إِنَّهُ قُبِضَ النَّبِيُّ لِأبي بكر: يا خليفة رسول الله! وَرَضُوا به مِنْ بعده، رضي الله من تاريخ .)) عنهم، وإلى حيث انتهينا قيل لهم: أمير المؤمنين بغداد للخطيب (10/131)

والمراد أَنَّ أبا بكر كان يُقال له: يا خليفة رسول الله! وَأَمَّا غيره فيُقال له: يا أمير المؤمنين

- قال أبو عثمان الصابوني إسماعيل بن عبد الرحمن في **7** كتابه عقيدة السلف أصحاب الحديث (ص:87): ((وَتُبِّتَ أَصْحَابُ الحديث خلافة أبي بكر رضي الله عنه بعد وفاة رسول الله باختيار الصحابة واتِّفَاقهم عليه وقولهم قاطبة: رَضِيَ اللهُ رَسولُ اللهِ لِدِيننا فَرَضِيناه لِدُنْيانا، يعني أَنَّهُ اسْتَخْلَفَهُ في إِقامَةِ الصَّلواتِ المَفْرُوضاتِ بالناسِ أَيَّامَ مرضه وهي الدِّين، فَرَضِيناه خليفة عَلينا في أَمور دُنْيانا لِلرَّسولِ

فَمَنْ ذا الَّذي يُؤَخِّرُكَ؟ وأرادوا أَنَّهُ وقولهم: قَدَّمَكَ رَسولُ اللهِ قَدَّمَكَ في الصَّلاةِ بنا أَيَّامَ مرضه، فصلينا وراءك بأمره، فَمَنْ ذا الَّذي يُؤَخِّرُكَ بعد تقديمه إِياكَ؟

يَتَكَلَّمُ في شَأْنِ أَبِي بَكْرٍ في حالِ حياتِهِ بِما وَكانَ رَسولُ اللهِ يُبَيِّنُ لِلصَّحابةِ أَنَّهُ أَحَقُّ النَّاسِ بِالخِلافةِ بعده، فَلذلكِ اتَّفَقوا عَلَيْهِ واجتمعوا، فانتفعوا بمكانه - والله - وارتفعوا به وعزُّوا وَعَلَّوْا

((بسببه

- قال الإمام البيهقي في كتابه الاعتقاد (ص: 179 - 180): **8** ((وقد صحَّ بما ذكرنا اجتماعهم على مبايعته مع علي بن أبي طالب، فلا يجوز لقائل أن يقول: كان باطنُ عليٍّ أو غيره بخلاف ظاهره، فكان عليٌّ أكبرَ محلاً وأجلَّ قدراً من أن يقدم على هذا الأمر العظيم بغير حقٍّ أو يُظهرَ للناس خلافَ ما في ضميره، ولو جاز هذا في اجتماعهم على خلافة أبي بكر لم يصحَّ إجماعُ قطٍّ، والإجماعُ أحدُ حججِ الشريعة، ولا يجوز تعطيله بالتوهم))

وهو (أي ((:- قال ابن قدامة في لمعة الاعتقاد (ص: 35) **9** ؛ لفضله [أبو بكر الصديق] أحقُّ خلق الله بالخلافة بعد النبيِّ له في الصلاة على جميع الصحابة رضي [وسابقته وتقديم النبيِّ الله عنهم وإجماع الصحابة على تقديمه ومبايعته، ولم يكن الله ((ليجمعهم على ضلالة

- قال القرطبي في تفسيره الجامع لأحكام القرآن (**10**) (1/264:

وأجمعت الصحابةُ على تقديم الصديق بعد اختلافٍ وقع بين ((المهاجرين والأنصار في سقيفة بني ساعدة في التعيين، حتى قالت الأنصار: منّا أميرٌ ومنكم أمير، فدفعهم أبو بكر وعمر والمهاجرون عن ذلك، وقالوا لهم: إنَّ العربَ لا تدين إلا لهذا الحيِّ من قريش، ورَوُوا لهم الخبرَ في ذلك، فرجعوا وأطاعوا ((لقريش

- قال الإمام النووي في شرحه على صحيح مسلم (**11**) (15/154 - 155) عند شرحه لأثر عائشة رضي الله عنها لَمَّا مستخلفاً لو استخلفه؟ قالت: [مَنْ كان رسول الله ((:سُئِلت أبو بكر، فقيل لها: ثمَّ مَنْ بعد أبي بكر؟ قالت: عمر، ثمَّ قيل لها: ((مَنْ بعد عمر؟ قالت: أبو عبيد بن الجراح، ثمَّ انتهت إلى هذا هذا دليلٌ لأهل السُّنة في تقديم أبي بكر ثمَّ عمر في ((:قال للخلافة مع إجماع الصحابة، وفيه دلالة لأهل السُّنة أنَّ خلافةَ أبي

على خلافته صريحاً، بل أجمعت ٭ بكر ليست بنصٍّ من النَّبِيِّ الصَّحَابَةُ على عقد الخلافة له وتقديمه لفضيلته، ولو كان هناك نصٌّ عليه أو على غيره لم تقع المنازعة من الأنصار وغيرهم أولاً، ولَدَكر حافظ النصِّ ما معه، ولرجعوا إليه، لكن تنازعوا أولاً، ولم ((يكن هناك نصٌّ، ثمَّ اتَّفَقوا على أبي بكر واستقرَّ الأمر

- قال شيخ الإسلام ابن تيمية في منهاج السنة (6/455): **12** ((... فبايعه الذين بايعوا الرَّسولَ تحت الشجرة، والذين بايعوه ليلة العقبة، والذين بايعوه لَمَّا كانوا يُهاجرون إليه، والذين بايعوه لَمَّا كانوا يُسلمون من غير هجرة كالطلقاء وغيرهم، ولم يقل أحدٌ قطُّ: إِنِّي أَحَقُّ بهذا من أبي بكر، ولا قاله أحدٌ في أحدٍ بعينه: إِنَّ فلاناً أَحَقُّ بهذا الأمر من أبي بكر))

- عقد ابن القيم في كتابه ((الفوائد)) فصلاً في فضائل **13** أبي بكر، ومِمَّا جاء فيه قوله في (ص:95):- ((نطقت بفضله الآيات والأخبار، واجتمع على بيعته المهاجرون والأنصار))

- قال ابن كثير في كتابه البداية والنهاية (9/415 - 418) **14**:
وقد اتَّفَق الصَّحَابَةُ رضي الله عنهم على بيعة الصِّديق في ذلك ((الوقت، حتى عليّ بن أبي طالب والزيير بن العوام رضي الله عنهما وأرضاهما، والدليل على ذلك ما رواه البيهقي حيث قال: أنبأنا أبو الحسين علي بن محمد بن علي الحافظ الإسفراييني، ثنا أبو علي الحُسين بن علي الحافظ، ثنا أبو بكر بن خزيمة وإبراهيم بن أبي طالب، قالوا: نا بُندار بن بشار، ثنا أبو هشام المخزومي، ثنا وُهب، ثنا داود بن أبي هند، ثنا أبو تَصْرَة، عن أبي واجتمع الناسُ في دار، ٭ قُبِض رسول الله ((:سعيد الخدري قال سعد بن عُبادة، وفيهم أبو بكر وعمر، قال: فقام خطيبُ الأنصار كان من المهاجرين، وخليفته من ٭ فقال: اتَّعلمون أن رسول الله فنحن أنصارُ خليفته، ٭ المهاجرين، ونحن كُنَّا أنصارَ رسول الله كما كُنَّا أنصاره، قال: فقام عمرُ بن الخطاب، فقال: صدق قائلكم، ولو قُلْتُم غيرَ هذا لم تُتابعكم، فأخذ بيد أبي بكر، وقال:

هذا صاحبكم فبايعوه، فبايعه عمر، وبايعه المهاجرون والأنصار، قال: فصعد أبو بكر المنبر، فنظر في وجوه القوم، فلم ير الزبير، وحواريه، ففدعا بالزبير فجاء، قال: قلت: ابن عم رسول الله أردت أن تشق عصا المسلمين؟! قال: لا تثريب يا خليفة رسول الله! فقام فبايعه، ثم نظر في وجوه القوم فلم ير عليا، فدعا بعلي بن أبي طالب، فجاء فقال: قلت: ابن عم رسول الله وختنه على ابنته، أردت أن تشق عصا المسلمين؟! قال: لا تثريب ((هذا أو معناه))، (يا خليفة رسول الله! فبايعه

وهذا إسناد صحيح، رجاله رجال مسلم، وابن خزيمة هو إمام الأئمة صاحب الصحيح.

وإبراهيم بن أبي طالب هو محمد بن نوح، ترجمه الذهبي في سير أعلام النبلاء (13/457) وقال: ((الإمام الحافظ المجود الزاهد، شيخ نيسابور، وإمام المحدثين في زمانه))، ونقل عن الحاكم أنه قال فيه: ((إمام عصره بنيسابور في معرفة الحديث والرجال، جمع الشيوخ والعلل))

وأبو علي الحسين بن علي الحافظ، ترجمه الذهبي في سير أعلام النبلاء (16/51) وقال: ((الحافظ الإمام العلامة الثبت أبو علي الحسين بن علي ابن يزيد بن داود النيسابوري، أحد الثقات))

وشاخ البيهقي، ترجمه الذهبي في سير أعلام النبلاء (17/305) وقال: ((الإمام الحافظ الثاقد القاضي أبو الحسن علي بن محمد بن علي بن حسين ابن شاذان بن السقا الإسفراييني، من أولاد أئمة الحديث، سمع الكتب الكبار وأملى وصنف))

وقد أورد ابن كثير حديث البيهقي هذا في البداية (8/92) بإسناده ومتمنه، وفيه أن كنية شيخه أبو الحسن، ثم قال: ((وهذا إسناد صحيح محفوظ من حديث أبي نضرة المنذر بن مالك بن قطة، عن أبي سعيد سعد بن مالك بن سنان الخدي))، وقد

ساق البيهقي في السنن الكبرى (8/143) هذا الإسناد وأحال في
:متنه على متن إسناد قبله، وقال
وفيه أن كنية شيخه: أبو الحسن، ((بنحوه))

وقال ابن كثير أيضاً (9/417): ((وقال موسى بن عقبة في
أن أباه عبد الرحمن) :مغازيه عن سعد بن إبراهيم، حدّثني أبي
بن عوف كان مع عمر، وأنّ محمد بن مسلمة كسر سيف الزبير،
ثمّ خطب أبو بكر، واعتذر إلى الناس، وقال: والله! ما كنتُ
حريصاً على الإمارة يوماً ولا ليلة، ولا سألتها الله في سرٍّ ولا
علانية، فقبل المهاجرون مقالته، وقال عليُّ والزبير: ما غضبنا، إلاّ
لأننا أخرجنا عن المشورة، وإنّا نرى أبا بكر أحقّ الناس بها بعد
! إنّه لصاحبُ الغار، وإنّا لنعرف شرفه وخيِّره، ولقد رسول الله
(بالصلاة بالناس وهو حيّ أمره رسولُ الله

وهذا اللائق بعليّ رضي الله عنه، والذي تدلُّ عليه الآثار من
شهوده معه الصلوات، وخروجه معه إلى ذي القصة بعد موت
كما سنورده، وبذله له النصيحة والمشورة بين رسول الله
يديه، وأمّا ما يأتي من مبايعته إياه بعد موت فاطمة، وقد ماتت
بعد أبيها عليه الصلاة والسلام بسنة أشهر، فذلك محمولٌ على
أنّها بيعةٌ ثانية أزال ما كان قد وقع من وحشةٍ بسبب الكلام في
في قوله: (لا الميراث، ومنعه إياهم ذلك بالنصّ عن رسول الله
(نورث ما تركنا فهو صدقة)).

وإسناد موسى بن عقبة صحيح؛ سعد بن إبراهيم وأبوه من
رجال الصحيحين، وسعدٌ ثقة، وأبوه له رؤية

- قال يحيى بن أبي بكر العامري في كتابه الرياض 15
المستطابة (ص:143) - ((وقد كانت بيعته إجماعاً من الصحابة
الذين هم أعرّف بالحال، وأدرى بصحّة الدليل في المقال،
والإجماعُ حُجّة قطعية من غيرهم، فما ظنُّك بهم؟!))

ومِمّا تقدّم من الأحاديث والآثار وحكاية الإجماع يتبيّن أنّ خلافة
أبي بكر رضي الله عنه حقٌّ، وأنّه أوّلَى بالخلافة من غيره، وأنّ
القولَ بخلاف ذلك ضلالٌ عن الحقِّ وخروجٌ عن الجادة وأتباعٌ لغير

في قوله: ((يَا أَبَى اللَّهِ ﷻ سبيل المؤمنين التي بينها الرسول والمؤمنون إِلَّا أَبَا بَكْرٍ))، فالله يَا أَبَى اللَّهِ ﷻ أَبَا بَكْرٍ، والمؤمنون يَا بُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ، وَيَأْبَى بَعْضُ الَّذِينَ اتَّبَعُوا غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالْبَدْعِ إِلَّا غَيْرَ أَبِي بَكْرٍ، نَعُودُ بِاللَّهِ مِنَ الْخَذْلَانِ.

ثُمَّ أَقُولُ: إِنَّ غُلُوَّ الْمَالِكِيِّ فِي عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يُفِيدُ عَلِيًّا شَيْئًا، وَإِنَّ جَفَاءَهُ فِي حَقِّ الْكَثِيرِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ لَا يَضُرُّهُمْ شَيْئًا، وَإِنَّمَا مَضَرَّةُ الْغُلُوِّ وَالْجَفَاءِ تَعُودُ عَلَى الْغَالِي الْجَافِي، نَسْأَلُ اللَّهَ السَّلَامَةَ وَالْعَافِيَةَ.

تنبيه: بعد إيراد المالكي كلامه الذي شكك فيه في أولوية أبي بكر رضي الله عنه في الخلافة أورد كلاماً يُشكك فيه في أولوية عمر وعثمان رضي الله عنهما في الخلافة من بعده، ولم أشغل نفسي بإيراده هنا والرد عليه؛ اكتفاءً بما تقدّم في خلافة أبي بكر رضي الله عنه، ومن المعلوم أنّ من سهّل عليه التشكيك في خلافة أبي بكر فإنّ تشكيكه في خلافة عمر وعثمان أسهل وأسهل، نَسْأَلُ اللَّهَ السَّلَامَةَ وَالْعَافِيَةَ مِنْ كُلِّ شَرٍّ وَسُوءٍ.

* * *

زعمه أنّ العباس بن عبد المطلب وابنه عبد الله رضي الله عنهما ليسا من الصحابة والرد عليه:

ذَكَرَ آثَارًا مُسْتَدَلًّا بِهَا عَلَى أَنَّ الصَّحَابَةَ لَيْسُوا إِلَّا الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ، وَأَنَّ الْعَبَّاسَ وَابْنَهُ عَبْدَ اللَّهِ لَيْسَا مِنَ الصَّحَابَةِ، فَقَالَ فِي (ص: 52): ((الدليل الواحد والعشرون: وقال العباس لابنه عبد الله: (يا بُنَيَّ! أرى أمير المؤمنين

- يقصد عمر - يُقَرِّبُكَ وَيَخْلُو بِكَ وَيَسْتَشِيرُكَ مَعَ نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِ فَاحْفَظْ عَنِّي ثَلَاثًا ...)) (فضائل الصحابة لأحمد، رسول الله (2/957) والإسناد رجاله ثقات إِلَّا مجالد بن سعيد

أقول: إن صحّ فالعباس لا يرى نفسه ولا ابنه من أصحاب يفهم هذا من سياق الخبر، لكن مجالد ضعيفٌ جدًّا، وقد، النبيّ: أنّهم بالكذب، لكن يشهد للمتن ما يأتي

كان عمر) الدليل الثاني والعشرون: قول ابن عباس نفسه (فضائل) (... فكان يقول لي ، يسألني مع أصحاب محمد (الصحابة لأحمد 2/970، وإسناده صحيح، وقد صححه المحقق

أقول: هذا دليل على أن ابن عباس أخرج نفسه من أصحاب وهو دليل على خروج من أسلم بعده كالطلاق وأمثالهم ، محمد ! وهذا الإسناد صحيح إلى ابن عباس

﴿ لَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ ﴾ :الدليل الثالث والعشرون: قول ابن عباس عن حديث ﴿ قلت لرجل من الأنصار: هَلُمَّ فلنسال أصحاب النبي قال: العجب منك يا ابن عباس! أتري الناس ، رسول الله (؟!...) يحتاجون إليك وفي الأرض من ترى من أصحاب رسول فضائل الصحابة لأحمد 2/976، وسنده صحيح، وقد صححه (المحقق).

أقول: وهذا يشهد لقول ابن عباس السابق أن الصحابة هم !!!المهاجرون والأنصار فقط

أدركت) :الدليل الرابع والعشرون: قول الليث: قيل لطاووس أصحاب محمد، وانقطعت إلى ابن عباس؟! فقال: أدركت سبعين إذا اختلفوا في شيء انتهوا إلى قول ابن ﴿ من أصحاب النبي فضائل الصحابة لأحمد 2/967، والإسناد رجاله ثقات، إلا (عباس (ليث بن أبي سليم، وقد حسنه المحقق، وصحح الأثر

أقول: طاووس بن كيسان من كبار التابعين، ومن ظاهر الأثر

يبدو

مع جلاله ﴿ - والله أعلم - أنه لا يرى ابن عباس من أصحاب النبي ((ابن عباس وفضله وعلمه

أقول:

إنَّ قَصْرَ المَالِكِي الصُّحْبَةَ المَحْمُودِ أَهْلِهَا عَلَى المَهَاجِرِينَ والأنصار قبل صلح الحديبية أوقعه في إخراج عدد كبير من الصحابة من أن ينالوا شرف الصُّحْبَةَ، وفيهم العباس بن عبد

رضي الله عنه وابنه عبد الله بن عباس حَبْرٌ المطلب عمُّ النَّبِيِّ الأُمَّة وترجمان القرآن، الذي بلغت أحاديثه في الكتب الستة ستين وستمئة وألف حديث، كما في الخلاصة للخزرجي، اتفق البخاري ومسلم منها على خمسة وسبعين حديثاً، وانفرد البخاري بإخراج ثمانية وعشرين، ومسلم بتسعة وأربعين.

وإنَّها لإحدى الكُبر أن يدَّعي المالكيُّ أنَّ العباسَ وابنه عبد الله لم يظفراً بفضيلة الصُّحبة، وهو شيء لم يُسبق إليه، وما سمعتُ ولا رأيتُ قبل وقوفي على كلامه هذا مثل هذه الدَّعوى الباطلة الخاطئة، وإنَّ مُجرَّدَ تصوُّر هذا القول الباطل يُغني عن الاشتغال بالردِّ عليه، ومع هذا فإني أجيب عليه بما يأتي:

الأول: أنَّه لم يأت عن أحدٍ من الصحابة ومَن بعدهم ما يُخرج العباس وابنه عبد الله من أن ينالاً شرف الصُّحبة لرسول الله وعلى هذا فمِثْلُ هذه الدعوى من المالكي من مُحدِّثات القرن! الخامس عشر

لا يُخرجه منهم، الثاني: أن ذكر أحد الصحابة أصحاب النَّبِيِّ فما ذكره المالكيُّ من آثار جاء فيها ذكرُ العباس أو ابنه أصحاب ليس فيها دليل على إخراجهما، مع أن ذكره للعباس رسول الله جاء في إسناده فيه مُجالد الذي قال فيه إنَّه ضعيفٌ جدًّا، وقد اتُّهم بالكذب، ومِمَّا يُوَضِّح ذلك ما رواه أبو داود في سننه (3651) قال: حدَّثنا عمرو بن عون، أخبرنا خالد، ح وحدَّثنا مسدَّد، حدَّثنا خالد - المعنى - عن بيان بن بشر، قال مُسدَّد: أبو بشر، عن وَبرة بن عبد الرحمن، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه قال: كما يُحدِّث عنه □ قلت للزبير: ما يَمْنَعُك أن تُحدِّث عن رسول الله أصحابه؟ فقال: أما والله! لقد كان لي منه وجه ومنزلة، ولكنِّي سَمِعْتُهُ يقول: ((مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ متعمِّداً فليتبوَّأ مقعده من النار))، وهو حديث صحيح، رجال إسناده خرَّج لهم البخاري ومسلم في صحيحهما إلاَّ أحدٌ شيخي أبي داود وهو مسدَّد، فهو من رجال البخاري وحده.

﴿ ما يَمْنَعُكَ أَنْ تُحَدِّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ)) :وقول ابن الزبير لأبيه لا يدلُّ على خروج الزبير وابنه من ((كما يُحَدِّثُ عَنْهُ أَصْحَابُهُ؟ ؛ فَإِنَّ الزبير رضي الله عنه من السابقين الأولين ﴿ أصحابِ النَّبِيِّ من المهاجرين، وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة، وابنه عبد الله أَوَّلُ مولود وُلِدَ بالمدينة بعد الهجرة.

ويدلُّ لذلك أيضاً ما رواه البخاري في صحيحه (2984) عن عائشة رضي الله عنها أنَّها قالت: ((يا رسول الله! يرجع أصحابك بأجر حجٍّ وعمرَةٍ، ولم أزدُ على الحج؟)) الحديث.

((وفي حديث عائشة في صحيح مسلم (2/875) قالت مُهَلِّينَ بِالْحَجِّ؟ ... فخرج إلى أصحابه، ﴿ خرجنا مع رسول الله فقال: مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ مِنْكُمْ هَدْيٌ فَأَحَبُّ أَنْ يَجْعَلَهَا عَمْرَةً فليفعل، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلَا، فَمِنْهُمْ الْآخِذُ بِهَا وَالتَّارِكُ لَهَا فَكَانَ مَعَهُ الْهَدْيِ، وَمَعَ ﴿ مِمَّنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ، فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ وَأَنَا أَبْكَي، ﴿ رجال من أصحابه لهم قوَّة، فدخل عليَّ رسولُ الله فقال: ما يبكيك؟ قلتُ: سمعتُ كلامك مع أصحابك فسمعتُ ((بالعمره فمُنِعْتُ العمره، قال: وما لك؟ قلت: لا أصليَّ الحديث.

فذكرُ أمِّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها أصحابَ رسول الله في هذه المواضع الثلاثة لا يدلُّ على إخراجها منهم، بل إنَّه يدلُّ ﴿ على أنَّ كلَّ الذين صحبوه في حجَّته هم من أصحابه. وهذا الذي جاء عن العباس وابنه وابن الزبير وعائشة رضي الله عنهم له ورضي الله عنهم، ﴿ نظائرٌ كثيرةٌ في كلام أصحاب رسول الله وهو واضحٌ في عدم خروج المتكلم به وَمَنْ يَخاطبه من أن يكون ﴿ من أصحابِ النَّبِيِّ.

الثالث: أنَّ ما زعمه المالكي من كون العباس وابنه عبد الله هو من ، ﴿ رضي الله عنهما لم ينالا شرفَ صحبة رسول الله فقد قال شيخُ الإسلام ، ﴿ الجفاء في بعض أهل البيت من أصحابه

وأبعدُ الناس عن هذه ((ابن تيمية في مجموع الفتاوى (4/419) في أهل بيته - الرافضة؛ فإنَّهم ❏ الوصيَّة - يعني وصيَّة رسول الله يُعادون العباسَ وذُرِّيَّتَه، بل يعادون جمهورَ أهل البيت ويُعينون ((الكفارَ عليهم

بل إنَّ هذا من المالكي جفاءً في مَنْ هو أقربُ نسباً إلى ❏ عمه العباس رضي الله عنه الذي لو كان يُورث ، ❏ رسول الله ألحقوا)) : ❏ وبنته رضي الله عنهنَّ؛ لقوله ❏ لورثه عمُّه مع زوجاته متفق ((الفرائض بأهلها، فما أبقت الفرائض فلاؤلى رجلٍ ذكر عليه، وأيضاً هو جفاءً لابن عمِّه وقال: ((اللهمَّ علِّمهُ الكتاب)) ❏ عبد الله بن عباس، الذي ضمَّه رواه البخاري (75)، وفي لفظ عنده (143): ((اللهمَّ فقِّهه في الدِّين))

أقول: أفيكون هذان الرَّجلان العظيمان لم يظفراً بشرف كما زعم هذا المالكي؟! نعوذ بالله من الخذلان ، ❏ صحبة النَّبيِّ

* * *

زعمه أنَّ خالد بن الوليد رضي الله عنه ليس من الصحابة والرد عليه:

قال في (ص:43 - 45)ـ ((الدليلُ الثالث عشر: حديثُ خالد لا تسبُّوا)) : ❏ بن الوليد وعبدالرحمن بن عوف، وهو قولُ النَّبيِّ أحداً من أصحابي؛ فإنَّ أحدكم لو أنفق مثلَ أُحدٍ ذهباً ما أدرك مُدَّ ثمَّ علَّق عليه هنا في الحاشية بقوله: ،(أحدهم ولا نصيفه ((مسلم - كتاب فضائل الصحابة))

ثمَّ قال: ((أقول: الحديث مشهورٌ بلفظ (لا تسبُّوا أصحابي)، وهو يخاطب خالدَ بنَ الوليد عندما تخاصم مع عبد الرحمن بن عوف في قضية بني جزيمة بعد فتح مكة

لخالد بن الوليد وطبقته ❏ وهذا دليلٌ واضحٌ على إخراج النَّبيِّ

:من الصحبة الشرعية لأكثر من دلالة

الدلالة الأولى الأقوى: أَنَّ تَكْمَلَةَ الْحَدِيثِ فِيهِ بَيَانٌ لِلصَّحْبَةِ فَلَوْ أَنْفَقَ أَحَدُكُمْ مِثْلَ جَبَلِ أُحُدٍ (:الشرعية، وَأَنَّهَا لَا تُدْرِكُ؛ لِقَوْلِهِ (زَهَبًا مَا بَلَغَ مُدًّا أَحَدَهُمْ وَلَا نَصِيفَهُ).

فهذه هي الصحبة الشرعية تماماً، وهي التي لَمْ يُدْرِكْهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَلَى فَضْلِهِ وَبَلَاءِهِ وَشَجَاعَتِهِ، كَمَا لَمْ يُدْرِكْهَا طَبَقَةُ كَعْمَرِ بْنِ الْعَاصِ وَنَحْوِهِ، فَمِنْ بَابِ أَوْلَى الْأَيِّدِ كَمَا طَلَقَ مَكَّةَ، وَلَا عُتْقَاءُ ثَقِيفٍ، وَلَا الْأَعْرَابُ، وَلَا الْوَفُودُ الْمُتَأَخَّرُونَ وَنَحْوَهُمْ.

الدلالة الثانية: أَنَّ خَالِدَ (كَذَا) أَقْرَبَ بِهَذَا وَلَمْ يَقُلْ: (يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَوْ لَسْتُ مِنْ أَصْحَابِكَ؟!؛ لِأَنَّ خَالِدَ (كَذَا) يَعْرِفُ الْفَرْقَ بَيْنَ الصَّحْبَةِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي قَامَ عَلَيْهَا الْإِسْلَامُ، وَبَيْنَ الصَّحْبَةِ الْعَامَةِ أَوْ اللَّاحِقَةِ الَّتِي يُمْكِنُ أَنْ يُطْلَقَ عَلَى أَصْحَابِهَا (التابعين) أَيْضًا.

الدلالة الثالثة: أَنَّ قِصَّةَ الْحَدِيثِ وَقَعَتْ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ، وَبَعْدَ أَنْ مَدَّهَ مِنَ الزَّمَنِ، لَكِنْ لَمْ تَشْفَعْ لَهُ ﷺ صَحْبُ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ النَّبِيِّ فِي الْحَصُولِ عَلَى فَضِيلَةِ الصَّحْبَةِ الشَّرْعِيَّةِ، فَكَيْفَ يَمُنُّ بَعْدَهُ؟))).

:وَالجَوَابُ:

- وَالْمَرَادُ بِهِ عَبْدٌ ((لَا تَسْبُوا أَصْحَابِي)) : أَنَّ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَغَيْرِهِ مِمَّنْ تَقَدَّمَ إِسْلَامُهُمْ - لَا يَدُلُّ عَلَى حَصْرِ الصَّحْبَةِ فِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَمْثَالِهِ، وَإِنَّمَا يَدُلُّ عَلَى مَزِيدِ فَضْلِ هَؤُلَاءِ، وَإِنْ كَانَ غَيْرُهُمْ قَدْ شَارَكَهُمْ فِي الْفَضْلِ، مَعَ التَّفَاوُتِ الْكَبِيرِ بَيْنَ الصَّحَابَةِ فِي الْفَضْلِ، قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ فِي مَنْهَاجِ السَّنَةِ (8/431 - 433): ((وَمِمَّا يَبِينُ أَنَّ الصَّحْبَةَ فِيهَا خُصُوصٌ وَعَمُومٌ، كَالْوَلَايَةِ وَالْمَحَبَّةِ وَالْإِيمَانِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ الصِّفَاتِ الَّتِي يَتَفَاوَلُّ فِيهَا النَّاسُ فِي قَدْرِهَا وَتَوَعُّهَا وَصِفَتِهَا، مَا أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحِينَ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ قَالَ: كَانَ بَيْنَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَبَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ شَيْءٌ، فَسَبَّهُ خَالِدٌ، فَقَالَ

لا تَسُبُّوا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِي؛ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَوْ أَنْفَقَ (: رسول الله انفراد مسلمٌ بذكر ، (مثلَ أُحُدٍ ذهباً ما أدرك مُدَّ أحدهم ولا نصيفه يقول لخالد ونحوه: (لا : خالد وعبدالرحمن دون البخاري، فالنَّبِيُّ تَسُبُّوا أَصْحَابِي)، يعني عبدالرحمن بن عوف وأمثاله؛ لأنَّ عبد الرحمن ونحوه هم السابقون الأوَّلون، وهم الذين أسلموا قبل الفتح وقاتلوا، وهم أهلُ بيعة الرضوان، فهؤلاء أفضلُّ وأخصُّ بصحبته مِمَّنْ أسلم بعد بيعة الرضوان، وهم الذين أسلموا بعد أهلَ مكة، ومنهم خالد وعمرو بن الحديبية، وبعد مصالحة النَّبِيِّ العاص وعثمان ابن أبي طلحة وأمثالهم، وهؤلاء أسبق من الذين تأخَّر إسلامُهم إلى أن فُتحت مكة وسُمُّوا الطُّلُقَاء مثل سُهيل بن عمرو والحارث بن هشام وأبي سفيان بن حرب وابنيه يزيد ومعاوية وأبي سفيان بن الحارث وعكرمة بن أبي جهل وصفوان بن أمية وغيرهم، مع أنَّه قد يكون في هؤلاء مَنْ برز بعلمه على بعض مَنْ تَقَدَّمَ كثيرًا، كالحارث بن هشام وأبي سفيان بن الحارث وسُهيل بن عمرو، وعلى بعض مَنْ أسلم قبلهم مِمَّنْ أسلم قبل الفتح وقاتل، وكما برز عمر بن الخطاب على أكثر الذين أسلموا قبله.

والمقصود هنا أنَّه تَهَيُّ لِمَنْ صَحِبَهُ آخِرًا أَنْ يَسِبَّ مَنْ صَحِبَهُ أَوَّلًا؛ لامتيازهم عنهم في الصحبة بما لا يمكن أن يشركهم فيه، حتى قال: لو أنفق أحدكم مثلَ أُحُدٍ ذهباً ما بلغ مُدَّ أحدهم ولا نصيفه.

فإذا كان هذا حالُ الذين أسلموا من بعد الفتح وقاتلوا، وهم من أصحابه التابعين للسابقين، مع من أسلم من قبل الفتح وقاتل، وهم أصحابه السابقون، فكيف يكون حالُ مَنْ ليس من ((! أصحابه بحال مع أصحابه؟

* * *

**زعمه أن معاوية رضي الله عنه ليس من الصحابة
:والرد عليه**

قال في معاوية رضي الله عنه في (ص: 54 – 55): ((الدليل الخامس والعشرون: أثر الأسود بن يزيد قال: قلت لعائشة: ألا تعجبين لرجلٍ من الطُّلقاء - يقصد معاوية - ينازع أصحابَ محمد في الخلافة؟

قالت: وما تعجب من ذلك؟ هو سلطان الله يؤتبه البرّ والفاجر، وقد ملك فرعونُ أهلَ مصر أربعمئة سنة.

، أقول: الأثر فيه إخراجُ عائشة لمعاويةٍ من أصحاب النبيِّ وفيه أيضاً أنّ التابعين لم يكونوا يرون الطُّلقاء من أصحاب النبيِّ بل والصحابة أيضاً؛ كما نرى من اتَّفاق رأي عائشة مع رأي ، ((! التابعي الجليل الأسود بن يزيد النخعي

وقد علّق على هذا الأثر بقوله في الحاشية: ((الأثر رواه ابن عساكر من طريق أبي داود الطيالسي، حدثنا أيوب بن جابر عن أبي إسحاق عن الأسود بن يزيد، وهذا الإسناد رجاله ثقات إلا أيوب بن جابر مختلف فيه، وقد قوى أمره أحمدُ بن حنبل وعمرو بن عليّ الفلاس وابن عدي والذهبي والبخاري، وضعّفه ابن معين والنسائي وابن المديني وأبو حاتم وأبو زرعة ويعقوب بن سفيان، وتوسّط فيه الذهبي: مشهور صالح الحديث، ضعّفه بعضهم

((أقول: فالإسناد جيّد في الجملة إن شاء الله

وقال في معاوية رضي الله عنه وغيره في (ص: 50 – 51): ((الدليل التاسع عشر: قولُ عائشة أمرُوا بالاستغفار لأصحاب) : (مسلم 4/231) (فسبّوهم محمد

كانت تلمّح لِمَا يفعله أهلُ الشام من لعن علي وبعض أهل العراق في لعن عثمان.

، أقول: وهذا يُفهم منه أنّ هؤلاء ليسوا من أصحاب محمد ومثله قول ابن عمر: (لا تسبُّوا أصحاب محمد؛ فلمقامُ أحدهم ساعة خيرٌ من عمل أحدكم عمره) (فضائل الصحابة لأحمد 1/57، 2/97).

فهذا القول وقول عائشة وأقوال لسعد بن أبي وقاص وسعيد بن زيد وغيرهم، إنما انتشرت لَمَّا انتشر بين الناس سبُّ عليٍّ وقد كان يسبُّهما بعضُ من ، وعثمان، فهما من أصحاب محمد أو له صحبة حسب فَهَمْنَا للصحبة، فَلَمَّا طال علينا رأى النَّبِيِّ الأَمْرُ وانقطع سبُّ علي وعثمان وطلحة والزبير وأمثالهم، وبقي سبُّ معاوية وعمرو وأمثالهما أخذنا هذه النصوص والآثار لنواجه بها الشائمين الجُدُد، لكن المشتومين من الطَّلَاق ليسوا مثل المشتومين من السابقين، بل إنَّ الطَّلَاق ليسوا من الصحابة أصلاً، لكنهم دخلوا الصحبة بسبب الدفاعات التي تستلهم معها ((!! مثل هذه الآثار (تتبع هذا؛ فإنه مُهمُّ ولن تجده بسهولة).

خاطب بالآثار)) :ثمَّ علَّق في الحاشية على هذا الكلام بقوله السابقة ابنُ عمر الذين (كذا) مَن يلعن عثمان، وخاطب به سعيدُ بن زيد المغيرةَ ابنَ شعبة، وخاطبت عائشة مَن يسبُّ السابقين، وخاطب سعدُ بنُ أبي وقاص مَن يسبُّ عليًّا، وهكذا، بل قد كان ابن عباس يلعن معاوية بسبب قطعه التلبية يوم عرفة (المسند 3/264 تحقيق أحمد شاكر)، فابن عباس قد روى بعضَ النصوص في تحريم سبِّ الصحابة، ومع ذلك يرى جواز لعن معاوية، ويفعله لسببين: لأنَّه يعرف أنَّ معاوية ليس صحابياً، ولأنَّه رأى تغييراً لسُنَّة النَّبِيِّ (ص) (كذا)، وغيرها أهلُ الشام بُغضاً لعليٍّ لأنَّه وقد كان يلعن معاوية كثيراً، كان يُلبِّي يوم عرفة اقتداءً بالنَّبِيِّ من المهاجرين السابقين والأنصار، كعليٍّ وعمَّار وقيس بن سعد بن عباد وغيرهم، وقد ذهب إلى جواز لعنه من العلماء المتأخِّرين محمد بن عقيل (وهو عالم سُني) في كتابه النصائح ((!! الكافية)).

وقال في (ص:55)ـ ((الدليل السادس والعشرون: قول معاوية لكعب لَمَّا بشره بأنَّه سيكون بعد عثمان: تقول هذا وها هنا علي والزبير وأصحاب محمد؟ قال: أنت صاحبها، يعني صاحب الخلافة.

أول: لم أجد نصًّا عن معاوية يدَّعي أنَّه من أصحاب رسول الله وهذا الأثر دليل على أنَّه لم يكن يرى نفسه منهم، وإن كان قد ، فيقصدُ الصُّحبةَ (قد صحبنا رسول الله) : ثبت عنه أنَّه يقول العامة لا الشرعية، فإن قصد الشرعية فقله مردودٌ بالكتاب والسُّنة.

وهناك أدلَّة أخرى سأستوفيهما في النسخة النهائية لهذا ((المبحث الذي أطمع أن يخرج كتاباً إن شاء الله

وعلق على الأثر بقوله: ((السنة للخلال (ص: 281- 457)، وإسناد (كذا) صحيح، وقد صحَّح إسناده المحقق، ورواه ابن عساكر بالإسناد نفسه في تاريخه (59/123)))

:وُجَاب عن هذا من وجوه

الأول: أنَّ هذا الأثر عن عائشة رضي الله عنها غيرُ ثابت؛ لأنَّ الذين ضعَّفوا أيوب بن جابر كثيرون، والذين لم يُضعِّفوه كلامهم فيه

ليس واضحاً في تقوية أمره، بل مقتضاه أنَّه يحتاج إلى مَنْ يعضده، وقد

قال عنه الذهبي في الكاشف: ((ضعيف))، وقال عنه الحافظ في التقريب:

((ضعيف)).

وإسناده عند ابن عساكر في تاريخ دمشق (59/145) هكذا: أخبرنا أبو القاسم الحسين بن الحسن بن محمد، أنا أبو القاسم بن أبي العلاء، أنا عبد الرحمن بن محمد بن ياسر، أنا علي بن يعقوب بن أبي العقب، حدَّثني القاسم بن موسى بن الحسن، نا عبدة الصفار، نا أبو داود، نا أيوب بن جابر، عن أبي إسحاق، عن الأسود بن يزيد قال: قلت لعائشة ... إلخ

وفي إسناد ابن عساكر هذا القاسم بن موسى بن الحسن المشهور بالأشيب، ذكره الخطيب في تاريخ بغداد (12/435)،

ولم يزد على ذكر اثنين من تلاميذه، واثنين من شيوخه، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، فهو مجهول الحال، وفيه أيضاً عبد الرحمن بن محمد بن ياسر، ذكره الذهبي في سير أعلام النبلاء (17/415)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وفي ترجمته عنده أنه حسن الرأي في معاوية رضي الله عنه.

الثاني: أن ما فهمه من قول الأسود بن يزيد لعائشة: ألا في الخلافة؟ تعجبين لرجلٍ من الطلقاء ينازع أصحاب محمد وإجابتها على ذلك، من أن الطلقاء - ومنهم معاوية - ليسوا من هو قهْمٌ خاطئ، وسبق أن أوضحت ذلك فيما أصحاب النبي تقدم من زعمه أن العباس بن عبد المطلب وابنه عبد الله رضي الله عنهما ليسا من الصحابة، وبهذا الجواب يُجاب أيضاً عما أمرُوا أن يستغفروا ((فهمه من قول عائشة رضي الله عنها ((فسبُّوهم لأصحاب محمد

الثالث: أمّا ما ذكره عن ابن عباس من أنه يرى جواز لعن معاوية، وأن من أسباب ذلك أنه يعتبره غير صحابي، فجوابه أن يُقال:

- إن ابن عباس رضي الله عنه أيضاً قال فيه المالكي إنه 1 ليس بصحابي كما قال في أبيه العباس، وقد مرّ بيان ذلك.

- إن ابن عباس رضي الله عنه أثنى على معاوية رضي الله 2 ففي صحيح، عنه ووصفه بأنه فقيه، وأنه صحب رسول الله أوتر معاوية ((البخاري (3764) بإسناده إلى ابن أبي مليكة قال بعد العشاء بركة وعنده مولى لابن عباس، فأتى ابن عباس، ((فقال: دعه؛ فإنه قد صحب رسول الله

وفي صحيح البخاري أيضاً (3765) بإسناده إلى ابن أبي مليكة أنه قال: ((قيل لابن عباس: هل لك في أمير المؤمنين معاوية؛ فإنه ما أوتر إلا بواحدة؟ قال: إنه فقيه ((

- إن ابن عباس لم يلعن معاوية رضي الله عنه، ولم ير جواز 3

لعينه، بل الذي حصل منه الثناء عليه ومدحه، وأمّا الأثر الذي استند عليه في ذلك وعزاه إلى المسند بتحقيق أحمد شاكر، فهو في المسند هكذا، قال الإمام أحمد: حدّثنا إسماعيل، حدّثنا أيوب، ((قال: لا أدري أسمعته من سعيد بن جبير أم تُبئته عنه، قال أتيْتُ على ابنِ عباس بعرفة وهو يأكل رُمَانًا، فقال: أفطر رسول بعرفة، وبعثتُ إليه أمُّ الفضل بلَبَنٍ فشربَه، وقال: لعن الله ﷻ الله فلاناً؛ عمّدوا إلى أعظم أيّام الحجِّ فَمَحَوْا زِينَتَهُ، وإِنَّمَا زينة الحجِّ ((التلبية).

وقد ضعّفه الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله - فقال: ((إسناده ضعيف؛ لشكّ أيوب في سماعه من سعيد بن جبير))، وقد اطّلع على هذا التضعيف المالكي.

وقد عاش ابن عباس بعد معاوية ثمان سنين، فلو صحَّ الأثر احتمل أن يكون الذي عناه ابنُ عباس غيرَ معاوية رضي الله عنه؛ لأنَّ اللَّعْنَ فيه بالإبهام وليس بالتعيين.

مُفطراً بعرفة وشربه اللَّبن ﷻ وما جاء في الأثر من كون النَّبِيِّ الذي بعثت به أمُّ الفضل فهو ثابت.

- أمّا قول المالكي: ((وقد كان يلعن معاوية كثيراً من 4 المهاجرين السابقين والأنصار، كعلي وعمار وقيس بن سعد بن عبادة وغيرهم))، فلم يذكر مستنده في ذلك، وإن كان له مستندٌ فالغالب أنَّه من جنس مستنده فيما أضافه إلى ابن عباس، وقد بيّنتُ فساده.

- وأمّا قوله: وقد ذهب إلى جواز لعنه من العلماء المتأخّرين 5 محمد بن عقيل - وهو عالم سُنيّ! - في كتابه النصائح الكافية!! ((فأقول: إنّ ابنَ عقيل الذي ذكره هو الحضرمي المتوفى سنة (1350هـ)، وهو ليس من أهل السنة، بل هو من المبتدعة، وقد ذكر صاحب معجم المؤلفين (10/297) في مصادر ترجمته كتاب أعيان الشيعة للعاملية، والضرر الذي حصل للمالكي إنّما حصل

له بقراءة كُتِبَ هذا الرَّجُلُ وأمثاله من أهل البدع والضلال، وكتابه الذي أشار إليه اسمه ((النصائح الكافية لِمَن يتولَّى معاوية)) ومقتضى عنوان هذا الكتاب ومضمونه زعم النَّصْحِ لِمَن يَحِبُّ معاوية أَلَّا يَحِبَّهُ، بل عليه أن يُبَغِّضَهُ، وهذا النَّصْحُ هو من جنس نصح إبليس لآدم وحواء - عليهما السلام - الذي ذكره الله عنه بقوله: {وَقَاسَمَهُمَا إِنِّي لَكُمَا لَمِِنَ النَّاصِحِينَ}، ومن جنس نصح الذي ذكره الله عنهم بقوله: {وَإِنَّا لَهُ إِخْوَةٌ} يوسف ليوסף لِنَاصِحُونَ}، وقد أشار إلى ما أودعه في نصائحه الكافية وغيره من كتبه من ذمِّ بعض الصحابة والتَّيْلِ منهم في مطلع كتابه ((العتب الجميل)) (ص:31)، فقال: ((لَمَ أتعَرَّض في كتابي هذا لذكر تحامل بعضهم على عالي مقام مولانا أمير المؤمنين علي والحسين وأمهما البتول عليهم سلام الله، ولا لردِّ ما مدحوا به زوراً عدوَّهم معاوية وأباه كهف المنافقين وأمه آكلة الأكباد وعمرا بن العاص والمغيرة بن شعبة وسمرة بن جندب وأبا الأعور السلمي والوليد بن عقبة وأضرابهم، ممَّن لو مُزجت مياه البحار بذرة من كبائر فظائعهم لأنتنت، وذلك لظهور فساده للعاقل المنصف، ولأنِّي قد ذكرتُ شيئاً من ذلك في كتاب ((النصائح الكافية)، ثمَّ في كتاب (تقوية الإيمان) ...))

فهذا نموذج من كلام هذا الناصح بزعمه، الذي ابْتُلِيَ المالكي بقبول نُصْحِهِ، وفي الصحابة الذين سَمَّاهم المغيرة بن شعبة، وهو من أهل بيعة الرضوان الذين قال الله فيهم: {لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ}، وأخبر النَّبِيُّ أَنَّهُمْ لا يدخلون النار، كما سيأتي بيان ذلك عند ذكر المالكي .المغيرة بن شعبة والتَّيْلِ منه.

- في النسخة التي اطلَّعتُ عليها من كتاب المالكي قد 6 شُطِبَ

بالقلم على جملة: ((وقد كان يلعن معاوية كثيراً من المهاجرين السابقين والأنصار)) إلى ((وهو عالم سُني في كتابه النصائح

الكافية))، ولا أدري هل هذا الشطب مقصود أو غير مقصود؟ وهل هو من المالكي أو من غيره؟

فإن كان الشطب مقصوداً وهو من المالكي فهو حسن، وكان ينبغي له أن يشطب على الكتاب من أوله إلى آخره؛ لأنَّ كلَّ ما فيه باطلٌ، وليس فيه شيءٌ من الحقِّ، وهو حقيق بالإحراق.

وقد نقل ابن عقيل الحضرمي قدوة المالكي في كتابه العتب الجميل (ص:60) أبياتاً عن أحد شيوخه، آخرها قوله:

قُلامه من ظفر إبهامه تعدل من مثل البخاري مئة

والضمير فيه يرجع إلى الإمام جعفر الصادق رحمه الله، وهو واضح في الغلوِّ فيه، وفي الجفاء في الإمام البخاري رحمه الله، ولقد أحسن أبو سليمان الخطابي في قوله:

ولا تغلُّ في شيء من الأمر واقتصد كلا طرفي قصد الأمور
ذميمٌ

وهذا الذي حصل لابن عقيل من الغلوِّ والجفاء قد ورثه عن شيخه وأمثاله، وورثه المالكي عنهما وعن أمثالهما، وهو يُوضِّح أنَّ البلاء الذي يحصل للتلاميذ غالباً إنّما هو من شيوخهم، فابن عقيل ابتلي بمتابعة شيخه وأمثاله في الجفاء والغلوِّ، والمالكي تتلمذ على كتب ابن عقيل وأمثالها، وقد يكون تتلمذ مباشرة على علماء من أهل الضلال، فمن أجل ذلك كان في كلامه ورأيه منحرفاً عن عقيدة أهل السنَّة والجماعة الصافية النقيَّة إلى عقائد أهل البدع والضلال، نعوذ بالله من الخذلان.

الرابع: ما ذكره من أنَّه لم يجد نصّاً عن معاوية يدَّعي أنَّه من: قد نقضه بعده بقوله بأنَّه قد ثبت أنَّه يقول ﷺ أصحاب رسول الله وقول معاوية ذلك جاء في صحيح، ((ﷺ قد صحبنا رسول الله)) ((إنَّكم لتُصلُّون صلاةً لقد)): البخاري (3766) بإسناده إليه قال فما رأيناها يُصلِّيها، ولقد نهى عنهما، يعني، ﷺ صحبنا النَّبيَّ

((الركعتين بعد العصر

قد صحبنا) : وإن كان قد ثبت عنه أنه يقول ((:وقول المالكي فيقصدُ الصُّحبة العامة لا الشرعية، فإن قصد (رسول الله وهذا مما يعجبُ منه ، ((الشرعية فقوله مردود بالكتاب والسنة العُقلاء؛ لأنَّ نفي الصُّحبة عن كلِّ من كان بعد الخديبية ومنهم معاوية رضي الله عنه، بل والعباس وابنه عبد الله وأبو هريرة وخالد بن الوليد وأبو موسى الأشعري وغيرهم رضي الله عنهم شذوذاً عن سبيل المؤمنين لم يسبقه إليه أحد، وما ذكره من أنَّ معاوية (إن قصد الصُّحبة الشرعية فقوله مردود بالكتاب والسنة)، أقول: ليس في الكتاب والسنة دليل على نفي الصُّحبة عن معاوية، وما أورده من أدلة ففهمه فيها فهم خاطئ، وهو من مُحدثات القرن الخامس عشر، وقد بينت ذلك فيما سبق.

وأما الأثر، ففي إسناده عننة الأعمش عن أبي صالح، وهو مدلس، وكلام كعب فيه منكر، وما جاء فيه من ذكر أصحاب - لو ثبت - لا يدلُّ على خروج معاوية منهم كما زعم رسول الله بقوله: ((وهذا الأثر دليل على أنه لم يكن يرى نفسه منهم))

تنبيه: روى الخطيب في تاريخ بغداد (1/209) بإسناده إلى سمعتُ رجلاً يسأل المعافى ((:رباح بن الجراح الموصلي قال بن عمران، فقال: يا أبا مسعود أين عمر بن عبد العزيز من معاوية بن أبي سفيان؟ فغضب من ذلك غضباً شديداً، وقال: لا أحد، معاوية صاحبه وصهره وكاتبه يُقاس بأصحاب رسول الله ((وأمينه على وحي الله عزَّ وجلَّ

((:وروى (1/209) بإسناده إلى أبي توبة الربيع بن نافع قال فإذا كشف ، معاوية ابن أبي سفيان ستر أصحاب رسول الله ((الرَّجُلُ السُّتْرَ اجترأ على ما وراءه

وروى ابن عساكر في تاريخ دمشق (59/209) بإسناده إلى

عبد الله ابن المبارك أَنَّهُ قَالَ: ((معاوية عندنا مِحْنَةٌ، فَمَنْ رَأَىٰ نَاهُ يَنْظُرُ إِلَيْهِ شَرًّا أَتَاهُمَا عَلَى الْقَوْمِ، يَعْنِي الصَّحَابَةَ))

هذه ثلاثة نماذج من كلام أهل الإنصاف في معاوية رضي الله عنه، وقد ذكرتُ جملةً من كلام المنصفين فيما كتبتُه عن معاوية رضي الله عنه، وطُبع بعنوان: ((من أقوال المنصفين في الصحابيِّ الخليفة معاوية رضي الله عنه))

وصدق أبو توبة وابن المبارك رحمهما الله؛ فَإِنَّ الْمَالِكِيَّ لَمَّا تَجَرَّأَ عَلَىٰ مَعَاوِيَةَ وَنَالَ مِنْهُ وَنَفَىٰ عَنْهُ الصُّحْبَةَ، تَجَرَّأَ عَلَىٰ غَيْرِهِ بَعْدَ صَلَاحٍ ۖ وَقَالَ بِنَفْيِ الصُّحْبَةِ عَنْ كُلِّ الَّذِينَ صَحَبُوا رَسُولَ اللَّهِ الْحُدَيْبِيَّةِ، بَلْ تَعَدَّىٰ ذَلِكَ إِلَى النَّيْلِ مِنْ خِلافة أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٍ وَعُثْمَانَ وَالتَّشْكِيكَ فِيهَا، وَلَا شَكَّ أَنَّ الرَّبِيعَ يَنْتَجِعُ عَنْهُ إِزَاغَةَ الْقُلُوبِ لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: { فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاعَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ }، وَإِنَّ مِنَ الْعُقُوبَةِ عَلَى السَّيِّئَةِ أَنْ يُبْتَلَى الْمَسِيئُ بِسَيِّئَةٍ بَعْدَهَا، كَمَا أَنَّ مِنَ الثَّوَابِ عَلَى الْحَسَنَةِ أَنْ يُؤَفَّقَ الْمُحْسِنُ لِحَسَنَةٍ بَعْدَهَا.

وأحاديث معاوية رضي الله عنه في الصحيحين وغيرهما، قال الخزرجي في الخلاصة: ((له - أي في الكتب الستة - مئة وثلاثون حديثاً، اتَّفَقَا عَلَى أَرْبَعَةٍ، وَانْفَرَدَ الْبُخَارِيُّ بِأَرْبَعَةٍ، وَمَسْلَمٌ بِخَمْسَةٍ))، وَقَدْ بَلَّغَتْ أَحَادِيثُهُ فِي مَسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ أَحَدَ عَشَرَ حَدِيثاً وَمِئَةً حَدِيثٍ مِنْ رَقْمِ (16828) إِلَى (16938).

زعمه أن عمرو بن العاص والمغيرة بن شعبة رضي الله عنهما ليسا من الصحابة والرد عليه:

سيتبع هذا البحث بحوثاً (كذا) ((قال في حاشية (ص:78) لكن أَخَذَتْ عَلَيْهِ مَأْخِذَ كَبِيرَةٍ، ۖ مَوْسَعَةٌ عَنْ بَعْضِ مَنْ رَأَى النَّبِيَّ)) (أو صغيرة).

فذكر أمثلة من هؤلاء، ثمَّ قَالَ: ((وسيكون هناك أيضاً مباحث عن المختلف فيهم كمعاوية وعمرو بن العاص والمغيرة ونحوهم

((، وقد جاء ذكر عمرو بن العاص وأبنته ليس من الصحابة في كلام المالكي المتقدم في خالد بن الوليد، وجاء ذمُّه وذمُّ المغيرة بن شعبة في كلامه المتقدم في معاوية.

:ويُجاب عن ذلك بما يلي

أولاً: لا أعلمُ أن أحداً قال بعدمِ صحبة هؤلاء الثلاثة رضي الله ولا خالف في أنهم صحابة إلا هذا المالكي، عنهم لرسول الله الذي اعتبر أن الصحابة هم الأنصار والمهاجرون قبل الحديبية فقط، وكذا الحكمي الذي حكى عنه المالكي أنه يقصر الصحبة على المهاجرين والأنصار قبل الحديبية، والمغيرة قبل الحديبية، فلا أدري هل الحكمي يُخرجه من الصحبة كما أخرجها المالكي أم لا؟

وسبق أن ذكرتُ أن هذا من مُحدثات القرن الخامس عشر، بل إن بعضَ فرَق الضلال التي ابْتُليت ببغض الصحابة وسبهم وإثماً، وتفسيقهم أو تكفيرهم لم يقولوا بعدمِ صحبتهم للنبيِّ ﷺ قالوا بارتدادهم بعد رسول الله

ثانياً: تقدّم نقلُ جملة من كلامه السيئ القبيح في أمير المؤمنين معاوية رضي الله عنه والجواب عنه

ثالثاً: أمّا عمرو بن العاص رضي الله عنه، فهو صاحب رسول وأميره على أحد الجيوش، ويدلُّ لفضله ما يلي ﷺ الله

- روى البخاري في صحيحه (3662) بإسناده إلى عمرو بن 1 بعثه على جيش ذات السلاسل، فأتيته ﷺ أن النبيَّ ((:العاص فقلت: أيُّ النَّاسِ أحبُّ إليك؟ قال: عائشة، فقلت: من الرجال؟ قال: أبوها، قلت: ثمَّ من؟ قال: ثمَّ عمر بن الخطاب، فعدَّ رجالاً)).

أورده البخاري في مناقب أبي بكر رضي الله عنه، وأورده (358) في باب غزوة ذات السلاسل، ورواه مسلم في صحيحه)

(2384) وقد كان في الجيش أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، قال الحافظ ابن حجر في شرحه في باب غزوة ذات السلاسل: ((وفي الحديث جوازُ تأمير المفضول على الفاضل إذا امتاز المفضول بصفةٍ تتعلق بتلك الولاية، ومزيةُ أبي بكر على الرجال وبنته على النساء، وقد تقدّمت الإشارةُ إلى ذلك في المناقب، ومنقبهُ لعمرو بن العاص لتأميره على جيشٍ فيهم أبو بكر وعمر، وإن كان لا يقتضي أفضليته عليهم، لكن يقتضي أن له فضلاً في الجملة))

أمّر على هذا الجيش الذي فيه أبو بكر ﷺ أقول: أَفَيَكُونُ النَّبِيُّ كما هو مقتضى كلام المالكي؟ ، وعمر رجلاً ليس من أصحابه

- روى مسلم في صحيحه (192) بإسناده إلى عبد الرحمن بن شماس المهرري قال: ((حَضَرْنَا عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ وَهُوَ فِي سِيَاقَةِ الْمَوْتِ، فَبَكَى طَوِيلًا وَحَوَّلَ وَجْهَهُ إِلَى الْجِدَارِ، فَجَعَلَ ابْنُهُ بِكَذَا؟ أَمَا بَشَّرَكَ رَسُولُ ﷺ يَقُولُ: يَا أَبَتَاهُ! أَمَا بَشَّرَكَ رَسُولُ اللَّهِ بِكَذَا؟ قَالَ: فَأَقْبَلَ بَوَجْهِهِ فَقَالَ: إِنَّ أَفْضَلَ مَا نُعِدُّ شَهَادَةَ أَنْ ﷻ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ عَلَى أَطْبَاقٍ ثَلَاثَ مَنِي، وَلَا أَحِبُّ إِلَيَّ ﷻ لَقَدْ رَأَيْتَنِي وَمَا أَحَدٌ أَشَدَّ بُغْضًا لِرَسُولِ اللَّهِ أَنْ أَكُونَ قَدْ اسْتَمَكَنْتُ مِنْهُ فَقَتَلْتُهُ، فَلَوْ مِتُّ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ لَكُنْتُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَلَمَّا جَعَلَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ فِي قَلْبِي، أَتَيْتُ النَّبِيَّ فَقُلْتُ: ابْسُطْ يَمِينَكَ فَلَأَبَايَعَكَ، فَبَسَطَ يَمِينَهُ، قَالَ: فَقَبِضْتُ ﷻ يَدِي، قَالَ: مَا لَكَ يَا عَمْرُو؟ قَالَ: قُلْتُ: أَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِطَ، فَقَالَ: تَشْتَرِطُ بِمَاذَا؟ قُلْتُ: أَنْ يُغْفَرَ لِي، قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْإِسْلَامَ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ، وَأَنَّ الْهَجْرَةَ تَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهَا، وَأَنَّ الْحَجَّ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ؟

ولا أجلّ في عيني ﷻ وما كان أحدٌ أحبَّ إليَّ من رسول الله منه، وما كنت أطيقُ أن أملاً عيني منه إجلالاً له، ولو سُئِلْتُ أَنْ أَصِفَهُ مَا أَطَقْتُ؛ لِأَنِّي لَمْ أَكُنْ أَمْلَأُ عَيْنِي مِنْهُ، وَلَوْ مِتُّ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ لَرَجَوْتُ أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، ثُمَّ وَلَيْنَا أَشْيَاءَ مَا أُدْرِي مَا

((... حالي فيها، فإذا أنا ميتٌ فلا تصحّبني نائحةً ولا نار

والحديثُ مشتَمِلٌ على جُمْل دالّةٍ على فضلِ عَمرو بنِ العاصِ رضي الله عنه، وما جاء فيه من بُكائه ليس عيباً فيه؛ فشأنُ أولياءِ الله أَنَّهُم يخافون الله ويرجونه، وقد جاء عن بعض أهل العلم أَنَّ الخوفَ والرَّجاءَ للمؤمنِ بمنزلةِ الجناحينِ للطائر، لا يكون راجياً فقط ولا يكون خائفاً فقط، بل يكون راجياً خائفاً، ومن صفاتِ أولياءِ الله في الكتاب العزيز ما ذكره الله عنهم بقوله: {وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ}.

وأحاديثِ عمرو بنِ العاصِ رضي الله عنه في الصحيحين وغيرهما، وقد قال الذهبي في ترجمته في سير أعلام النبلاء (داهيةٌ قريش ورجل العالم، ومَن يُضرب به المثل في ((:3/55) مسلماً في أوائلِ الفِطنةِ والدَّهَاءِ والحزم، هاجر إلى رسول الله سنة ثمان، مرافقاً لخالد بن الوليد وحاجب الكعبة عثمان بن قديمهم وإسلامهم، وأمرَ عَمراً على بعضِ طلحة، ففرح النبيُّ الجيش، وجَهَّزه للغزو، له أحاديثٌ ليست كثيرة، تبلغ بالمكثّر نحو الأربعين، اتفق البخاري ومسلم على ثلاثة منها، وانفرد البخاري ((بحديث، ومسلم بحديثين

رابعاً: أمّا المغيرة بن شعبة رضي الله عنه، فهو صاحب :ومِمَّن بايَع تحت الشجرة، ويدلُّ لفضله ما يلي، رسول الله

– أَنَّهُ من الذين قال الله فيهم: {لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَن 1 الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ}

لا يدخل النار إن شاء الله من ((:وقال فيهم رسول الله أخرجهم مسلم في ((أصحاب الشجرة أحد، الذين بايعوا تحتها صحيحه (2496) من حديث أمِّ مُبَشَّر رضي الله عنها، ويبين كونه من أهل بيعة الرضوان حديث المسور بن مخرمة ومروان بن ((:الحكم في صحيح البخاري (2731، 2732) في صلح الحُدبية

فكَلَّمَا تَكَلَّم ، [وجعل (أي عروة بن مسعود الثقفي) يُكَلِّمُ النَّبِيَّ
 [كلمةً أخذ بِلِحِيَّتِهِ، والمغيرة بن شعبة قائمٌ على رأس النَّبِيِّ
 ومعه السَّيْفُ وعليه المِغْفَرُ، فكَلَّمَا أهوى عُرْوَةُ بيده إلى لِحْيَةِ
 ضرب يَدَهُ بنعل السيف، وقال له: أَخْرَيْدَكَ عَنْ لِحْيَةِ [النَّبِيِّ
)) (رسول الله

((:- وفي صحيح البخاري (3159) عن جُبَيْرِ بْنِ حِيَّةٍ قَالَ 2
 بعث عمرُ النَّاسَ فِي أَفْنَاءِ الْأَمْصَارِ يِقَاتِلُونَ الْمُشْرِكِينَ ... فَتَدَبَّنَا
 عَمْرٌ (أَي لِقَاتِلِ الْفِرْسِ)، وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْنَا التُّعْمَانَ بْنِ مَقْرَّانَ، حَتَّى
 إِذَا كُنَّا بِأَرْضِ الْعَدُوِّ وَخَرَجْنَا عَلَيْنَا عَامِلٌ كَسْرِي فِي أَرْبَعِينَ أَلْفًا،
 فَقَامَ تَرْجَمَانٌ فَقَالَ: لِيُكَلِّمَنِي رَجُلٌ مِنْكُمْ، فَقَالَ الْمَغِيرَةُ: سَلْ
 عَمَّا شِئْتَ، قَالَ: مَا أَنْتُمْ؟ قَالَ: نَحْنُ أَنْاسٌ مِنَ الْعَرَبِ، كُنَّا فِي
 شِقَاءٍ شَدِيدٍ وَبَلَاءٍ شَدِيدٍ، نَمُصُّ الْجِلْدَ وَالنَّوَى مِنَ الْجُوعِ، وَنَلْبَسُ
 الْوَبْرَ وَالشَّعْرَ، وَنَعْبُدُ الشَّجَرَ وَالْحَجَرَ، فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ رَبُّ
 السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِينَ تَعَالَى ذِكْرَهُ وَجَلَّتْ عَظَمَتُهُ إِلَيْنَا نَبِيًّا مِنْ
 أَنْ تُقَاتِلَكُمْ [أَنْفُسِنَا، نَعْرِفُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ، فَأَمَرْنَا نَبِيَّنَا رَسُولُ رَبِّنَا
 حَتَّى تَعْبُدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ أَوْ تَوْتُوا الْجِزْيَةَ، وَأَخْبَرْنَا عَنْ رِسَالَةِ رَبِّنَا أَنَّهُ
 مَنْ قُتِلَ مِنَّا صَارَ إِلَى الْجَنَّةِ فِي نَعِيمٍ لَمْ يَرِ مِثْلَهَا قَطُّ، وَمَنْ بَقِيَ
)) (مِنَّا مَلَكٌ رِقَابَكُمْ

أقول: الله اكبر! ما أحسن هذا الكلام، وما أعظمه، وما أجزله!
 وهو صادرٌ عن قوَّةِ إيمان، وبهذه القوَّة انتصر الصحابة رضي الله
 عنهم ومَن سار على نهجهم، وحصلت العِزَّةُ للإسلام والمسلمين،
 وهذا الكلام بمنطق القوَّة والشجاعة، ومع الأسف نجد في هذا
 الزمان كثيراً من الإسلاميين يتكلمون بمنطق الضعف والدَّلة،
 فيقولون: إِنَّ الْجِهَادَ إِنَّمَا شُرِعَ فِي الْإِسْلَامِ لِلدَّفَاعِ فَقَطُّ، وَاللَّهُ
 بُعِثْتُ بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ)) : المستعان، وقد قال الرسول
 بالسَّيْفِ حَتَّى يُعْبَدَ اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَجُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ
 رُؤْمِي، وَجُعِلَ الدُّلُّ وَالصَّغَارُ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي، وَمَنْ تَشَبَّهُ
 أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (2/50 - 92) ((بقومٍ فهو منهم

من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، وهو حديث ثابت، رجاله مُحتَجُّ بهم، وقد شرحه الحافظ ابن رجب في جزء لطيف مطبوع بعنوان: ((الحِجَمُ الجديرة بالإشاعة في شرح حديث .بُعِثت بين يدي الساعة))

- وكان المغيرة بن شعبة رضي الله عنه أميراً على الكوفة، 3 وتوفي سنة (50هـ)، وقد روى البخاري في صحيحه (58) سمعتُ جرير بن عبد الله ((:بإسناده إلى زياد بن عِلَاقَةَ قال يقول يوم مات المغيرة بن شعبة، قام فحمد الله وأثنى عليه، وقال: عليكم باتِّقاء الله وحده لا شريك له، والوَقَار والسَّكِينَةَ، حتى يأتِيكم أمير، فَإِنَّمَا يَأْتِيكم الآن، ثُمَّ قَالَ: استعفوا لأميرِكم؛ قُلْتُ: فَإِنَّهُ كَانَ يُحِبُّ العَفْوَ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بعد، فَإِنِّي أَتَيْتُ النَّبِيَّ أَبَايُعُكَ على الإسلام، فشرط عليَّ: والنُّصْحُ لكلِّ مسلم، فبايعتهُ على هذا، وربِّ هذا المسجد! إِنِّي لناصِحٌ لكم، ثُمَّ استغفَرَ ونزل)).

وهذا الكلام من جرير رضي الله عنه لأهل الكوفة فيه وَصْفُ المغيرة رضي الله عنه بالأمير وثناؤه عليه، وبيان أَنَّ مقالته هذه . هي من النُّصْحِ للمسلمين، الذي بايع عليه رسول الله

هذه بعضُ فضائل المغيرة بن شعبة، وأهمُّها كونه مِمَّنْ بايَعَ تحت الشجرة، ومع هذا لا يُسَلِّمُ المالكيُّ بأنَّ المغيرة رضي الله مع أَنَّ رأيه المبتكر في ، عنه ظفر بشرفِ صُحبة رسول الله القرن الخامس عشر هو قَصْرُ الصُّحبة المحمود أهلها على المهاجرين والأنصار قبل صلح الحُدَيْبية، والمغيرة من هؤلاء، لكن مصيبة المغيرة عند المالكي كونه أميراً لمعاوية رضي الله عنه، فلذلك لم تشفع له عنده هذه الفضائل، وقد وعد بكتابة بحوث مَوْسَعَةٍ عنه وعن أمثاله، أي من وجهته المنحرفة عن الصحابة، وهو وَعْدٌ باطل يجبُ إخلافه.

وأحاديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه في الصحيحين

وغيرهما، قال الخزرجي في الخلاصة: ((شهد الحُدَيْبِيَّة، وأسلم زمن الخندق، له - أي في الكتب الستة - مئة وستة وثلاثون حديثاً، اتَّفَقَا على تسعة، وانفرد البخاري بحديث، ومسلم بحديثين.

* * *

لعوية لا ۞ زعمه أنَّ صُحْبَةَ الكَثِيرِينَ من أصحاب النَّبِيِّ ۞ :شرعية والرد عليه

قال في (ص:56)ـ ((قد يورد البعضُ على ما سبق بعضَ الاعتراضات، وهذا من حقِّ كلِّ مَنْ قرأ البحثَ أو سمع به، كما أنَّه من حقِّنا أن نبيِّن رأينا في هذه الاعتراضات، سواء كانت بحقِّ أم بغيره، ومن تلك الاعتراضات

- قد يقول البعض: ما دام أنَّ اللغة واسعةٌ ويجوز فيها أن 1 تطلق الصحابي أو الصاحب على من صحب ولو صحبة يسيرة، فلماذا التضييق في الأمر؟

الجواب: نحن للأسف تجاوزنا مسألة اللغة نفسها، فأصبحنا نطلق الصاحب على من رأى وليس على من صحب، فهذا أوَّلاً

ثانياً: سبق أن كزّرنا أننا لا نمانع من إطلاق الصحبة إذا أريد بها مطلق الصحبة، لكن هذا الإطلاق جائز في الكفار والمنافقين أيضاً، بمعنى أنَّ المنافقين يدخلون في الصحبة من حيث اللغة كما أنَّ الكفار يدخلون كذلك، فاللغة تحتل ذلك، ولذلك نحن ذكرنا أنَّ الصُّحْبَةَ الشرعيَّة فقط هي التي تقول: إنَّه لا يجوز أن تطلق على المسلمين بعد فتح مكة حتى ولو رأوا النَّبِيَّ ۞ وصحبوه؛ لأنَّهم وإن كانوا صحابة لغة، وقد يكون بعضهم صحابةً ((من حيث العُرف، لكنَّهم ليسوا صحابةً من الناحية الشرعية

:ويُجاب عن ذلك بما يلي

بل ومجرّد الرؤية، ۞ أوَّلاً: أنَّ اعتبارَ الصُّحْبَةِ اليسيرة للنَّبِيِّ ۞

كافيٍ لَعَدَّ مَنْ حصل له ذلك صحابياً، وسبق ذكرُ الأدلَّةِ ﷻ للنبيِّ صحابياً في أوَّل هذا المرَدِّ، منها ﷻ الدَّالة على اعتبار مَنْ لقيه الدليل السادس والثامن والرابع عشر التي فيها النص على صحابياً ﷻ اعتبار مَنْ رآه.

ثانياً: ما ذكره مِنْ أَنَّ الصُّحْبَةَ الشرعيَّة لا يجوز أن تُطلَق على المسلمين بعد فتح مكة حتى ولو رأوا النبيَّ وصحبوه ... إلخ، أقول: لم يقتصر على نفي الصُّحْبَةَ الشرعية المحمود أهلها على مَنْ أسلم بعد فتح مكة، بل تعدَّى ذلك إلى نفي الصُّحْبَةَ الشرعية كما ذكر، ﷻ عن الذين أسلموا بعد الحديبية وهاجروا إليه وصحبوه ذلك في تعريف الصحابيِّ الذي ذكره في أوَّل رسالته، وذكر ذلك أيضاً في آخرها، وأثنائها، وسبقت الإجابة عن ذلك فيما مضى مراراً.

ثالثاً: ما ذكره من أن مَنْ أضيفت إليه الصُّحْبَةَ وليست صحبته شرعية، أن صحبته شبيهةٌ بصُحْبَةَ الكفار المنافقين، أقول: سبق كانت مع ﷻ أن بينتُ في أوَّل هذا المرَدِّ أن صُحْبَةَ هؤلاء للنبيِّ وهذا خلاف صحبة المنافقين، ﷻ الإيمان به وتصديقه واتباعه والكفار، وبناءً على هذا أقول: أيجوز في عقل ودين أن تكون تلك بعد الحديبية إلى حين ﷻ الألوف الكثيرة ممن أسلم وصحب النبيَّ أن تكون صحبتهم كصحبة الكفار والمنافقين، وفيهم ﷻ وفاته وابنه عبد الله وخالد بن الوليد وعمرو بن العباس عم النبيِّ العاص ومعاوية، بل والمغيرة بن شعبة - وهو من أهل بيعة الرضوان - رضي الله عنهم جميعاً؟! وسبق للمالكيِّ أن نفى ونقلتُ كلامه في ذلك ورددتُ عليه فيما، ﷻ صحبتهم للرسول مضى.

رابعاً: قوله في أول كلامه: ((كما أنه من حقنا أن نبين رأينا في هذه الاعتراضات، سواء كانت بحق أم بغيره))، أقول: إذا كانت الاعتراضات بحق، فإنَّ الإجابة عليها بغير الرجوع والتسليم

من المجادلة بالباطل.

* * *

فهمه الخاطئ للصُّحبة الشرعية والرد عليه:

وقال في (ص: 57 – 59) (2 – وماذا تعني بالصُّحبة الشرعية؟ وهل سبقك أحدٌ إلى هذا المُسمَّى؟

الجواب: الصُّحبة الشرعية هي تلك الصُّحبة التي أثنى عليها جزمًا، ونزلت الآيات في وصفها، وكانت أيام ﷺ الله ورسوله الصَّعف والدَّلَّة، أيام حاجة الإسلام والتَّيِّبِ إلى التُّصرة، تلك الصُّحبة التي إن ورد الثناء على الأصحاب أو الأمر بعدم سبِّهم أو الأمر باقتداء بهم فلا تنصرف هذه المعاني إلا للصُّحبة الشرعية، وهذا لا يعني عدم الثناء على الصالحين في أيِّ زمن، وإِنَّمَا يعني احترام خصوصية السابقين الذين فضَّلهم الله ورسوله وهم المهاجرون والأنصار.

أما هل سبقني أحدٌ إلى هذه التسمية، فهذا سؤال له جوابان: عام وخاص:

أما العام: فهناك كثيرٌ من المصطلحات أعطتها الشرعُ دلالةً خاصَّة غير دلالتها الأولى، وعلى سبيل المثال مصطلحات الزكاة والصلاة والحج، فمعانيها من حيث اللغة الطهارة أو التطهُّر والدعاء والقصد... لكن الإسلام بنصوص الكتاب والسنة قد أعطى هذه المعاني دلالات أخرى مع عدم نفي الدلالات السابقة، فالحُجُّ قصدٌ لكن إلى بيت الله الحرام لأداء شعائر معيَّنة، والزكاة تُطهَّر مالَ المزكى وتطهَّر المزكي من الإثم، ونحو هذا.

بمعنى أن الشرعَ يضيف تقييدات على المصطلحات العامة

ليُصبح

لها مدلولاً شرعيًّا مقيداً (كذا) بعد أن كان المدلول مشتركاً لفظيًّا

(: أو يكثر فيه المجازات اللغوية، فكذلك الصُّحبة، إذا قال النَّبِيُّ عَرَفْنَا أَنَّ كَلِمَةً (أصحابي) في هذا الحديث (... لا تَسُبُّوا أَصْحَابِي لا تَعْنِي إِلَّا السَّابِقِينَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ أَوْ الْأَنْصَارِ؛ بدلالة أَنَّ الْمُخَاطَبَ صَحَابِي تَأْخِرُ إِسْلَامَهُ إِلَى بَعْدِ الْحَدِيثِ، وَهُوَ يَدْخُلُ فِي الْخُطَابِ بِطَرِيقِ الْأُولَى، وَكَذَلِكَ إِذَا وَجَدْنَا آيَةً تُثْنِي عَلَى (الَّذِينَ فَلَا تَنْصَرِفُ إِلَّا إِلَى الصُّحْبَةِ،) معه) أَيِ الَّذِينَ مَعَ الرَّسُولِ الشَّرْعِيَّةِ؛ بدلالة الآيات الأخرى التي تقتصر على (المهاجرين والأنصار)، وهذا يَعْنِي أَنَّ كَلِمَةَ (الَّذِينَ مَعَ) كَلِمَةٌ مُجْمَلَةٌ مَفْسُورَةٌ بـ (المهاجرين والأنصار)، وَالْقُرْآنُ مَفْسُورٌ بَعْضُهُ بَعْضًا

وَأَمَّا الْجَوَابُ الْخَاصُّ: نَعَمْ! قَدْ سَبَقَنِي بَعْضُ الْبَاحِثِينَ لِإِطْلَاقِ هَذَا، وَمَعَ ذَلِكَ فَلَا أُطَلِّبُ مِنْ أَحَدٍ أَنْ يَلْتَزِمَ بِهَذَا الْإِطْلَاقِ (الصُّحْبَةِ الشَّرْعِيَّةِ)، لَكِنْ عَلَيْهِ إِنْ أَثْنَى عَلَى الصَّحَابَةِ أَلَّا يَنْزِلَ هَذَا الثَّنَاءُ إِلَّا عَلَى مَنْ أَنْزَلَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ عَلَيْهِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ فَقَطْ، أَمَّا أَنْ يَأْتِيَ وَيَنْزِلَ الْآيَاتُ وَالْأَحَادِيثُ فِي فَضْلِ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ عَلَى الطَّلَاقِ أَوْ مَنْ بَعْدَهُمْ فَهَذَا خِلَافُ الْمَنْهَجِ الْعِلْمِيِّ.

وقد سبقني لكن بالفاظ مقاربة بعض العلماء، منهم إبراهيم النخعي وابن عبد البر، ومن المعاصرين الشيخ عبد الرحمن الحكمي، فهو يرى أَنَّ مَنْ أَسْلَمَ بَعْدَ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ لَا يَدْخُلُ فِي مَسْمَى الصَّحَابَةِ، وَعِنْدَهُ بَحْثٌ فِي الْمَوْضُوعِ عِنْدِي نَسْخَةٌ مِنْهُ.

ثُمَّ أَقُولُ: مَنْ سَبَقَكُمْ إِلَى اعْتِبَارِ الْآيَاتِ الْكَرِيمَةِ الَّتِي وَرَدَتْ فِي حَقِّ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، مِنْ سَبَقَكُمْ إِلَى اعْتِبَارِهَا نَازِلَةً! فَيَمَنَ بَعْدَهُمْ؟

ثُمَّ لَا يُشْتَرَطُ أَنْ يَسْبِقَ فِي الْمَوْضُوعِ أَحَدٌ مَا دَامَ لِلْمَوْضُوعِ أَدْلَتُهُ وَبِرَاهِينُهُ، فَيَنْطَلِقُ التَّقْدُّرُ عَلَى تِلْكَ الْمُبْرَاهِينِ وَالْأَدْلَةِ، وَلَا يَنْطَلِقُ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ، وَكَلِمَةُ (مَنْ سَبَقَكَ) لَيْسَ دَلِيلًا؛ فَقَدْ أُطْلِقَ الْمُتَأَخِّرُونَ أَلْفَاظًا أَوْ مَصْطَلِحَاتٍ لَمْ تَكُنْ مَوْجُودَةً فِيهِمْ قَبْلَهُمْ، مِثْلَ التَّفْسِيرِ وَالتَّجْوِيدِ وَالمَصْطَلِحِ نَفْسَهُ وَأَصُولِ الْفِقْهِ وَالْخَاصِّ

والعام والمطلق والمقيد ونحو ذلك من الألفاظ التي لم تكن ((ولا القرن الأول) موجودة في عهد النبيّ

**ويُجاب عن إجابته عن هذا الاعتراض الذي أورده
:على نفسه بما يلي**

أولاً: ما أشار إليه من الأدلة الدالة على الثناء على المهاجرين والأنصار، فذلك حقٌّ وهم أهل ذلك الفضل، لكن ذلك لا ينفي أن يكون غيرهم من أهل الفضل.

ثانياً: ما أشار إليه من أدلة عامة فيها الثناء على الذين كانوا وأنها محمولة على المهاجرين والأنصار فقط غير ، مع النبيّ صحيح؛ بل هي تشمل المهاجرين والأنصار وغيرهم ممن جاء بعدهم، والمهاجرون والأنصار داخلون فيها دخولاً أولياً، ولا يجوز للمالكيّ أن يحقّد على أحدٍ من الصحابة، ولا أن يحمله الحقّد على كثير من الصحابة كالطلاق أن يجعل ما ورد عامّاً لجميع الصحابة خاصّاً بالمهاجرين والأنصار.

ثالثاً: ما ذكره من اللوم لمن ينزل الآيات والأحاديث في فضل بيعة الرضوان على الطلقاء أو من بعدهم، أقول: لا يتصور تنزيل قول الله عزّ وجلّ: {لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ} مثلاً على أحدٍ سواهم من الطلقاء وغيرهم، كما أنّ الفضائل الخاصة بأهل بدر لا تُنزل على من سواهم، لكنّه التهويل من هذا المالكي هداه الله.

رابعاً: ما أشار إليه من أنّ كثيراً من المصطلحات أعطاهما الشرع دلالة خاصة غير دلالتها الأولى، أقول: نعم! الأمر كذلك، لكن لا يجوز أن يفهم فهم خاطئ بقصر الصُّحبة المحمود أهلها على المهاجرين والأنصار قبل الحديدية وإضافة ذلك إلى الشرع، كما فعل المالكي؛ فإنّ الصُّحبة في اللغة عامة تشمل القليل والكثير، وتشمل المؤمنين والمنافقين والكفار، ولكن صُحبة قد جاء الشرع بقصرها على من آمن به واتبعه ممن الرسول

لقيه وصحبه، وسبق أن مرَّ في الأدلة في أوَّل هذا الرَّدِّ ما يوضح ذلك.

خامساً: ما ذكره من أَنَّ الصُّحْبَةَ حيث وردت تُقَصِّرُ على المهاجرين والأنصار قبل الحديبية، يُجاب عنه بأنَّ لفظَ الصُّحْبَةِ مثل لفظ الإيمان يشترك فيه كلُّ مؤمن ومسلم مع التفاوت الكبير بينهم فيه، وكذلك الصُّحْبَةُ يشترك فيها كلُّ صحابيٍّ طالت صُحْبَتُهُ أو قُصُرَتْ مع التفاوت الكبير بين الصحابة في الفضل، ونظير ذلك في المحسوسات البصر، فإنَّ أهله متفاوتون فيه، منهم مَنْ هو حادُّ البصر يرى الهلال، ويرى من مسافات بعيدة، ويرى الشيءَ الدقيق، ومنهم مَنْ دون ذلك، ومنهم مَنْ هو ضعيف النَّظَر لا يرى إلاَّ الشيءَ القريب والشيءَ الكبير، ومنهم مَنْ يُبْصِرُ الخطَّ الدقيق، ومنهم من لا يُبْصِرُ إلاَّ بزجاجة، وهم مشتركون جميعاً في أنَّهم مُبْصرون ليسوا من أهل العمى، وسبق أن مرَّ الكلامُ على حديث: ((لا تسبُّوا أصحابي)) عند ذكر المالكي خالد بن الوليد وأَنَّهُ ليس من الصحابة بزعمه.

سادساً: هذا الرأي الفاسد للمالكي وهو قَصْرُ الصُّحْبَةِ على المهاجرين والأنصار قبل الحديبية لم يجد له سلفاً فيه خلال ما مضى من قرون مع جِريهِ الشَّدِيد على وجود سلف، وقد أعلن إفلاسَه من وجود سلف بقوله هنا بأنَّه سبقه إلى ذلك شخصٌ من المعاصرين، وهو عبد الرحمن الحكمي، أمَّا ما ذكره عن النخعي وابن عبد البر فلم يذكر كلامهما حتى يُمكن النَّظَر فيه من حيث الثبوت ومن حيث المعنى، وقوله: ((وقد سبقني لكن بالفاظ مقارنة بعض العلماء، منهم إبراهيم النخعي وابن عبد البر))، أقول: تعبيره بقوله: ((بالفاظ مقارنة)) يدلُّ على عدم اطمئنانه إلى معنى ما عزاه إليهما.

سابعاً: قوله: ((ثمَّ لا يُشترط أن يسبق في الموضوع أحدٌ ما دام للموضوع أدلته وبراهينه، فينطلق التَّقْد على تلك البراهين والأدلة، ولا ينطلق على غير ذلك))، أقول: كان الأوَّلَى بالمالكيِّ

بدلاً من اللجوء إلى هذا الكلام عند إفلاسه أن يتَّهم رأيه ويقتدي ببعض أهل بيعة الرضوان الذين لم يرتاحوا إلى بعض شروط في ذلك، وكانوا فيما بعد يقولون: يا أيها الصُّلح وراجعوا النبيَّ الناس! اتَّهموا الرأي في الدِّين، والأدلة التي أشار إليها قد فهمها السلفُ فهماً صحيحاً، فلم يقصروها على المهاجرين والأنصار قبل الحديبية، والواجب الاعتماد على نصوص الكتاب والسنة وفقاً لفهم السلف، وكان الأليقُ بالمالكي أن يستحي من ذكر هذا الرأي الفاسد الذي لم يسبقه إليه إلاَّ عبد الرحمن الحكمي.

ثامناً: أمَّا ما ذكره من حصول مصطلحات جديدة تعود بالنفع على العلم وأهله كعلم الأصول وعلم التجويد وعلم المصطلح وغير ذلك، فهذا شيءٌ محمود، وفيه تيسير العلم وتسهيل الوصول إليه، أمَّا ما ابتلي به المالكي من فهم خاطئ للنصوص وقصره الصُّحبة على المهاجرين والأنصار قبل الحديبية فلا علاقة له في تلك المصطلحات، وإِنَّمَا هو من الإحداث في الدِّين والتنكب عن سبيل المؤمنين.

* * *

**زعمه أن الإجماع لا بدَّ فيه من اتفاق أمة الإجابة
بفريقها المختلفة والرد عليه:**

3 - قد يُقال: إنَّ تقييدك للصُّحبة بـ ((قال في (ص:59) (المهاجرين والأنصار) خلاف الإجماع الذي استقرَّ عليه المحدثون مؤمناً به ومات على الإسلام فهو اعتبار كل من لقي النبيَّ من صحابي)).

وقد أجاب عن هذا الاعتراض بنفي وجود الإجماع، وأورد تساؤلات على هذا الاعتراض، آخرها قوله في (ص:60 - 61): ((هل ما استقرَّ عليه المحدثون يُعدُّ إجماعاً حتى لو خالف في ذلك الأصوليون؟! بل هل ما أجمع عليه أهل السنة يُعدُّ إجماعاً معتبراً أم لا بدَّ من إجماع كل أمة الإجابة؟! فهذا سؤال يحتاج لبحث منفصل.

كل هذه الأسئلة بحاجة إلى بَيِّنَاتٍ فيها، ولا يحتمل هذا البحث الإجابة عليها؛ لكون كاتب هذا البحث لم يبحثها بحثاً يرضى عنه، ولا يريد أن يتكلم بما لا يعلم فيقع في المحذور الذي حذر منه، وأنا أدعو إخواني للبحث المنصف فقط، أو محاولة ذلك على ((الأقل، مع التواضع في الاعتراف بالقصور في العلم

وعَلَّقَ على قوله: ((فهذا سؤال يحتاج لبحث منفصل)) لأنَّ أقوى دليل للذين يرون الإجماع هو الحديث ((بقوله المشهور: (لا تجتمع أُمَّتِي على ضلالة)، والحديث وإن كان فيه كلام من حيث الثبوت، لكن (الأمة) فيه لا تعني بعض الأمة، وإنما كل أمة الإجابة، كل المسلمين باختلاف مذاهبهم الفقهية أراد من (أمتي) أنَّها ۞ والعقدية والسياسية، ومَن زعم بأنَّ النَّبِيَّ ((!!... تعني المحدثين أو أصحاب المذاهب الأربعة فقد جازف

:وَيُجَابَ عَنْ ذَلِكَ بِمَا يَلِي

أو صحبه ثبت ۞ أَوْلَاً: أَنَّ تعريف الصحابي بأَنَّهُ مَن رَأَى النَّبِيَّ بِأَدَلَّةٍ سَبَقَ أَنْ أوردتُ جملة منها في أول هذا الرَّدِّ، وذلك كافٍ لاعتبار هذا التعريف، سواء حصل فيه الإجماع أم لم يحصل

ثانياً: أَنَّ الإجماعَ منعقدٌ على بطلان الرأي الفاسد للمالكي، وهو قَصْرُه الصُّحْبَةَ على المهاجرين والأنصار قبل الحديبية؛ بدليل أَنَّ المالكي لم يجد له سلفاً في هذا الرأي إِلَّا مَن سَمَّاهُ: عبد الرحمن الحكمي

ومن الذين أخرجهم تعريفُ الصحابي عند المالكي: العباس بن عبد المطلب وابنه عبد الله وخالد بن الوليد وأبو هريرة وأبو موسى الأشعري وعمرو بن العاص ومعاوية وغيرهم، وهم صحابة بإجماع العلماء على مختلف العصور، لم يخالف في ذلك إِلَّا المالكي وقدوته الحكمي!

ثالثاً: إِنَّ كَلَامَهُ واضحٌ في أَنَّ الإجماعَ لا يَتِمُّ إِلَّا بِاتِّفَاقِ أَهْلِ السُّنَّةِ والجماعة وسائر فرق الضلال، ومقتضى ذلك نفي وجود

الإجماع أصلاً؛ لأنه من المستحيل اتِّفاق أهل السنَّة وأصحاب البدع والأهواء على أمر عقدي، ولا شكَّ أنَّ الذين يُعتبر إجماعهم هم أهل السنَّة والجماعة دون غيرهم من أهل الأهواء، وقد بيَّن عندما ذكر افتراق الأُمَّة - وهم أُمَّة الإجابة - ذلك رسول الله على ثلاث وسبعين فرقة ((كلُّها في النار إلاَّ واحدة))، وهم من عليه وأصحابه، فبيَّن أنَّ هؤلاء هم - كان على ما كان رسول الله النَّاجون، فيكون الإجماع المعتبر هو إجماعهم، ومن العجب أن يزعم زاعمٌ أنَّه لا بدَّ في الإجماع من اتِّفاق الفرق الثلاث والسبعين باختلاف مذاهبها الفقهية والعقدية والسياسية!

ومقتضى ذلك أنَّه لا بدَّ من اتِّفاق من يقول: إنَّ القرآن مخلوقٌ، ومن يقول: إنَّ القرآن غير مخلوق، واتِّفاق من يُثبت عذاب القبر ومن يُنكره، واتِّفاق من يُثبت معراج رسول الله إلى السماء ومن يُنكره، واتِّفاق من لا يدعو إلاَّ الله ولا يستغيث إلاَّ به ومن يدعو أو يستغيث بالملائكة والجنِّ وأصحاب القبور، واتِّفاق من يعتقد أن الله يُرى في الدار الآخرة ومن يعتقد أنَّه لا يُرى أبداً!

ورؤية الله في الدار الآخرة اتَّفقت عليها الصحابة ومَن تبعهم بإحسان على تتابع القرون، ودلت عليها آيات الكتاب العزيز والأحاديث المتواترة، وأنكرها الجهمية والمعتزلة والخوارج والرافضة والباطنية، فعلى قول المالكي لا بدَّ في الإجماع من موافقة هذه الفرق، وإلاَّ فإنَّها تبقى مسألة خلافية لا إجماع فيها!

ومن أراد الوقوف على تفصيل القول في مسألة رؤية الله في الدار الآخرة وذكر الأدلة من الكتاب والسنة يُمكنه ذلك بالرجوع إلى كتب أهل السنة، ومن ذلك كتاب ((حادي الأرواح إلى بلاد الأفرح)) لابن القيم (ص: 179 - 219)

رابعاً: ما ذكره المالكي من أنَّ هذه التساؤلات التي ذكرها تحتاج إلى بتٍّ فيها ولا يحتمل هذا البحث الإجابة عليها، أقول: لقد بادر بالإجابة كما هو واضح من كلامه الذي يرى فيه أنَّ

الإجماع لا بدَّ فيه من اتِّفاق كلِّ المسلمين على اختلاف مذاهبهم
!الفقهية والعقدية والسياسية

خامساً: قوله: ((وأنا أدعو إخواني للبحث المنصف فقط، أو
محاولة ذلك على الأقل، مع التواضع في الاعتراف بالقصور في
العلم!))، أقول: ما أحوج المالكي إلى الإنصاف والتواضع
ومعرفة قدر نفسه؛ لَيْسَلَمَ من الشذوذ واتباع غير سبيل
المؤمنين.

سادساً: ما ذكره من أنَّ الإجماع لا بدَّ فيه من اتِّفاق أُمَّة
الإجابة باختلاف مذاهبهم الفقهية والعقدية والسياسية، فيه
احتفاؤه بأهل البدع والأهواء على اختلافها وتعدُّدها مع نيّله من
أهل السنّة، ومن كلامه بالإشادة بأهل البدع والأهواء قوله في
قراءته (ص:70): ((ولذلك كان أكثر بل كل التيارات التي تَصِمها
بالبدعة كالجهمية والقدرية والمعتزلة والشيعة والزيدية وغيرهم،
كل هؤلاء كانوا من الدعاة إلى تحكيم كتاب الله وتحقيق العدالة،
وكانوا من الأمرين بالمعروف الناهين عن المنكر!!))

وقال أيضاً (ص:75): ((لكن المعتزلة مثل غيرهم من الفرق
أصابوا في أشياء وأخطؤوا في أشياء، لكنهم في الجملة لا
يستغنى عنهم ولا عن تراثهم وعلومهم، وهم مسلمون متديّنون
بدين الإسلام باطنياً وظاهراً!!!))

وقال أيضاً (ص:67): ((وللقدرية نصوص شرعية يستشهدون
بها مثلما للسنّة والشيعة والمعتزلة نصوص شرعية يرون فيها
الدليل الكافي على ما يذهبون إليه!!!))

ومن ذلك قوله في (ص:69 - 70) من قراءته بأنَّ قتلَ الجعد
بن درهم والجهم بن صفوان كان سياسياً ولم يكن من أجل
!!البدعة

وأيضاً تأسفه (ص:71) من قراءته على سنوات أضعافها في
بُغض ولعن الجهمية والقدرية، وأنَّه لم يتنبّه لبراءتهما وظلمه لهما

!!إلا بعد بحثه في الموضوع في فترة متأخرة

وقال في (ص:83) من قراءته: ((وقد احتوت كتبُ العقائد –
ومن أبرزها كتب عقائد الحنابلة - على كثير من العيوب الكبيرة
التي لا تزال تفتك بالأمة!!!))

مع هذا ومع وصفه أيضاً في قراءته (ص:80 – 81) للكتب
المؤلفة في العقائد بأنها تمرق المسلمين، وذكره أمثلة كثيرة
للكتب التي عوّل عليها الحنابلة في العقيدة وهي كثيرة، منها
كتاب التوحيد لابن خزيمة والشريعة للأجري وأصول السنة
لللكائي وكتب ابن تيمية وابن القيم، مع ذلك يقول في (ص:
154) من قراءته: ((أنا لا أرى معنى لمنع كتب الأشاعرة
والشيعة والإباضية وغيرهم من المسلمين من دخول المملكة في
ضوء هذا التفجّر المعرفي!!!))

فقد جمع في ذلك بين التهوين من شأن كتب أهل السنة
!والإشادة بكتب غيرهم، فاستبدل الذي هو أدنى بالذي هو خير

وكتابات مبنية على النيل من أهل السنة، بدءاً من الصحابة
رضي الله عنهم حتى من كان في هذا العصر على طريقتهم في
المملكة وغيرها، ومع ذلك يزعم أنه حنبلي، وأنه نشأ في هذه
البلاد وتعلم فيها، فيقول في (ص:149) من قراءته: ((بل لا
أعتبر نفسي إلا حنبلياً؛ بحكم النشأة والتعليم والبيت والتلقي
والطريقة في الاستدلال))

أقول: ما زعمه من اعتبار نفسه حنبلياً وأنه على طريقتهم في
الاستدلال غير صحيح؛ لأنَّ طريقة من زعم أنه منهم – وليس
منهم – هي طريقة أهل السنة والجماعة، وأما هو فطريقته
طريقة أهل البدع.

وأما ما ذكره من النشأة والتعلم، ثم انحرافه عما تعلمه،
وعقوقه لمن علمه، فإنه يصدق عليه قول الشاعر

فوا عجباً مِمَّن رَّبَّيْتُ طفلاً أَلْقَمُهُ بأطراف البنان
أَعَلَّمُهُ الرِّمَاطَةَ كُلَّ يَوْمٍ فَلَمَّا اشْتَدَّ سَاعِدُهُ رَمَانِي
وكم عَلمُهُ نَظَمَ القَوَافِي فَلَمَّا قال قَافِيَةً هَجَانِي

وقال في (ص:122) من قراءته: ((وتتردد عندنا في العقائد ألفاظ كثيرة ومصطلحات فضفاضة لا نعرف معناها، أو على الأقل يختلف الناس في تحديدها من شخص لآخر، فنُطلقها بلا تحديد، مثل: (السلف الصالح - أهل السنة - أهل الأثر - أهل الحديث - الطائفة المنصورة - البدعة - الإجماع - الضلالة - الأمة - علماء الأمة - الرافضة - الجهمية - الخوارج - النواصب - الشيعة - الكتاب - السنة ... إلخ)، وكذلك قول بعضهم: (عليك بما كان عليه الصحابة)، نصيحة مطاطة؛ فإن كان يعرف أن الصحابة قد اختلفوا في أمور كثيرة عقديّة وفقهية وسياسية، فأئهِمّ .نتبع؟!))

أقول: إنّ الذي أرشد إلى أتباع ما كان عليه الصحابة هو في بيان الفرقة الناجية من ثلاث وسبعين بقوله ، رسول الله فرقة: ((هم من كان على ما أنا عليه وأصحابي))، وفي لفظ: ((هي الجماعة))، وبقوله في حديث العرياض بن سارية: ((فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسِيرِي اخْتِلافاً كَثِيراً، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهَدِّينَ مِنْ بَعْدِي)) الحديث، والصحابة رضي الله عنهم لم يختلفوا في العقيدة.

ومثل اختلاف عائشة وابن عباس رضي الله عنهما في رؤية ربّه ليلة المعراج لا يُعدُّ خلافاً في العقيدة؛ لدلالة الآيات التَّيْبِيّ الكَثِيرَةِ والأحاديث المتواترة وإجماع أهل السنة والجماعة على ثبوت رؤية الله في الدار الآخرة، وقد مرّت الإشارة إلى ذلك قريباً.

ويصف المالكيُّ كثيراً من علماء السُّنة بأنَّهم نواصب، فيقول في (ص:134) من قراءته بعد أن أشار إلى جملة منهم: ((ثمَّ

تتابع علماء الشام كابن تيمية وابن كثير وابن القيم على التوجس من فضائل علي وأهل بيته وتضعيف الأحاديث الصحيحة فيهم!! فضلهم مع المبالغة في مدح غيرهم

وعلماء الشام - مع فضلهم - بشرُّ لا ينجون من تأثير البيئة الشامية التي كانت أقوى من محاولات الإنصاف، خاصَّة مع استثناس هؤلاء بالتراث الحنبلي الذي خلفه لهم ابن حامد وابن بطة والبربهاري وعبد الله بن أحمد والخلال وأبو بكر بن أبي ((!! داود)).

ومثل ذلك قوله في (ص:48) - ((ثمَّ جاء بعد هؤلاء آل تيمية بحرَّان ثمَّ دمشق، وابن كثير إلى حدِّ كبير، والذهبي إلى حدِّ ما، أما ابن تيمية فاشتھر عنه النَّصب، وكُتِبَ تشهده بذلك، ولذلك!! حاكمه علماء عصره على جملة أمور، منها بغضُ علي

ولم يُحاكموا غيره من الحنابلة مع أنَّ فيهم نصباً ورثوه عن ابن بطة وابن حامد والبربهاري.

والتيار الشامي العثماني له أثر بالغ على الحياة العلمية عندنا في الخليج، وهذا من أسرار حساسيتنا من الثناء على الإمام علي!! أو الحسين، وميلنا الشديد لبني أمية، فتنبّه

والنواصب لهم أقوال عجيبة كغلاة الشيعة، فمنهم مَنْ كان ومنهم من يلعن عليًّا، ينشد الأشعار التي قيلت في هجاء النَّبيِّ ومنهم، وهم الأكثر، ومنهم من يتَّهم عليًّا بمحاولة اغتيال النَّبيِّ من يُحرِّف الأحاديث في فضله إلى ذمِّ، وغير ذلك ممَّا لا أستحلُّ ذكره، والغريب في أمرنا سكوتنا عن هذه الطائفة التي كان منها ((!!! نفسه من يذم النَّبيِّ

وهكذا يُبالغ المالكي بالجفاء في أهل السنَّة والتَّيْل بالباطل منهم ومن كتبهم، مع إشادته بأهل البدع والأهواء، وليس بغريب أن يسلم منه مَنْ على مَنْ لم يسلم منه أصحابُ رسول الله جاء بعدهم على طريقتهم، فقد مرَّ في أثناء هذا الرَّدِّ نيلُ من

كثير منهم، لا سيما الطلقاء، وإخراجه كل من أسلم وصحب
وقد قال الله عزَّ، بعد الحديبية أن يكونوا من أصحابه ﷺ
وجلَّ: {وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ
اِخْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا}

وقد نقلت في كتابي: ((فضل أهل البيت وعلو مكانتهم عند
أهل السنة والجماعة)) جملة من النقول عن بعض من وصفهم
ومحبتهم ﷺ بأنهم نواصب تشتمل على توقيير أهل بيت النبي
وموالاتهم، والنقل عن ابن كثير (ص:37) وعن ابن القيم (ص:
علي بن)) (35)، وأما الذهبي فقد قال في تذكرة الحفاظ (1/9)
أبي طالب أبو الحسن الهاشمي، قاضي الأئمة وفارس الإسلام
كان ممن سبق إلى الإسلام ولم يتلغتم، ﷺ وختن المصطفى
وجاهد في الله حق جهاده، ونهض بأعباء العلم والعمل، وشهد له
بالجنة، وقال: (من كنت مولاه فعلي مولاه)، وقال له: ﷺ
(أنت مني بمنزلة هارون من موسى، إلا أنه لا نبي بعدي)، وقال:
(لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق)، ومناقب هذا الإمام جمّة
أفردتها في مجلد، وسَمَّيْتُهُ بـ (فتح المطالب في مناقب علي بن
أبي طالب رضي الله عنه)، وكان إماماً عالماً متحريراً في الأخذ؛
(. (بحيث إنه يستحلف من يُحدّثه بالحديث

!أَقِمْتُ هذا الكلام يقوله ناصبيُّ، كما زعم المالكي؟

وأما شيخ الإسلام ابن تيمية الذي له نصيبٌ كبير من حقد
المالكي وذمّه، والذي زعم زوراً أنه يُبغض عليّاً رضي الله عنه،
فله كتاب ((فضل أهل البيت وحقوقهم))، وهو مطبوع، ونقلت
عن هذا الإمام عدّة نقول في كتابي المشار إليه في (ص:33 –
35)، و(ص:44)، ومن ذلك قوله – رحمه الله – في العقيدة
ويُحِبُّونَ (يعني أهل السنة والجماعة) أهل بيت)) :الواسطية
ﷺ ويتولّونهم، ويحفظون فيهم وصية رسول الله ﷺ رسول الله
إلى ((... حيث قال يوم غدیر حُمّ: (أذكركم الله في أهل بيتي)

أن قال: ((ويتبرؤون من طريقة الروافض الذين يُبغضون الصحابة ويسببوتهم، وطريقة النواصب المذنبين يؤذون أهل البيت بقول أو عمل))

وكذلك أهل بيت ((وقال في مجموع الفتاوى (28/491) ((تجب محبتهم ومواليتهم ورعاية حقهم رسول الله

وقال في منهاج السنة (6/18) - ((وأما علي رضي الله عنه، فأهل السنة يحبونه ويتولونه، ويشهدون بأنه من الخلفاء الراشدين والأئمة المهديين))

والغريب في ((وقول المالكي في كلامه الأخير عن النواصب ((أمرنا سكوتنا عن هذه الطائفة التي كان منها من يذم النبي أقول: تقدمت الإشارة إلى مذهب أهل السنة، ((!!!نفسه وبراءتهم من النصب، ونحن لم نسكت عن ذم علماء أهل السنة على مختلف العصور، وذم قبلهم الكثيرين من أصحاب! أو يذمه؟ فكيف نسكت عن يهجو الرسول، الرسول

ولشيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - كتاب مفيد اسمه: ((الصارم المسلول على شاتم الرسول))

إنكاره القول بعدالة الصحابة والرد عليه

وقال في (ص: 61 - 63): ((4 - قد يقول قائل: كيف تناقش مسألة عدالة الصحابة وهي مسألة إجماع؟! ثم من نحن حتى نعرف هل الصحابة عدول أم لا؟! ثم ماذا تفعل بتعديل الله لهم في كتابه؟

هل لك اعتراض على ذلك؟

أقول: أولاً: هذه أسئلة مكابر وليست أسئلة باحث عن الحقيقة، وللأسف أن هذا النمط من الأسئلة هي المنتشرة اليوم، وهي ممقوتة عند العقلاء الذين يحترمون البحث العلمي، ويمكن الإجابة على مثل هذه الأسئلة المكابرة بأسئلة مثلها، فيقال:

كيف تخصُّون الصحابة بالعدالة مع أنّ هذا التخصيص لم يرد عليه دليل لا من كتاب ولا من سنة؟! وهذه مسألة إجماع؛ فحكم الصحابة هو حكم غيرهم في الشهادة، لقوله تعالى: {وليشهد به ذوا عدل منكم} (كذا)، فلو كان للصحابة خصوصية لكفى شاهد واحد عدل، ولو كان للصحابة خصوصية لاكتفى منهم بشاهد واحد في الزنا والقذف وغيرها، وهذا خلاف الإجماع؛ فإنَّ النصوص القرآنية والحديثية لا تفرق في الشهادة بين صحابي وتابعي، فلماذا تفرقون أنتم في الرواية بين الصحابي وغير الصحابي، فلا تبحثون عن عدالة الصحابي وتبحثون عن عدالة التابعي؟

بأيِّ دليل من شرع أو عقل يُبيح لكم هذا التفريق؟! إذا كنتم تحتجُّون بأنَّ الله أثنى على الصحابة في كتابه، فهذا الثناء العام ((معارض بدمِّ عامٍّ في القرآن أيضاً

ثمَّ ذكر آيات عديدة فيها الذم العام بزعمه، وذكر بعدها حديثاً واحداً وأشار إليه وإلى كثير من الآيات التي ذكرها، فقال: في أحاديث الحوض ☐ ((ومن الأحاديث في الذمِّ العام قول النَّبِيِّ أَصْحَابِي!) :☐ في زهاب أفواج من أصحابه إلى النار، فيقول النَّبِيُّ الحديث متفق عليه، (أصحابي! فيقال: لا تدري ما أحدثوا بعدك وفي بعض ألفاظه في البخاري: (فلا أرى ينجو منكم إلاَّ مثل همل النعم).

فيأتي المعارض للثناء العام بهذا الذمِّ العام، ويقول: كيف أنّه لا ينجو منهم إلاَّ ☐ تجعلون للصحابة ميزة وقد أخبر النَّبِيُّ القليل، وأنَّ البقيّة يؤخذون إلى النار؟

وكيف أنّهم استمتعوا بخلاقهم كما استمتع الذين من قبلهم بخلاقهم، وقد تحبط أعمالهم كما تحبط أعمال الأمم الماضية، وأنَّهم يقولون ما لا يفعلون، وأنَّ هذا يعقبه مقتُّ كبير عند الله، وأنَّهم يتكلمون ☐ وأنَّهم يتناقلون كلّما دُعوا إلى الجهاد مع النَّبِيِّ على كثرتهم وتعجبهم، وينسون أنّ أمر النَّصر والهزيمة بيد الله، وأنَّهم يتنازعون ويعصون الرسول، وبعضهم يريد الدنيا، وأنَّهم

يظنون بالله الظنون، وَيُسِرُّونَ بِالْمُودَّةِ إِلَى الْكُفَّارِ، وهذا خلاف ما أمرُوا به من الولاء للمؤمنين والبراءة من المشركين، وحكم على بعضهم بالكذب، وحكم على آخرين بأنهم يقولون المنكر والزور، وهَدَّدَ بَعْضَهُمْ بِإِبْطَالِ الْأَعْمَالِ عِنْدَمَا لَا يَتَأَدَّبُونَ مَعَ رَسُولٍ وَيَرْفَعُونَ أَصْوَاتَهُمْ فَوْقَ صَوْتِهِ، وإذا كان هذا التهديد نزل ﷻ الله! في حقِّ أبي بكر وعمر فكيف بالباقيين؟

وحكم على بعضهم بأنهم لا يعقلون، وعلى آخرين بالفسق، من طاعتهم في كثير من الأمور، فكيف يكون ﷻ وحذر الله النَّبِيَّ عَدْلًا مَن تَكُونُ طَاعَتُهُ مُضِرَّةً وَإِثْمًا؟

وأخبر الله عن إخلاف بعضهم للوعد، فيُعَاهِدُ اللَّهَ ثُمَّ لَا يَفِي وَيَتَحَوَّلُ إِلَى مُنَافِقٍ، وأخبر بأنَّ من منهم منافقون (كذا) لا أَنَّهُ لَا يَنْجُو مِنْ أَصْحَابِهِ يَوْمَ ﷻ كَمَا أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ، يعلمهم النَّبِيُّ ﷺ الْقِيَامَةَ إِلَّا الْقَلِيلَ (مثل همل النعم)، كما ثبت في صحيح البخاري .. كتاب الرقاق

أقول: يستطيع المحتجُّ على إبطال عدالة الصحابة جملة بمثل هذه الآيات والأحاديث الصحيحة، وحجته لن تكون أضعف من!! من المسلمين ﷻ حجة القائل بتعديل كلِّ من رأى النَّبِيَّ ﷺ

فما الحلُّ إذًا؟! هل القرآن متناقض؛ فيُثْنِي عَلَى أَنَسٍ ثُمَّ يَجْرَحُهُمْ وَيَذُمَّهُمْ؟ اللَّهُمَّ لَا نَعُوذُ؟ اللَّهُ أَنْ نَضْرِبَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ بَعْضُهُ بَعْضًا، لكن نقول: آيات الثناء تنزل على من يستحقها من المهاجرين والأنصار، وآيات الذمِّ بين أمرين: إمَّا عتاب لا ذنب فيه، ﷻ إن شاء الله، مثل الأمر بعدم رفع الصوت فوق صوت النَّبِيِّ ﷺ وَإِمَّا ذمُّ عام وأريد به الخصوص، يعني أريد به طائفة منهم، وتُعرف هذه الطائفة إمَّا بسبب نزول أو بمعرفة صفتها في آيات أخرى جاء ذكرهم صريحاً، أو على المتأخرين في الإسلام الذين لم يصدر منهم في عهد النبوة ما يطمئن إلى صحَّة إسلامهم من ((!!! قوة جهاد وقوة إنفاق)).

أقول: إِنَّ مَنْ وَفَّقَهُ اللهُ لِاتِّبَاعِ السُّنَّةِ وَالسَّلَامَةِ مِنَ الْبِدْعَةِ،
عندما يرى أو يسمع مثل هذا الكلام المُظْلِمِ في حقِّ الصحابة
رضي الله عنهم يتألم قلبه ويقشعرُّ جِلْدُهُ، ويحمد الله على
العافية مِمَّا ابتلي به قائله، ويسأل الله الهداية لهذا المُبتَلَى

:وِيُجَابُ عَنْ كَلَامِهِ بِمَا يَلِي

الأول: ما ذكره عن الأسئلة التي تُورَدُ على من لا يقول بتعديل
الصحابة أنَّها ((أسئلة مُكابر وليست أسئلة باحث عن الحقيقة،
وللأسف أنَّ هذا النمط من الأسئلة هي المنتشرة اليوم، وهي
ممقوتة عند العقلاء الذين يحترمون البحث العلمي))، أقول:
التعويل على البحث العلمي بدون قيود وضوابط هي طريقة
المستشرقين الذين لا يلتزمون بدين، وهي طريقة أيضاً من
أعجب بهم، وأمَّا البحث العلمي في الإسلام، فيكون في حدود
النصوص الشرعية وعلى وفق فهم السلف لها.

الثاني: مسألة عدالة الصحابة اتَّفَقَ عليها السلف، قال ابن
عبد البر في التمهيد (22/47): ((ولا فرق بين أن يُسمِّي التابعِ
الصاحبَ الذي حدَّثه أو لا يُسميه في وجوب العمل بحديثه؛ لأنَّ
الصحابة كلَّهم عدولٌ مرضيُّون ثقاتٌ أثباتٌ، وهذا أمرٌ مجتمَعٌ عليه
عند أهل العلم بالحديث))

وقال القرطبي في تفسيره (16/299)ـ ((فالصحابة كلُّهم
عدولٌ، أولياء الله تعالى وأصفياءه، وخيرُته من خلقه بعد أنبيائه
ورسله، هذا مذهب أهل السنة والذي عليه الجماعة من أئمة هذه
الأمة، وقد ذهبت شِرْذمةٌ لا مبالاة بهم إلى أنَّ حال الصحابة
كحال غيرهم، فيلزم البحث عن عدالتهم!!))

وقال الحافظ ابن حجر في الإصابة (1/17)ـ ((واتَّفَقَ أهلُ
السنة على أنَّ الجميعَ عدولٌ، ولم يخالف في ذلك إلا شذوذ من
المتدعة))

وقد أشار السيوطي في تدريب الراوي (ص:400) إلى هؤلاء الشذوذ من المبتدعة، فقال: ((وقالت المعتزلة: عدول إلا من !قاتل علياً))، وبهذا يتبين سلفُ المالكي

وقال أبو عمرو بن الصلاح في علوم الحديث (ص:264): ((للصحابة بأسرهم خصيصة، وهي أنه لا يُسأل عن عدالة أحدٍ منهم، بل ذلك أمر مفروغ منه؛ لكونهم على الإطلاق معدّلين بنصوص الكتاب والسنة وإجماع مَنْ يُعتدُّ به في الإجماع من الأمة ...)) إلى أن قال: (ص:265)

ثم إنَّ الأُمَّةَ مجمعةٌ على تعديلِ جميع الصحابة، ومَنْ لابس ((الفتنَ منهم فكذلك بإجماع العلماء الذين يُعتدُّ بهم في الإجماع؛ إحساناً للظنِّ بهم، ونظراً إلى ما تمهّد لهم من المآثر، وكأنَّ الله سبحانه وتعالى أتاح الإجماعَ على ذلك لكونهم نقلة الشريعة، ((والله أعلم

وقال النووي في شرحه على مسلم (15/149):- ((ولهذا اتَّفَقَ أهلُ الحقِّ ومن يُعتدُّ به في الإجماع على قبول شهاداتهم ورواياتهم وكمال عدالتهم، رضي الله عنهم أجمعين))

الثالث: ما جاء من نصوص في أهل بدر وأهل بيعة الرضوان والمهاجرين والأنصار فهي دالّة على فضل هؤلاء وتعديلهم، وما جاء من نصوص عامّة في الصحابة فهي تدلُّ على فضل جميع الصحابة وتعديلهم، وما جاء من نصوص في فضل هذه الأمة داخلون فيها دخولاً أوّلياً، هذه طريقة أهل فاصحاب رسول الله السنة والجماعة، بخلاف غيرهم من أهل الأهواء والبدع، الذين ابتلوا بعدم سلامة القلوب والألسنة في حق كثير من الصحابة رضي الله عنهم

الرابع: ما ذكره من الاعتراض على أهل السنة من تعديلهم للصحابة على العموم والبحث في عدالة غيرهم، وقوله: إنَّهم لو كانوا كذلك لاكتفى بشاهدٍ واحدٍ منهم في الزنا وغيره

أقول: هذا الذي ذكره مكابرةً كما وصفه هو نفسه بذلك، وأهلُ السنة يقولون: إِنَّ التَّشْرِيعَ عَامٌّ لِلصَّحَابَةِ وغيرهم، لكن الصحابةُ لا يحتاجون إلى تعديل المَعَدِّلِينَ، بعد ثناء الله عزَّ وجلَّ وثناء عليهم، بخلاف غيرهم، وليس في القرآن آيةٌ باللفظ ۞ رسوله الذي ذكره، وهو قوله: (وليشهد به ذوا عدل منكم)

الخامس: ما ذكره من إنكار التفريق بين الصحابة وغيرهم في الرواية، في قوله: ((لماذا تُفَرِّقُونَ أنتم في الرواية بين الصحابيِّ وغير الصحابيِّ فلا تبحثون عن عدالة الصحابيِّ، تبحثون عن عدالة التابعي؟! بأيِّ دليلٍ من شرعٍ أو عقلٍ يبيح لكم هذا التفريق؟!))،
يجاب عنه بوجهين:

الأول: أَنَّ المَعْوَلَّ على كلامهم في هذا التفريق بين الصحابة وغيرهم هم أهل السنة والجماعة المَتَّبِعُونَ لنصوص الكتاب والسنة، وليس أهل البدع والأهواء، وقال الخطيب البغدادي في كلِّ حديثٍ اتَّصَلَ إِسْنَادُهُ بين من رواه وبين ((الكفاية (ص: 46) لم يلزم العمل به إِلَّا بعد ثبوت عدالة رجاله، ويجب النظرُ ۞ النَّبِيِّ ؛ لِأَنَّ ۞ في أحوالهم سوى الصحابي الذي رفعه إلى رسول الله عدالة الصحابة ثابتة معلومةٌ بتعديل الله لهم، وإخباره عن ثمَّ ذكر الآيات ((طهارتهم، واختياره لهم في نص القرآن والأحاديث في ذلك.

ونقل الخطيب في (ص: 415) عن أبي بكر الأثرم قال: قلتُ لأبي

إذا قال رجلٌ من التابعين: ((عبد الله يعني أحمد بن حنبل))،
((!فالحديثُ صحيحٌ؟ قال: نعم، ۞ حَدَّثَنِي رجلٌ من أصحاب النَّبِيِّ

وسأله يعني محمد)): ونقل أيضاً عن الحسين بن إدريس قال بن عبد الله بن عمار: إذا كان الحديثُ عن رجلٍ من أصحاب أيكون ذلك حجةً؟ قال: نعم! وإن لم يسمَّه؛ فإنَّ جميعَ ۞ النَّبِيِّ ((كلُّهم حجةٌ ۞ أصحاب النَّبِيِّ

الثاني: أَنَّ دواوينَ السنة صحاحها وجوامعها وسننها ومسانيدها

ومعاجمها وغير ذلك مشتملةً على الرواية عن الصحابة على الإبهام، وما ثبت بالإسناد إليهم فهو حجةٌ عند أهل السنة، ولا تؤثر جهالتهم؛ لأنَّ المجهول منهم في حكم المعلوم.

وما كان في كتب أصحاب الكتب الستة من ذلك أوردته المزي في تحفة الأشراف (11/123 - 240)، وقال في أوله: ((فصل: ومن مسند جماعةٍ من الصحابة روي عنهم فلم يُسمَّوا، ربَّنا أحاديثهم على ترتيب أسماء الرواة عنهم))، وفيهم من روايته في صحيح البخاري وصحيح مسلم، وكذا ذكر المزي المبهمات من الصحابيَّات مرتباً أحاديثهنَّ على ترتيب أسماء الرواة عنهنَّ في (129 - 13/111).

السادس: ما أوردته من آياتٍ فيها ذمُّ عامُّ للصحابة بزعمه، منها آياتٌ في المنافقين، كآية {كَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَانُوا أَشَدَّ مِنْكُمْ قُوَّةً ...} الآية، كما في تفسير الشوكاني، وكآية {وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهَ ...} الآية، كما في تفسير ابن كثير.

السابع: قوله (ص:63): ((ومن الأحاديث في الذمِّ العامِّ: قول في أحاديث الحوض في ذهاب أفواجٍ من أصحابه إلى النَّبِيِّ أَصْحَابِي! أَصْحَابِي! فيقال: لا تدري ما) : النَّارُ، فيقول النَّبِيُّ الْحَدِيثَ مَتَّفِقٌ عَلَيْهِ، وفي بعض ألفاظه في، (أحدثوا بعدك البخاري: (فلا أرى ينجو منكم إلا مثل همل النعم).

فيأتي المعارض للثناء العام بهذا الذمِّ العامِّ، ويقول: كيف أنَّه لا ينجو منهم إلاَّ تجعلون للصحابة ميزةً وقد أخبر النَّبِيُّ ((!القليلُ، وأنَّ البقيَّةَ يؤخذون إلى النَّارِ؟

أنَّه كما أخبر النَّبِيُّ)) :وقال عن هذا الحديث أيضاً (ص:64) لا ينجو من أصحابه يوم القيامة إلاَّ القليلُ (مثل همل النعم)، كما ((ثبت في صحيح البخاري - كتاب الرقاق

ويُجابُ عنه بأنَّ لفظَ الحديث في صحيح البخاري في كتاب

قال: □ الرقاق (6587) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ ((بينا أنا نائمٌ فإذا زمرةٌ، حتى إذا عرفتهم خرج رجلٌ من بيني وبينهم، فقال: هلم، فقلت: أين؟ قال: إلى النار والله! قلت: وما شأنهم؟ قال: إنهم ارتدُّوا بعدك على أديبارهم القهقري، ثم إذا زمرةٌ، حتى إذا عرفتهم خرج رجلٌ من بيني وبينهم، فقال: هلم، قلت: أين؟ قال: إلى النار والله! قلت: ما شأنهم؟ قال: إنهم ارتدُّوا بعدك على أديبارهم القهقري، فلا أراه يخلصُ منهم إلا مثل همل النعم))

قال الحافظ في شرحه: ((قوله: (بيناً أنا نائمٌ) كذا بالنون للأكثر، وللكشميهني (قائم) بالقاف، وهو أوجه، والمراد به قيامه على الحوض يوم القيامة، وتوجه الأولى بأنَّه رأى في المنام في الدنيا ما سيقع له في الآخرة))، وقال أيضاً: ((قوله: (فلا أراه يخلصُ منهم إلا مثل همل النعم) يعني من هؤلاء الذين دتوا من الحوض وكادوا يردونه فصدوا عنه))، وقال أيضاً والمعنى أنَّه لا يردُّه منهم إلا القليل؛ لأنَّ الهمل في الإبل قليلٌ)) بالنسبة لغيره ((لغيره

واللفظ الذي ورد في الحديث: ((فلا أراه يخلصُ منهم إلا مثل همل النعم)) أي من الزمرتين المذكورتين في الحديث، وهو لا يدلُّ على أنَّ الذين عُرضوا عليه هاتان الزمرتان فقط، والمالكي أورد لفظ الحديث على لفظ خاطئٍ لم يرد في الحديث، وبناءً عليه حكم على الصحابة حكماً عاماً خاطئاً، فقال فيه: ((وفي بعض ألفاظه في البخاري: (فلا أرى ينجو منكم إلا مثل همل النعم)، فجاء بلفظ ((منكم)) على الخطأ بدل ((منهم))، كيف تجعلون للصحابة ميزة وقد أخبر النبي ﷺ: وبناءً عليه قال ((أنَّه لا ينجو منهم إلا القليل، وأمَّا البقية يُؤخذون إلى النار))، لا ينجو من أصحابه يوم القيامة إلا □ كما أخبر النبي ﷺ: وقال القليل (مثل همل النعم)، كما ثبت في صحيح البخاري - كتاب

؛ فَإِنَّهُ لَمْ يُخْبِرَنَّ أَنَّ أَصْحَابَهُ ۖ وَهَذَا كَذِبٌ عَلَى الرَّسُولِ، ((!! الرقاق لم يَنْجُ منهم إِلَّا القليل، ولعل هذا الذي وقع من المالكي حصل خطأ لا عمداً.

وأما ما جاء في بعض الأحاديث من أَنَّهُ يُذَادُ عَنْ حَوْضِهِ أَنَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَأَنَّهُ يَقُولُ ((أَصْحَابِي!)) وَفِي بَعْضِ الْأَلْفَاظِ ((أَصِحَّابِي!))، فَيُقَالُ: ((إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ))، فَهُوَ وَقُتِلُوا فِي ۖ مَحْمُولٌ عَلَى الْقَلَّةِ الَّتِي ارْتَدَّتْ مِنْهُمْ بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ ۖ رَدَّتْهُمْ عَلَى أَيْدِي الْجِيُوشِ الْمُظْفِرَةِ الَّتِي بَعَثَهَا أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وبعضُ أهلِ الأهواءِ والبدعِ يَحْمَلُونَ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ عَلَى ارْتِدَادِ إِلَّا نَفَرًا يَسِيرًا مِنْهُمْ، وَكَلَامِ الْمَالِكِيِّ ۖ الصَّحَابَةَ بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ ۖ الَّذِي قَالَ فِيهِ: إِنَّهُ لَا يَنْجُو مِنْهُمْ إِلَّا الْقَلِيلُ وَأَنَّ الْبَقِيَّةَ يُؤْخَذُونَ إِلَى النَّارِ شَبِيهًا بِكَلَامِهِمْ، وَالْحَقِيقَةُ أَنَّ هَذِهِ الْفِرْقَةَ الضَّالَّةَ الْحَاقِدَةَ عَلَى الصَّحَابَةِ وَهِيَ الرَّافِضَةُ هِيَ الْجَدِيدَةُ بِالذُّوْدِ عَنِ الْحَوْضِ؛ لِعَدَمِ وُجُودِ سَيَّمَا التَّحْجِيلِ فِيهَا الَّتِي جَاءَتْ فِي الْحَدِيثِ فِي الصَّحِيحِينَ، وَهُوَ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ (136) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا: ((إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُرًّا مُحَجَّلِينَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: ((وَيْلٌ ۖ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ))، وَلِقَوْلِهِ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ)) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (165) وَمُسْلِمٌ (242)، وَلَمْ أَجِدْ فِي الصَّحِيحِينَ التَّعْبِيرَ بِذَهَابِ أَفْوَاجٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى النَّارِ، كَمَا زَعَمَ الْمَالِكِيُّ، وَقَدْ تَقَدَّمَ لِلْمَالِكِيِّ أَنَّهُ أَخْرَجَ كُلَّ ۖ أَخْرَجَهُمْ، ۖ بَعْدَ الْحُدَيْبِيَّةِ إِلَى حِينِ وَفَاتِهِ ۖ مَنْ أَسْلَمَ وَصَحِبَ النَّبِيَّ ۖ مِنْ أَنْ يَكُونُوا صَحَابَةً، وَأَنَّ الصَّحَابَةَ عِنْدَهُ وَعِنْدَ قُدُوتِهِ الْحَكْمِيَّ هُمُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ قَبْلَ الْحُدَيْبِيَّةِ فَقَطْ، فَعَلَى قَوْلِهِ هُنَا أَنَّهُ لَمْ يَنْجُ مِنَ الصَّحَابَةِ إِلَّا الْقَلِيلُ مِثْلَ هَمَلِ النِّعَمِ، وَأَنَّ الْبَقِيَّةَ يُؤْمَرُ بِهِمْ إِلَى النَّارِ، لَا يَنْجُو مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ إِلَّا الْقَلِيلُ مِثْلَ هَمَلِ النِّعَمِ!

الثامن: أَنَّ قَوْلَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ بِعَدَالَةِ الصَّحَابَةِ لَا يَعْنِي

عصمتهم؛ لأنَّ العصمة عندهم لا تكون إلاَّ للرُّسُل والأنبياء، قال شيخ الإسلام ابن تيمية في العقيدة الواسطية (ص:28): ((وهم مع ذلك (يعني أهل السنة والجماعة) لا يعتقدون أنَّ كلَّ واحدٍ من الصحابة معصومٌ عن كبائر الإثم وصغائره، بل يجوز عليهم الذنوب في الجملة، ولهم من السَّوابق والفضائل ما يوجب مغفرة ما يصدر منهم إن صدر، حتى إنَّهم يُغفر لهم من السيئات أنَّهم خيرٌ ما لا يُغفر لمن بعدهم، وقد ثبت بقول رسول الله القرون، وأنَّ المُدَّ من أحدهم إذا تصدَّق به كان أفضلَ من جبل أُحُد ذهباً ممَّن بعدهم، ثمَّ إذا كان قد صدر عن أحدٍ منهم ذنبٌ فيكون قد تاب منه، أو أتى بحسنات تمحوه، أو عُفِر له بفضل الذي هم أحقُّ الناس بشفاعته، أو سابقته، أو بشفاعة محمد ابتلي ببلاء في الدنيا كقربه عنه، فإذا كان هذا في الذنوب المُحقَّقة فكيف الأمور التي كانوا فيها مُجتهدين، إن أصابوا فلهم أجران، وإن أخطأوا فلهم أجر واحد، والخطأ مغفور

ثمَّ القدر الذي يُنكر من فعل بعضهم قليل نزر مغمور في جنب فضائل القوم ومحاسنهم من الإيمان؟ الله ورسوله والجهاد في سبيله والهجرة والنُّصرة والعلم النافع والعمل الصالح، ومن نظر في سيرة القوم بعلم وبصيرةٍ وما منَّ الله عليهم من الفضائل عليمٌ يقيناً أنَّهم خيرُ الخلق بعد الأنبياء، لا كان ولا يكون مثلهم، وأنَّهم الصَّفوةُ من قرون هذه الأُمَّة التي هي خير الأمم ((وأكرمها على الله

التاسع: إنَّ قولَ أهل السنَّة بتعديل الصحابة، كما أنَّه مستندٌ إلى نصوص من الكتاب والسُّنَّة، فهو مَبِينٌ على حُسن الظنِّ بهم، ومن أحسن الظنِّ بهم فهو مأجور، والقول بخلاف ذلك مَبِينٌ على إساءة الظنِّ بهم، ومن أساء الظنِّ بهم فهو آثمٌ، قال بكر بن عبد الله المُزني، كما في ترجمته في تهذيب التهذيب لابن حجر: ((إِيَّاكَ من الكلام ما إن أصبت فيه لم تُؤجِر، وإن

أخطأت فيه أثمت، وهو سوء الظنِّ بأخيك ((

وإذا كان هذا في آحاد الناس، فإنَّه في حقِّ أصحاب رسول
أشدُّ وأعظم ﷻ الله

وفي ختام هذا الردِّ على المالكي، أقول: إنَّ جُلَّ كلامه
المردود عليه من كتابه في الصحابة، وأمَّا كتابه ((قراءة في
كتب العقائد)) المشتمل على تحبُّط وتخليط في العقيدة، فلم
أنقل عنه في هذه الرسالة للردِّ عليه إلاَّ في موضعين في
تشكيكه في أحقِّية أبي بكر بالخلافة، وفي إشادته بأهل البدع
ونيله من علماء أهل السنة وكتبهم على مختلف العصور

* * *

**آثار في توقيف الصحابة وبيان خطر التَّيْل من أحدٍ
منهم:**

وبعد أن أوردتُ كارهاً مضطراً لكلماتٍ للمالكي في الصحابة
الأخيار مظلمةً مُحزنةً موحشةً، فإنِّي أوردُ كلماتٍ فيهم لبعض
أهل العلم مشرقةً مضيئةً، سائرةً مؤنسةً، وجلها مثبتٌ في كتابي
((من أقوال المنصفين في الصحابي الخليفة معاوية رضي الله
عنه.))

:الإمام مالك بن أنس (179هـ) رحمه الله

قال مالك: ((قال البغوي في شرح السنة (1/229) وكان في قلبه عليه غِلٌّ ۖ يبغض أحداً من أصحاب رسول الله فليس له حقُّ في قبيِّ المسلمين، ثم قرأ قوله سبحانه وتعالى: { مَا أَقَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى } إلى قوله: { وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا ۖ بِالْإِيمَانِ } الآية، وذكر بين يديه رجلٌ ينتقص أصحاب رسول الله فقرأ مالك هذه الآية { مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ } إلى قوله: { لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ }، ثم قال: مَنْ أصبح من فقد أصابته ۖ الناس في قلبه غِلٌّ على أحدٍ من أصحاب النبيِّ ((هذه الآية).

:الإمام أحمد بن حنبل (241هـ) رحمه الله

قال في كتابه السنة: ((ومن السنة ذكرُ محاسن أصحاب رسول الله كلِّهم أجمعين، والكفُّ عن الذي جرى بينهم، فمن سبَّ أصحابَ ۖ أو واحداً منهم فهو مبتدعٌ رافضٍ، حُبُّهم سنةٌ ۖ رسول الله ((والدعاء لهم قرينةٌ والافتداء بهم وسيلةٌ والأخذ بآثارهم فضيلةٌ.

وقال: ((لا يجوز لأحدٍ أن يذكر شيئاً من مساوئهم ولا يطعن على أحدٍ منهم فمن فعل ذلك فقد وجب على السلطان تأديبه وعقوبته ليس له أن يعفو عنه بل يعاقبه ثم يستتيبه فإن تاب قيلَ منه وإن لم يتب أعاد عليه العقوبة وخلَّده في الحبس حتى يتوب. ويراجع ((

:الإمام أبوزرعة الرازي (264هـ) رحمه الله

روى الخطيبُ البغدادي في كتابه الكفاية (ص:49) بإسناده إذا رأيت الرجلَ ينتقصُ أحداً من أصحاب رسول الله ((:إليه قال عندنا حقُّ والقرآن ۖ فاعلم أنَّه زنديقٌ؛ وذلك أنَّ رسول الله ۖ حقٌّ، وإِنَّمَا أَدَّى إِلَيْنَا هَذَا الْقُرْآنَ وَالسَّنَنَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ وَإِنَّمَا يَرِيدُونَ أَنْ يَجْرَحُوا شَهْوَدَنَا لِيُطْلُوا الْكِتَابَ وَالسَّنَةَ، وَالْجَرْحُ

((بهم أولى وهم زنادقة

:الإمام أبو جعفر الطحاوي (322هـ) رحمه الله

ونحبُّ أصحابَ رسولٍ)) قال في عقيدة أهل السنة والجماعة ولا نفرط في حبِّ أحدٍ منهم، ولا نتبرأ من أحدٍ منهم، ﷻ الله ونبغض من يبغضهم وبغير الخير يذكرهم، ولا نذكرهم إلا بخير، ((وحبُّهم دينٌ وإيمانٌ وإحسانٌ، وبغضُّهم كفرٌ ونفاقٌ وطغيانٌ

الإمام ابن الإمام عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (327هـ) رحمه الله

فأما أصحابُ رسولٍ)) قال في كتابه الجرح والتعديل (1/87)

فهم الذين شهدوا الوحيَ والتنزيلَ، وعرفوا التفسيرَ ﷻ الله ونصرته ﷻ والتأويلَ، وهم الذين اختارهم الله عزَّ وجلَّ لصحبة نبيه وإقامة دينه وإظهار حقه، فرضيهم له صحابةً، وجعلهم لنا أعلاماً ما بلغهم عن الله عزَّ وجلَّ، وما سنَّ ﷻ وقدوةً، فحفظوا عنه وشرع وحكم وقضى وندب وأمر ونهى وحظر وأدب، ووعَّوه وأتقنوه، ففقهوا في الدين، وعلموا أمرَ الله ونهيه ومراده بمعانيته ومشاهدتهم منه تفسيرَ الكتاب وتأويله، وتلقَّفهم ﷻ رسول الله منه واستنباطهم عنه، فشرَّفهم الله عزَّ وجلَّ بما منَّ عليهم إلى أن قال: ((وأكرمهم به من وضعه إيَّاهم موضع القدوة)) فكانوا عدولَ الأمة وأئمة الهدى وحجج الدِّين ونقلة الكتاب والسنة.

وندب الله عزَّ وجلَّ إلى التمسُّك بهديهم والجري على منهاجهم والسلوك لسبيلهم والاقتراء بهم، فقال: { وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ }

قد حضَّ على التبليغ عنه في أخبار كثيرة، ﷻ ووجدنا النبيَّ ووجدناه يخاطبُ أصحابه فيها، منها أن دعا لهم فقال: (نصَّر الله ﷻ امرءاً سمع مقالتي فحفظها ووعاها حتَّى يبلغها غيره)، وقال

في خطبته: (فليبلغ الشاهد منكم الغائب)، وقال: (بلغوا عني ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج).

ثم تفرقت الصحابة رضي الله عنهم في النواحي والأمصار والثغور، وفي فتوح البلدان والمغازي والإمارة والقضاء والأحكام، فبت كل واحد منهم في ناحيته وبالبلد الذي هو به ما وعاه وحكموا بحكم الله عز وجل وأمضوا، وحفظه عن رسول الله وأفتوا فيما سئلوا عنه مما، الأمور على ما سن رسول الله عن نظائرها من المسائل، حضرهم من جواب رسول الله وجرّدوا أنفسهم مع تقدمه حسن النيّة والقربة إلى الله تقدّس اسمه، لتعليم الناس الفرائض والأحكام والسنن والحلال والحرام، حتى قبضهم الله عز وجل رضوان الله ومغفرته ((ورحمته عليهم أجمعين

:الإمام ابن أبي زيد القيرواني (386هـ) رحمه الله

وأن خير القرون القرن المدين رأوا ((:قال في مقدّمة رسالته وآمنوا به، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، رسول الله وأفضل الصحابة الخلفاء الراشدون المهديون: أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي رضي الله عنهم أجمعين، وأن لا يذكر أحد من إلا بأحسن ذكر، والإمساك عمّا شجر بينهم، صحابة الرسول وأنهم أحق الناس أن يلتمس لهم أحسن المخارج، ويظنّ بهم ((أحسن المذاهب

:الإمام أبو عثمان الصابوني (449هـ) رحمه الله

ويرون ((:قال في كتابه عقيدة السلف وأصحاب الحديث وتطهير الألسنة عن الكف عمّا شجر بين أصحاب رسول الله ذكر ما يتضمّن عيباً لهم أو نقصاً فيهم ويرون الترخّم على ((جميعهم والموالة لكافتهم

:الإمام أبو المظفر السمعاني (489هـ) رحمه الله

نقل الحافظ في الفتح (4/365) عنه أنّه قال: ((التعرّض إلى

جانب الصحابة علامة على خذلان فاعله، بل هو بدعة وضلالة ((

:شيخ الإسلام ابن تيمية (728هـ) رحمه الله

ومن أصول أهل السنة ((قال في كتابه العقيدة الواسطية كما ۞ والجماعة سلامة قلوبهم وألسنتهم لأصحاب رسول الله وصفهم الله في قوله: {وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًا فِي قَوْلِهِ: (لا ۞ لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ}، وطاعة للنبي ۞ تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أن أحداكم أنفق مثل أحد ذهباً ما بلغ مداً أحدهم ولا نصيفه) إلى أن قال: ويتبرءون من طريقة الروافض الذين يبغضون الصحابة ويسبونهم، وطريقة النواصب الذين يؤذون أهل البيت بقول أو عمل، ويمسكون عما جرى بين الصحابة، ويقولون إن هذه الآثار المروية في مساوئهم منها ما هو كذبٌ ومنها ما قد زيد فيه ونقص وعُيِّر عن وجهه، والصحيح منه هم فيه معذرون إما مجتهدون مصيبون وإما مجتهدون مخطئون ((

.وقد مرَّ ذكرُ بقية كلامه في عدالة الصحابة قريباً

:الحافظ ابن كثير (774هـ) رحمه الله

قال في تفسير قول الله عزَّ وجلَّ: {وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ} فقد أخبر الله العظيم أنه قد رضي ((:وَرَضُوا عَنْهُ} الآية قال عن السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان، فإيا ويل من أبغضهم أو سبهم أو أبغض أو سب بعضهم وخيّرهم وأفضلهم أعني ۞ ولا سيما سيّد الصحابة بعد الرسول الصديق الأكبر والخليفة الأعظم أبا بكر بن أبي قحافة رضي الله عنه، فإن الطائفة المخذولة من الرافضة يعادون أفضل الصحابة، ويبغضونهم ويسبونهم عياداً بالله من ذلك، وهذا يدل على أن عقولهم معكوسة وقلوبهم منكوسة، فأين هؤلاء من الإيمان

بالقرآن إذ يسبون مَنْ رضي الله عنهم، وأَمَّا أَهْلُ السَّنة فإِنَّهم يترصَّونَ عَمَّنْ رضي الله عنه ويسبون من سبَّه الله ورسوله ويوالون من يوالي الله ويعادون من يعادي الله، وهم متَّبِعون لا مبتدعون ويقتدون ولا يبتدون، ولهذا هم حزبُ الله المفلحون ((وعبادُه المؤمنون

:الشيخ ابن أبي العزِّ الحنفي (792هـ) رحمه الله

قال في شرح الطحاوية (ص:469): ((فمن أضلُّ مِمَّنْ يكون في قلبه غلُّ على خيار المؤمنين وسادات أولياء الله تعالى بعد النبيين، بل قد فضَّلهم اليهودُ والنصارى بخصلة، قيل لليهود مَنْ خيرُ أهل ملَّتكم؟ قالوا: أصحابُ موسى، وقيل للنصارى: من خير أهل ملَّتكم؟ فقالوا: أصحابُ عيسى، وقيل للرافضة: من شرُّ أهل ملَّتكم؟ فقالوا: أصحابُ محمد، ولم يستثنوا منهم إلاَّ القليل، وفيمن سبَّوهم من هو خير مِمَّن استثنوهم بأضعافٍ مضاعفةٍ))

وهذا المعنى جاء في شعر أحد علمائهم بين القرن الثاني عشر والثالث عشر الهجري، وهو كاظم الأزري، فقال:

!!! س هيهات ذاك بل أشقاها أهم خير أمة أخرجت لنا

وقفْتُ عليه في نقد الأستاذ محمود الملاح لقصيدته الأزرية المطبوع بعنوان: ((الرزية في القصيدة الأزرية)) (ص:51)

وما جاء في هذا البيت غايةً في الجفاء والخبث، ومثله في الغلوِّ في أمير المؤمنين علي رضي الله عنه والجفاء في الصحابة قوله (ص:45):

!!! أَتَيْتُ بِلا وَصِيٍّ؟!!! تعالى الله عمَّا يقوله سفهاها

:ومن غلوِّه في علي رضي الله عنه قوله كما في (ص:34)

!!! وهو الآية المحيطة في الكون ففي عين كل شيء تراها

:وقوله كما في (ص:36)

!!! ورأت قسوراً لو اعترضته ال إنسُ والجنُّ في وغي أفناها

والبيتان الأخيران يصدق عليهما الوصف المشهور: يُضحك
!النمل في قراها، والنحل في خلاياها

:الحافظ ابن حجر العسقلاني (852هـ) رحمه الله

قال في كتابه فتح الباري (13/34): ((واتفق أهل السنة على
وجوب منع الطعن على أحد من الصحابة بسبب ما وقع لهم من
حروبٍ ولو عُرف المحقُّ منهم؛ لأنَّهم لم يقاتلوا في تلك الحروب
إلاَّ عن اجتهادٍ وقد عفا الله تعالى عن المخطئ في الاجتهاد بل
ثبت أنَّه يؤجر أجراً واحداً وأنَّ المصيبَ يؤجر أجرين))

:الشيخ يحيى بن أبي بكر العامري (893هـ) رحمه الله

قال في كتابه الرياض المستطابة في من له روايةٌ في
وينبغي لكلِّ صيِّ متديِّنٍ ((:الصحيحين من الصحابة (ص:311)
مسامحة الصحابة فيما صدر بينهم من التشاجر والاعتذار عن
مخطئهم وطلب المخارج الحسنة لهم وتسليم صحة إجماع ما
أجمعوا عليه على ما علموه، فهم أعلم بالحال، والحاضر يرى ما
لا يرى الغائب، وطريقة العارفين الاعتذار عن المعائب، وطريقة
المنافقين تتبُّع المثالب، وإذا كان اللزُّم من طريقة الدين ستر
عورات المسلمين فكيف الظنُّ بصحابة خاتم النبيين مع اعتبار
وقوله: (من حُسن إسلام، (لا تسبُّوا أحداً من أصحابي) : قوله
المرء تركه ما لا يعنيه) هذه طريقة صلحاء السلف وما سواها
((مهاوٍ وتلف

**آياتٌ وأحاديث في حفظ اللسان من الكلام إلا في
خير:**

وقد رأيتُ من المناسب أن أورد هنا آياتٍ من كتاب الله
في أهميَّة حفظ اللسان من وأحاديثٍ من سُنَّة رسول الله
الكلام إلا في الخير؛ وذلك نصيحة لنفسي وللمالكي ولمن شاء
الله أن يطلع على هذه الرسالة، وأسأل الله للجميع التوفيقَ لِمَا

تُحمد عاقبته في الدنيا والآخرة.

قال الله عز وجل: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ} وقال تعالى: {وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ وَتَعَلَّمَ مَا نُوسِوسُ بِهِ نَفْسُهُ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ إِذْ يَتَلَقَّى الْمُتَلَقِّيَانِ عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشَّمَالِ قَعِيدٌ مَّا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ}، وقال تعالى: {وَالَّذِينَ يُؤَدُّونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا}، وفي قال: صحیح مسلم (2589) عن أبي هريرة أن رسول الله ((أتدرون ما الغيبة؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: ذكرك أخاك بما يكره، قيل: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: إن كان فيه ما تقول فقد اغتبتته، وإن لم يكن فيه فقد بهتته))

وقال الله عز وجل: {وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا}

روى البخاري في صحيحه (10) عن عبد الله بن عمرو عن قال: ((المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده))، النبي أي: ورواه مسلم في صحيحه (64) أن رجلاً سأل رسول الله: المسلمين خير؟ قال:

((من سلم المسلمون من لسانه ويده)).

وروى مسلم أيضاً من حديث جابر (65) بلفظ حديث عبد الله بن عمرو عند البخاري.

أقول: ولا شك أن أولى المسلمين بالسلامة من اللسان ومن قال الحافظ في شرح، الكتابة باليد أصحاب رسول الله الحديث: ((والحديث عام بالنسبة إلى اللسان دون اليد؛ لأن اللسان يمكنه القول في الماضين والموجودين والحادثين بعد، بخلاف اليد، نعم! يمكن أن تشارك اللسان في ذلك بالكتابة، وإن أثرها في ذلك لعظيم))

:وفي هذا المعنى يقول الشاعر

كتبْتُ وقد أيقنْتُ يوم كتابتِي بأنَّ يدي تفتَى ويبقى كتابُها
فإن عملت خيراً ستُجزى بمثله وإن عملت شراً عليَّ
حسابُها

وروى البخاري في صحيحه (6474) عن سهل بن سعد رضي
قال: ((مَنْ يضمن لي ما بين لَحْيَيْهِ ﷻ الله عنه عن رسول الله
وما بين رجليه أضمن له الجَنَّةُ))، المراد بما بين اللِّحْيَيْنِ
والرَّجْلَيْنِ اللِّسَانُ وَالْفَرْجُ.

وروى البخاري في صحيحه (6475) ومسلم في صحيحه (74)
من ((عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله
الحديث ((كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت

قال الإمام أبو حاتم بن حبان البستي في كتابه روضة العقلاء
ونزهة الفضلاء (ص:45)ـ ((الواجبُ على العاقل أن يلزم الصمتَ
إلى أن يلزمه التكلُّمُ، فما أكثرَ مَنْ ندم إذا نطق، وأقلَّ مَنْ يندم
إذا سكت، وأطول الناس شقاءً وأعظمهم بلاءً من ابثلي بلسانٍ
مطلقٍ، وفؤادٍ مطبقٍ))

وقال أيضاً (ص:47)ـ ((الواجبُ على العاقل أن يُنصف أذنيه
من فيه، ويعلم أنَّه إمَّا جُعِلت له أذنان وفم واحدٌ ليسمع أكثر
مِمَّا يقول؛ لأنَّه إذا قال ربِّمًا ندم، وإن لم يقل لم يندم، وهو على
رَدِّ ما لم يقل أقدر منه على رَدِّ ما قال، والكلمةُ إذا تكلمَّ بها
ملكته، وإن لم يتكلمَّ بها ملكها))

وقال أيضاً في (ص:49)ـ ((لسانُ العاقل يكون وراء قلبه،
فإذا أراد القولَ رجع إلى القلب، فإن كان له قال، وإلا فلا،
والجاهلُ قلبه في طرف لسانه، ما أتى على لسانه تكلمَّ به، وما
عقل ديبته من لم يحفظ لسانه))

وروى البخاري في صحيحه (6477) ومسلم في صحيحه ()
قال: ((2988))، واللفظُ لمسلم عن أبي هريرة أنَّ رسول الله

((إِنَّ الْعَبْدَ لِيَتَكَلَّمَ بِالْكَلِمَةِ مَا يَتَبَيَّنُ مَا فِيهَا، يَهْوِي بِهَا فِي النَّارِ أْبَعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ))

لمعاذ أخرجه الترمذي (2616) وفي آخر حديث وصية النبي ﷺ وهل يَكُتُّ النَّاسَ فِي ((وقال: ((حديثٌ حسنٌ صحيحٌ))، قال قاله، ((النار على وجوههم أو على مناخرهم إلا حصائدُ ألسنتهم جواباً لقول معاذ رضي الله عنه: ((يا نبيَّ الله! وإنا لمؤاخذون بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟))

قال الحافظ ابن رجب في شرحه من كتابه جامع العلوم والحكم (1/147): ((والمرادُ بحصائد الألسنة: جزاءُ الكلام المحرَّم وعقوباته؛ فإنَّ الإنسانَ يزرع بقوله وعمله الحسنات والسيئات، ثم يحصد يوم القيامة ما زرع، فمن زرع خيراً من قولٍ أو عملٍ حصَّد الكرامة، ومن زرع شراً من قولٍ أو عملٍ حصَّد غداً (الندامة))

وروى مسلم في صحيحه (2581) عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: ((أتدرون من المُفْلِسِ؟ قالوا: المُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا إِلَهَ دِرْهَمٌ لَهُ وَلَا مَتَاعٌ، فَقَالَ: إِنَّ الْمَفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنَيْتُ حَسَنَاتِهِ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أَخَذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ))

وروى مسلم في صحيحه (2564) عن أبي هريرة رضي الله عنه حديثاً طويلاً جاء في آخره: ((بحسب امرئٍ من الشرِّ أن يحقر أخاه المسلم، كلُّ المسلم على المسلم حرامٌ، دمه وماله)) وعرضه ((

وروى البخاري في صحيحه (1739) ومسلم في صحيحه (أن رسول الله ﷺ) واللفظُ للبخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما خطب الناس يوم النحر، فقال: يا أيُّها الناس! أيُّ يومٍ هذا؟ ﷻ الله قالوا: يومٌ حرامٌ، قال: أيُّ بلدٍ هذا؟ قالوا: بلدٌ حرامٌ، قال: فأَيُّ

شهرٍ هذا؟ قالوا: شهرٌ حرامٌ، قال: فإنَّ دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرامٌ، كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا، فأعادها مراراً، ثم رفع رأسه فقال: اللهم هل بلغت؟ اللهم هل بلغت؟ قال ابنُ عباس رضي الله عنهما: فوالذي نفسي بيده! إنَّها لو صيَّته إلى أمته، فليبلغ الشاهدُ الغائبَ، ((لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض

وروى مسلم في صحيحه (2674) عن أبي هريرة رضي الله قال: ((مَنْ دعا إلى هُدَى كان له مِنَ الأجرِ ۖ عنه أَنَّ رسولَ الله مثل أجور مَنْ تبعه، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً، وَمَنْ دعا إلى ضلالةٍ كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه، لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً))

قال الحافظ المنذري في الترغيب والترهيب (1/65) تعليقاً على حديث ((إذا مات ابنُ آدم انقطع عمله إلا من إحدى ثلاث ...)) الحديث، قال: ((وناسخ العلم النافع له أجره وأجر من قرأه أو نَسَخَه أو عمل به من بعده ما بقي خطُّه والعملُ به؛ لهذا الحديث وأمثاله، وناسخ غير النافع مِمَّا يوجب الإثم، عليه وزره ووزر مَنْ قَرَأَه أو نَسَخَه أو عمل به من بعده ما بقي خطُّه والعملُ به؛ لِمَا تقدم من الأحاديث (مَنْ سَنَّ سُنَّةً حسنةً أو سيئةً)، والله أعلم))

وروى البخاري في صحيحه (6502) عن أبي هريرة قال: قال إنَّ الله قال: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ ((: رسول الله بالحرب

وإذا كان هذا في وَلِيٍّ واحدٍ من آحاد الأولياء، فكيف بالكثيرين الذين هم ساداتُ الأولياء رضي الله ۖ من أصحاب رسول الله عنهم وأرضاهم

وإلى هنا انتهت هذه الرسالة التي هي من أحبِّ كتبي إلى

نفسي، وأرجاها لي عند ربِّي؛ لِمَا تَصَمَّنْتَهُ مِنَ الدَّفَاعِ عَنِ الصَّحَابَةِ الْأَخْيَارِ وَالذَّبِّ عَنْهُمْ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي مَنَّ عَلَيَّ بِحُبِّهِمْ، وَبِغَضِّ مَنْ يُبْغِضُهُمْ، وَبِغَيْرِ الْخَيْرِ يَذْكُرُهُمْ، وَرَضِيَ اللَّهُ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ الَّذِي أَظْهَرَ فِرْحَ الصَّحَابَةِ الشَّدِيدَ لِحَدِيثِ   خَادِمِ رَسُولِ اللَّهِ ((الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ)) فَقَالَ بَعْدَ رَوَايَتِهِ لِلْحَدِيثِ كَمَا فِي صَحِيحِ أَنْتَ:   فَمَا فَرَحْنَا بِشَيْءٍ فَرَحْنَا بِقَوْلِ النَّبِيِّ)): الْبَخَارِيُّ (3688) وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَأَرْجُو   مَعَ مَنْ أَحْبَبْتُ، قَالَ أَنَسٌ: فَأَنَا أَحَبُّ النَّبِيِّ))، (أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ بِحُبِّي إِيَّاهُمْ، وَإِنْ لَمْ أَعْمَلْ بِمِثْلِ أَعْمَالِهِمْ وَالْحَدِيثِ مُتَوَاتِرٌ، ذَكَرَ ذَلِكَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي تَفْسِيرِهِ سُورَةَ الشُّورَى، عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: { وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ قَرِيبٌ }

وأبا بكر وعمر وعثمان وعليًا   أقول: وأنا أحبُّ رسولَ الله والحسن والحسين وأمهما فاطمة وأمهات المؤمنين وأنس بن مالك قائل هذا الكلام وسائر الصحابة رضي الله عنهم، وأرجو أن أكون معهم بِحُبِّي إِيَّاهُمْ، وَإِنْ لَمْ أَعْمَلْ بِمِثْلِ أَعْمَالِهِمْ.

اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعَلَّمُ مَا فِي قَلْبِي مِنَ الْحَبِّ لِلصَّحَابَةِ الْأَخْيَارِ وَالقِرَابَةِ الْأَطْهَارِ، وَتَعَلَّمُ سَلَامَةَ لِسَانِي وَقَلْبِي مِمَّا لَا يَلِيقُ بِهِمْ، وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ   وَتَعَلَّمُ أَنَّ مَا كَتَبْتُهُ انْتِصَارٌ لَصَّحَابَةِ نَبِيِّكَ وَأَرْضَاهُمْ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِهَذَا الْحَبِّ وَالسَّلَامَةِ وَالانْتِصَارِ أَنْ تُثَبِّتَنِي بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الْمَدِينِيَّةِ وَفِي الْآخِرَةِ، وَأَنْ تُحْسِنَ عَاقِبَتِي فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا، وَتُجِيرَنِي مِنْ خِزْيِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الْآخِرَةِ، وَأَنْ تَدْخِلَنِي الْجَنَّةَ، وَتُعِيدَنِي مِنَ النَّارِ، رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّْ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحاً تَرْضَاهُ، وَأَدْخِلَنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ، رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّْ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحاً تَرْضَاهُ، وَأَصْلِحْ لِي فِي دُرَيْتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلِآبَائِي وَأُمَّهَاتِي وَأَهْلِي وَأَبْنَائِي وَبَنَاتِي وَإِخْوَانِي وَأَخَوَاتِي وَأَعْمَامِي وَعَمَّاتِي وَأَخْوَالِي وَخَالَاتِي وَأَصْهَارِي وَسَائِرِ أَقْرِبَائِي وَشِيُوخي وَأَصْدِقَائِي وَزَمَلَائِي وَتَلَامِيذِي وَسَائِرِ الْمُسْلِمِينَ

شبكة مشكاة الإسلامية 129

والمسلمات الأحياء منهم والأموات، إِنَّكَ سَمِيعٌ مَجِيبُ الدَّعَوَاتِ،
رَبَّنَا آتِنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا، رَبَّنَا لَا تُزِغْ
قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ،
رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا
غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ، سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعَزَّةِ عَمَّا
يَصِفُونَ وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

وكان الفراغ من تأليف هذه الرسالة صباح يوم الجمعة 27
شوال 1422هـ.